

## خطى متسارعة لمواجهة التغير المناخي



32 مليون نسمة  
عدد سكان المملكة

18,8 مليون نسمة

58,4% السعوديون

13,4 مليون نسمة

41,6% غير السعوديين

12,5 مليون نسمة

39% الإناث

61% الذكور

19,7 مليون نسمة

### • الرياض - واس

بلغ عدد سكان المملكة العربية السعودية 32,170,224 نسمة، حسبما أعلنت عنه الهيئة العامة للإحصاء يوم الأربعاء ١١ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٣م، وفقاً للنتائج الرئيسية لتعداد السعودية ٢٠٢٢م التي نشرتها الهيئة على موقع التعداد. وتتميز المملكة بتركيبها السكانية الشابة، حيث بلغ متوسط عمر السكان ٢٩ عاماً، وبلغ متوسط عمر السعوديين ٢٥ عاماً. التفاصيل ص ٣

الانبعاثات الكربونية، ومنها بناء أكبر مصنع لإنتاج الهيدروجين الأخضر في العالم بنينوم؛ مستهدفة تلبية الطلب المتزايد على الطاقة عالمياً، وتعزيز دورها الريادي في تطوير مصادر طاقة جديدة وبديلة. ووافق المجلس خلال الجلسة التي عقدها يوم

• التفاصيل ص ٢

### • جدة - واس

نوه مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، بالخطى المتسارعة للمملكة نحو مواجهة التغير المناخي ودفع الحلول الخضراء والمستدامة، بحزمة مبادرات ستسهم بمشيئة الله في تقليل

## انتهاء المهمة العلمية للمملكة في محطة الفضاء الدولية



### • الرياض - واس

أعلنت الهيئة السعودية للفضاء يوم الأربعاء ١١ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٣م، نجاح مهمة رائدي الفضاء السعوديين ريانة برناوي وعلي القرني بهبوط المركبة الفضائية التي تقلهما وطاقم المهمة «AX-2»، بعد رحلة علمية متميزة في محطة الفضاء الدولية (ISS).

وأوضحت الهيئة أن المركبة الفضائية التي يستقلها رائدا الفضاء السعوديان ريانة برناوي وعلي القرني، هبطت بسلام في مياه المحيط الأطلسي، حيث سجلت المملكة نفسها ضمن عدد قليل من الدول التي يمارس فريق منها مهام علوم الفضاء والرحلات البحثية في المدار حول الأرض، وذلك ضمن برنامج المملكة لرواد الفضاء.

• التفاصيل ص ٥

## منح 4 تراخيص في المناطق الاقتصادية

### موضوعات رئيسية في المنتدى

البيئة  
التنظيمية  
الداعمة  
والتنافسية

البنية  
التحتية  
الرقمية  
المتطورة

الموقع  
الجغرافي  
الاستراتيجي  
للمملكة

### • الرياض - واس

أعلن أمين هيئة المدن والمناطق الاقتصادية الخاصة نبيل خوجه، خلال افتتاح منتدى الاستثمار في المناطق الاقتصادية الخاصة بالمملكة يوم الإثنين ٩ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٩ مايو ٢٠٢٣م، عن منح أربعة تراخيص للمنطقة الاقتصادية الخاصة في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية، والمنطقة الاقتصادية الخاصة برأس الخير، والمنطقة الاقتصادية الخاصة بجازان، والمنطقة الاقتصادية الخاصة للحوسبة السحابية والمعلوماتية، كما تم الكشف عن استثمارات مبدئية. التفاصيل ص ٢٧



الإسهام في الأبحاث  
العلمية التي تخدم  
البشرية



الاستفادة من الفرص  
الواعدة التي يقدمها  
قطاع الفضاء



من مساعي  
المهمة

## برئاسة خادم الحرمين الشريفين

## مجلس الوزراء يؤكد الحرص على تطوير وتنويع الاقتصاد وتحسين البيئة الاستثمارية

الدول الشقيقة والصديقة على المستويين الثنائي ومتعدد الأطراف في مختلف الأصعدة.

وأشاد مجلس الوزراء في هذا السياق، بمخرجات الدورة (الخامسة) لمجلس التنسيق السعودي العراقي التي عقدت في محافظة جدة، وما شهدته من توقيع على مذكرات تفاهم في عدد من المجالات، والتأكيد على عزم البلدين الشقيقين رفع وتيرة تعاونهما؛ بما يحقق المصالح المشتركة، ويعزز أمن واستقرار المنطقة ويدفع بعجلة التنمية.

وتطرق المجلس إلى ما اشتملت عليه مشاركة المملكة في الدورة (السادسة والسبعين) لجمعية الصحة العالمية في جنيف، من إبراز جهودها في الحد من مهددات الصحة العامة عالمياً، وإيجاد الحلول في التأهب للجوائح والاستجابة لها، وابتكار برامج تعزز الاستدامة الصحية للإنسان.

ونوه مجلس الوزراء بالخطى المتسارعة للمملكة نحو مواجهة التغير المناخي ودفع الحلول الخضراء والمستدامة بحزمة مبادرات ستسهم بمشيئة الله، في تقليل الانبعاثات الكربونية، ومنها بناء أكبر مصنع لإنتاج الهيدروجين الأخضر في العالم بنيموم؛ مستهدفة تلبية الطلب المتزايد على الطاقة عالمياً، وتعزيز دورها الريادي في تطوير مصادر طاقة جديدة وبديلة.

وبنَّ معاليه أن المجلس أكد حرص الدولة على تطوير وتنويع اقتصاد المملكة وتحسين البيئة الاستثمارية، مشيداً في هذا الصدد بما شهده منتدى الاستثمار في المناطق الاقتصادية الخاصة الذي عقد في الرياض، من توقيع اتفاقيات ومنح تراخيص لبدء أعمال هذه المناطق، مما يعكس النقلة النوعية للاقتصاد السعودي وتنافسيته، ويبرز الفرص الواعدة الجديدة الجاذبة للاستثمارات المباشرة إليه.

وتابع مجلس الوزراء مستجدات الأحداث على الساحتين الإقليمية والدولية، وخاصة الوضع في السودان ومسار محادثات جدة، وما أثمرت عنه من اتفاقات حول وقف إطلاق النار قصير الأمد والترتيبات الإنسانية، في ظل جهود المملكة الهادفة إلى دعم الحلول السياسية في هذا البلد الشقيق وتقريب وجهات النظر بين طرفي النزاع.

وأطلع المجلس على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

كما أطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقريران سنويان لصندوق التنمية الزراعية، وصندوق تنمية الموارد البشرية، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.

وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:



## ● جدة - واس

خادم الحرمين الشريفين وصاحب السمو الملكي ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، من فخامة رئيس جمهورية القمر المتحدة.

وأوضح معالي وزير الإعلام الأستاذ سلمان بن يوسف الدوسري، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس تناول مجمل أعمال الدولة في الأيام الماضية، ولا سيما ما يتصل بتعزيز أو أصر العلاقات بين المملكة وعدد من

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، يوم الثلاثاء ١٠ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣٠ مايو ٢٠٢٣م، في قصر السلام بجدة.

وفي مستهل الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على فحوى الرسالتين اللتين تلقاهما

## تفويضات



تفويض معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع أو من ينييه، بالتباحث مع الجانب المصري، والجانب التشادي، والجانب البحريني، والجانب القطري، في شأن مشروعات مذكرات تفاهم بين الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع في المملكة العربية السعودية والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام في جمهورية مصر، والهيئة الوطنية للإعلام السمعي والبصري في جمهورية تشاد، ووزارة شؤون الإعلام في مملكة البحرين، والمؤسسة القطرية للإعلام في دولة قطر.

تفويض معالي رئيس مجلس إدارة هيئة تنمية البحث والتطوير والابتكار أو من ينييه، بالتباحث مع الجانب البريطاني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية للتعاون في مجال البحث والتطوير والابتكار.

تفويض معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل أو من ينييه، بالتباحث مع الجانب المصري في شأن مشروع اتفاقية بين الهيئة العامة للنقل في المملكة العربية السعودية وهيئة قناة السويس في جمهورية مصر العربية للتعاون في مجال تطوير عبور سفن النزهة وسفن الشحن عبر قناة السويس.

تفويض صاحب السمو الملكي وزير الطاقة أو من ينييه، بالتباحث مع الجانب البولندي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية البولندية للتعاون في مجال الطاقة.

تفويض صاحب السمو الملكي وزير الطاقة أو من ينييه، بالتباحث مع الجانب البرتغالي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية البرتغال للتعاون في مجالات الطاقة.

تفويض معالي وزير الإعلام أو من ينييه، بالتباحث مع الجانب التركي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الإعلامي بين وزارة الإعلام في المملكة العربية السعودية ودائرة الاتصالات في رئاسة الجمهورية التركية.

تفويض معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع أو من ينييه، بالتباحث مع الجهات النظرية في كل من جمهورية نيجيريا الاتحادية، وجمهورية غانا، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، في شأن مشروعات مذكرات تفاهم للتعاون في مجال الإعلام المرئي والمسموع بين الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع في المملكة العربية السعودية والجهات النظرية لها في تلك الدول.

## موافقات



الموافقة على سياسة تنمية الطفولة المبكرة، والموافقة -من حيث المبدأ- على الإطار الموحد الشامل لتقييم القدرة المالية والثروة للأفراد والأسر.

الموافقة على التقويم الدراسي للعام 1445هـ (2023/ 2024م)، والموافقة على القواعد المنظمة للتقويم الدراسي.

تجديد عضوية الأستاذ الدكتور عبدالعزيز بن محمد السعيد، والأستاذ الدكتور أحمد بن حمد الفرغان، والدكتور ثبيت بن سفر الشهراني، من المختصين وذوي الخبرة في مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية الغطاء النباتي ومكافحة التصحر.

## ترقيات



الموافقة على ترقيات للمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

ترقية سعود بن إبراهيم بن فيصل العثمان إلى وظيفة (مدير عام) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة الداخلية.

ترقية هيلة بنت محمد بن حمد المكيرش إلى وظيفة (مستشار أول أعمال) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

ترقية عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز النويصر إلى وظيفة (مستشار أمني) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الداخلية.

ترقية صالح بن حسن بن غيثان آل صيفي القرني إلى وظيفة (مدير عام) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الصحة.

ترقية عبدالله بن حمد بن محمد المنيع إلى وظيفة (مستشار هندسة معمارية) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الصحة.

# الملك وولي العهد يتلقيان رسالتين من رئيس جمهورية القمر المتحدة

## ● الرياض - واس

عبدالله وزير الخارجية، خلال استقباله بمقر الوزارة، يوم الأحد ٨ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٨ مايو ٢٠٢٣م، سفير جمهورية القمر المتحدة لدى المملكة الحبيب عباس عبدالله. وجرى خلال الاستقبال، بحث العلاقات الثنائية بين البلدين، وسبل تعزيزها في شتى المجالات، إضافة إلى تبادل وجهات النظر حيال القضايا ذات الاهتمام المشترك. حضر الاستقبال، مساعد وزير الدولة لشؤون الدول الإفريقية السفير الدكتور سامي الصالح.

تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، رسالتين من فخامة الرئيس عثمان غزالي رئيس جمهورية القمر المتحدة، تتعلق بالعلاقات الثنائية، وسبل دعمها وتعزيزها في مختلف المجالات. تسلم الرسالتين، صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن



# الهيئة العامة للإحصاء تعلن نتائج تعداد السعودية 2022

## ● الرياض - واس

أعلنت الهيئة العامة للإحصاء يوم الأربعاء ١١ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٣م، أن عدد سكان المملكة العربية السعودية بلغ ٣٢,١٧٥,٢٢٤ نسمة. جاء ذلك وفقاً لنتائج الرئيسة لتعداد السعودية ٢٠٢٢م التي نشرتها الهيئة على موقع التعداد.

وأفادت النتائج أن عدد السعوديين بلغ ١٨,٨ مليون نسمة بنسبة ٥٨,٤٪، بينما بلغ عدد غير السعوديين ١٣,٤ مليون نسمة بنسبة ٤١,٦٪، مشيرة إلى أن عدد الذكور بلغ ١٩,٧ مليون نسمة بنسبة ٦١٪، في حين بلغ عدد الإناث ١٢,٥ مليون نسمة بنسبة ٣٩٪. ومثل عدد السكان في مناطق الرياض، ومكة المكرمة، والشرقية ما نسبته ٦٨٪ من إجمالي عدد سكان المملكة، كما تُعد الرياض أكبر المدن السعودية من حيث عدد السكان، تليها جدة ومكة المكرمة والمدينة المنورة والدمام. وتتميز المملكة بتركيبها السكانية الشابة، حيث بلغ متوسط عمر السكان ٢٩ عاماً، وبلغ متوسط عمر السعوديين ٢٥ عاماً، ووصلت نسبة السعوديين الذين تقل أعمارهم عن ٣٠ عاماً إلى ٦٣٪ من إجمالي عدد السعوديين، فيما وصل عدد المساكن في المملكة إلى أكثر من ٨ ملايين مسكن، تشكل الشقق السكنية ما نسبته ٥١٪ منها. وفيما يخص تركيبة الأسرة، فقد أوضحت نتائج التعداد أن إجمالي عدد الأسر السعودية بلغ ٤,٢ ملايين أسرة، بمتوسط حجم يعادل ٤,٨ أفراد للأسرة الواحدة، حيث تقاربت نسبة الذكور السعوديين مع الإناث السعوديات، بينما وصلت نسبة الذكور إلى ٥٠,٢٪ مقارنة بـ ٤٩,٨٪ للإناث. فيما كان متوسط حجم أفراد الأسرة غير السعودية ٢,٧ فرد للأسرة الواحدة، ووصلت نسبة الذكور إلى ٧٦٪ من إجمالي غير السعوديين في المملكة.

وبهذه المناسبة رفع معالي وزير الاقتصاد والتخطيط رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإحصاء فيصل بن فاضل الإبراهيم، الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، على توجيهاتهما الكريمة ودعمهما غير المحدود لمشروع التعداد في جميع مراحل، مشيراً إلى أنه جرى إنجاز التعداد عبر أعلى درجات التنسيق والعمل التكامل مع الجهات الحكومية المختلفة. وأكد معاليه أهمية نتائج تعداد السعودية ٢٠٢٢م التي جرى الإعلان عنها؛ حيث ستوفر قاعدة بيانات إحصائية دقيقة يتم استخدامها كأساس موثوق لرسم السياسات الاقتصادية والاجتماعية، ودعم صنع القرار في تطوير الخطط التنموية لمختلف القطاعات، وقياس أداء الأجهزة الحكومية، وإجراء المقارنات المحلية والإقليمية والدولية بدقة وشفافية، فضلاً عن تزويد القطاع الخاص والمستثمرين المحليين والدوليين ببيانات دقيقة لتشجيع بيئة الاستثمار في المملكة، وذلك بما يتوافق مع مستهدفات وتوجهات رؤية المملكة ٢٠٣٠.

## عدد سكان المملكة

32,175,224

نسمة

## تركيبية الأسر

### الأسر السعودية

متوسط حجم الأفراد  
للأسرة الواحدة

4,8

### الأسر غير السعودية

متوسط حجم الأفراد  
للأسرة الواحدة

2,7

من جهته، بيّن رئيس الهيئة العامة للإحصاء الدكتور فهد بن عبدالله الدوسري، أن الهيئة سعت إلى مواكبة التحولات الشاملة التي شهدتها المملكة في ظل رؤية المملكة ٢٠٣٠، فمُنذ انطلاقتها ارتفعت جودة ودقة البيانات بشكل كبير، ومستوى التكامل والتشاركية بين الجهات الحكومية، وتطورت البنية التحتية الرقمية في المملكة، مما مكّن الهيئة من اتباع أفضل المنهجيات العالمية والاستفادة من أحدث التقنيات في تنفيذ تعداد السعودية ٢٠٢٢، مثل الأقمار الصناعية وتقنية العد الذاتي، حيث جرى اتباع الأساليب الحديثة لإصدار البيانات الإحصائية، من خلال التعاون مع الجهات الحكومية المختلفة والتكامل والدمج بين بيانات السجلات الإدارية، وبيانات التعداد الإحصائية، للخروج ببيانات دقيقة وموثوقة، ومن خلال استخدام هذه الأساليب الحديثة، أصبح تعداد السعودية ٢٠٢٢ الأكثر شمولية والأعلى دقة في تاريخ المملكة، حيث تجاوزت دقة النتائج ٩٥٪، وأصبحت المنهجية التي اتُبعت في تنفيذ تعداد السعودية ٢٠٢٢ من أفضل الممارسات العالمية، وذلك بشهادة عدد كبير من الخبراء الدوليين.

ومن أجل ضمان جودة بيانات التعداد، جرى تخصيص فريق متكامل للمراجعة والتدقيق، واستخدام تقنيات رصد الأخطاء وتصحيح البيانات بشكل آلي، وإجراء أكثر من مليون مكالمة هاتفية، والقيام بنحو ٩٠٠ ألف زيارة ميدانية

إضافية للتأكد من جودة ودقة البيانات، إضافة إلى استخدام أساليب متقدمة في تحليل البيانات والإحصاء، شملت المقارنات بين خمسة مصادر مختلفة للبيانات، كما تمت مراجعة البيانات من خلال أكثر من ٢٠٠ مؤشر لتأكيد دقتها. وأوضح الدوسري أنه وتماشياً مع أفضل الممارسات العالمية، ونظراً للتطور والتغيير في المنهجية المتبعة في تنفيذ تعداد ٢٠٢٢ مقارنةً بتعداد ٢٠١٠، الذي اعتمد بشكل أساسي على العمل الميداني والورقي، إضافة إلى كون الأرقام المنشورة سابقاً من ٢٠١٠ إلى ٢٠٢٢ تقديرية بناءً على نتائج ٢٠١٠؛ فقد أعادت الهيئة تقدير أعداد السكان في الأعوام السابقة بناءً على نتائج تعداد السعودية ٢٠٢٢ كونها الأساس الأكثر دقة للبيانات، وعبر المقارنة والتكامل مع بيانات السجلات الإدارية الحكومية.

وأضاف أن إعادة نشر التقديرات السكانية للأعوام السابقة يأتي متوافقاً مع توجهات الحكومة ورؤية المملكة ٢٠٣٠؛ لرفع مستوى الشفافية وتوفير البيانات الدقيقة للقطاعات المختلفة مثل القطاع الخاص والمستثمرين، مؤكداً أنه سيتم إعادة نشر جميع الأرقام للسنوات السابقة على موقع الهيئة.

ومقارنةً بتعداد ٢٠١٠م، فقد نما عدد السكان الإجمالي من ٢٤ مليون نسمة عام ٢٠١٠م إلى ٣٢,٢ مليون نسمة عام ٢٠٢٢م، وذلك بمتوسط معدل نمو سنوي وصل إلى ٢,٥٪، فيما زاد عدد السعوديين من ١٤ مليون نسمة إلى ١٨,٨ مليون نسمة، بزيادة إجمالية قدرها ٤,٨ ملايين نسمة، وارتفع كذلك عدد السكان غير السعوديين من ٩,٩ ملايين نسمة إلى ١٣,٤ مليون نسمة بزيادة إجمالية قدرها ٣,٥ ملايين نسمة.

وفي ختام حديثه أكد رئيس الهيئة أنه تم اتباع أعلى معايير أمن وسلامة المعلومات والبيانات، لضمان سرّيتها وحمايتها بالوامة والتنسيق مع الهيئة الوطنية للأمن السيبراني، والتزام الهيئة العامة للإحصاء بأعلى مستويات الخصوصية والسريّة تجاه بيانات المشاركين، معبراً عن شكره وتقديره للمواطنين والمقيمين، نظراً للتفاعل الإيجابي المتميز الذي أبدوه أثناء مشاركتهم في التعداد.

وشمل إعلان نتائج تعداد السعودية ٢٠٢٢ بيانات تفصيلية لثلاثة محاور رئيسة هي: التركيبة السكانية، والأسر، والمساكن، فيما سيتم إعلان النتائج الخاصة بالتعليم، والصحة، والعمل والدخل، والهجرة والتنوع خلال الأشهر القليلة القادمة.

وحرصاً من الهيئة على أن تكون نتائج التعداد الرئيسة متاحة لجميع الجهات والأفراد، فقد أتاحت الوصول إليها على موقع خاص بالتعداد، ووفرتها من خلال وسائل مختلفة وهي: (لوحة النتائج التفاعلية، وخريطة تفاعلية سهلة الاستخدام، والتقارير والجداول والرسوم البيانية).

المشرف على التحرير  
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام  
عبدالله بن سفر الأحمد

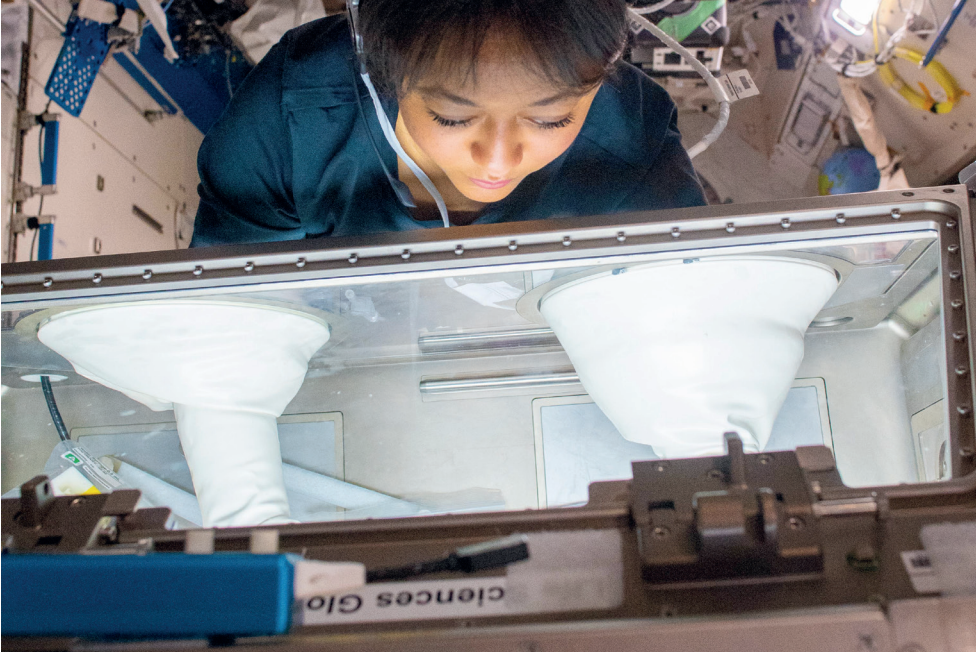
المشرف العام  
رئيس وكالة الأنباء السعودية  
فهد بن حسن آل عقران

وزير الإعلام  
رئيس مجلس إدارة وكالة الأنباء السعودية  
سلمان بن يوسف الدوسري

أسسها جلالة الملك  
عبدالعزیز بن عبد الرحمن آل سعود  
-يرحمه الله- ١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أمّ القري ١٥٥٤م  
الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية

# رائدا الفضاء السعوديان ريانة برناوي وعلي القرني يشعلان في مهمتهما العلمية بمحطة الفضاء الدولية



## ● الرياض - واس

شرع رائدا الفضاء السعوديان ريانة برناوي وعلي القرني يوم الجمعة ٦ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٦ مايو ٢٠٢٣م، في مهمتهما العلمية على متن محطة الفضاء الدولية (ISS)، ليدشنا مرحلة تاريخية للمملكة العربية السعودية في قطاع الفضاء، من خلال إجراء ١٤ تجربة بحثية علمية وتعليمية رائدة في بيئة الجاذبية الصغرى، منها ثلاث تجارب تعليمية توعوية، يشارك فيها ١٢ ألف طالب في ٤٧ مقرراً تعليمياً بالمملكة، بشكل تفاعلي مع رواد الفضاء عبر الأقمار الاصطناعية؛ لتسهم في بناء جيل جديد من القادة والمستكشفين والعلماء السعوديين، وتحقيق طموحات المملكة ومستهدفات رؤية السعودية ٢٠٣٠ فيما يتعلق ببناء الكوادر البشرية وتعزيز ثقافة البحث والتطوير والابتكار. وتتضمن التجارب العلمية التي سيجريها رائدا الفضاء السعوديان، ست تجارب في الدماغ والجهاز العصبي؛ بهدف دراسة تأثير بيئة الفضاء منخفضة الجاذبية وعالية الإشعاع على الدماغ والجهاز العصبي في بيئة الفضاء، لمعرفة مدى التكيف البشري في رحلات الفضاء، وفهم تأثيراتها على صحة الإنسان، وتحديد ما إذا كانت الرحلات آمنة للدماغ. وسيتم خلال هذه التجارب اختبار وظائف الأعضاء والأجهزة الحيوية للإنسان في بيئة الجاذبية الصغرى، كقياس تدفق الدم إلى الدماغ، وتقييم الضغط داخل الجمجمة، والنشاط الكهربائي للدماغ، ومراقبة التغيرات في العصب البصري؛ بهدف جعل الرحلات الفضائية أكثر أماناً للإنسان في المستقبل. بما يعزز الجهود الرامية لاستكشاف الفضاء. كما سينفذ الرائدان ريانة برناوي وعلي القرني، أربع تجارب في الخلايا المناعية؛ لدراسة استجابة الخلايا المناعية للالتهاب في ظروف بيئة الجاذبية الصغرى، ودراسة التغيرات في عمر الحمض الريبونيوي خلال عملية الالتهاب باستخدام نموذج خلايا مناعية لمحاكاة استجابة الالتهاب للعلاج الدوائي، وسيتم أخذ عينات من التجارب المعدة على متن المحطة الفضائية الدولية لتحليلها بعد العودة إلى الأرض ومقارنة النتائج، ومن المتوقع أن تسهم النتائج في تقديم فهم أفضل لصحة

## تجارب علمية وتعليمية



تجربة لعمل الأمطار الصناعية



4 تجارب في الخلايا المناعية



6 تجارب في الدماغ والجهاز العصبي

## 3 تجارب توعوية بمشاركة 12 ألف طالب

مكانة المملكة عالمياً في مجال استكشاف الفضاء، وخدمة البشرية، وتبرهن على دور مراكز الأبحاث السعودية في إحداث تأثير علمي في هذا المجال. يذكر أن رحلة رائدي الفضاء السعوديين، تأتي ضمن برنامج المملكة لرواد الفضاء، الذي أطلقته الهيئة السعودية للفضاء في وقت سابق؛ بهدف تأهيل كوادر سعودية متمرسة لخوض رحلات فضائية للمشاركة في التجارب العلمية والأبحاث الدولية والمهام المستقبلية المتعلقة بالفضاء، وهو ما سينعكس إيجاباً على مستقبل الصناعة والوطن، وزيادة اهتمام الخريجين في مجالات العلوم والتقنية والهندسة والرياضيات، وتنمية رأس المال البشري، من خلال جذب المواهب وتطوير المهارات اللازمة، وهو ما يعزز دور المملكة في تطوير قطاع الفضاء، وأن تصبح جزءاً مهماً من المجتمع العالمي في بحوث علوم الفضاء واستثمار تلك البحوث في خدمة الإنسانية.

وقد اختتم رائدا الفضاء السعوديان: ريانة برناوي وعلي القرني يوم الإثنين ٩ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٩ مايو ٢٠٢٣م، ثلاث تجارب تعليمية توعوية في أثناء رحلتهم في محطة الفضاء الدولية، وذلك بمشاركة ١٢ ألف طالب في مختلف مدارس المملكة، وعبر التفاعل اللحظي من خلال الأقمار الاصطناعية، حيث شهد ٤٧ موقعاً ومدرسة بالتزامن متابعة التجارب وتنفيذها، وذلك بالتعاون مع وزارة التعليم، ومؤسسة الملك عبدالعزيز ورجاله للموهبة والإبداع «موهبة»، ومدارس الرياض، ومدارس مسك.

وشكر معالي محافظ هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية، الرئيس التنفيذي للهيئة السعودية للفضاء، الدكتور

محمد بن سعود التميمي، جهود معالي وزير التعليم الأستاذ يوسف بن عبدالله البنيان، والفريق التعليمي. وأثنى معاليه على الدعم الذي قدموه وإتاحة التجارب للطلبة في التواصل مع رائدي الفضاء وتوجيه الأسئلة ومقارنة نتائج تلك التجارب في بيئة الجاذبية الصغرى بنتائج الطلاب على سطح الأرض. وركزت التجارب التعليمية التي استمرت ثلاثة أيام على تجربة انتشار الألوان السائلة بالتركيز على ميكانيكا السوائل، وتجربة الطائفة الورقية الفضائية بالتركيز على الديناميكية الهوائية، وتجربة أنماط انتقال الحرارة بالتركيز على طرق انتقال الحرارة.

وشهدت التجارب تفاعلاً لحظياً ومباشراً بين الطلاب ورائدي الفضاء في أثناء إجراء التجارب، من خلال التواصل المباشر بين الجانبين، وأتيح للطلبة الفرصة أمام الطلاب لتوجيه أسئلتهم لرائدي الفضاء فيما يتعلق بالتجارب التعليمية، ومقارنة نتائج تجاربهم في الأرض مع تلك التي أجراها طاقم الفضاء السعودي على متن محطة الفضاء الدولية.

وأوضحت الهيئة السعودية للفضاء أن التجارب التعليمية الثلاث تؤكد توجه المملكة نحو استكشاف الفضاء، واستشراف علومه لخدمة البشرية، من خلال جذب وتطوير الكفاءات ورأس المال البشري اللازم القادر على الإسهام الفاعل في قطاع الفضاء، وزيادة الوعي والاهتمام بوظائف العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات؛ لبناء جيل جديد من رواد الفضاء ومهندسي المستقبل والقادة والمستكشفين والعلماء السعوديين في الفضاء، وتحقيق طموحات المملكة ومستهدفات رؤية السعودية ٢٠٣٠ في صناعة الفضاء.

وأكدت هيئة الفضاء أهمية التجارب التعليمية في تنمية معارف ومهارات الطلبة في مجال علوم وهندسة الفضاء وتصميم وهندسة مركبات الإطلاق، مشيرة إلى أنها تأتي ضمن توجه تعليم الفضاء في الفصول الدراسية، وبرامج ما بعد المدرسة، وعقد ورش تعليمية لتحفيزهم وتعزيز الوعي المعرفي بعلوم الفضاء والإسهام في تحسين جودة الحياة على الأرض، من خلال مقارنة تجاربهم في الأرض مع تلك التي يتم إجراؤها من قبل الطاقم السعودي على متن محطة الفضاء الدولية.

## إقرار كتاب علوم الأرض والفضاء ضمن مسارات الثانوية

### الأثر المتوقع

- تطوير قدرات الطلبة في العلوم الطبيعية والتطبيقية.
- ربط النظرية بالتطبيق في عمليات التعليم والتعلم.
- زيادة ساعات التعلم في مواد العلوم الطبيعية والتطبيقية.

### أهداف الكتاب

- تنمية الاتجاهات الإيجابية لدى الطلبة تجاه علوم الفضاء وتطوير مهاراتهم.
- مواكبة التطورات الوطنية والتطورات الحديثة في مجال الفضاء.
- تأهيل كوادر وطنية متمرسة لإجراء التجارب العلمية.
- المشاركة في الأبحاث الدولية في قطاع الفضاء وصناعاته.

### مضمون الكتاب

- مقدمة في علم الأرض والفضاء.
- استكشاف العلاقة بين الأرض والهواء والفضاء والماء والكائنات الحية.
- الربط بين الظواهر الطبيعية.

### الرياض - واس

أقرت وزارة التعليم يوم الأربعاء ١١ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٣م، تدريس كتاب «علوم الأرض والفضاء» ضمن المناهج الدراسية في نظام مسارات الثانوية بدءاً من العام الدراسي ١٤٤٥هـ؛ إسهاماً في تنمية الاتجاهات الإيجابية لدى الطلاب والطالبات نحو علوم الفضاء، وبما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية الخاصة بالمقررات الدراسية، والتطورات الحديثة والمعايير العلمية والوطنية في هذا المجال.

ويتيح كتاب «علوم الأرض والفضاء» للطلبة تطوير قدراتهم في العلوم الطبيعية والتطبيقية في المرحلة الثانوية، والتي تشكل نحو ٥٠٪ من مجالات التعلم في المسار العام ومسار علوم الحاسب والهندسة ومسار الصحة والحياة، وذلك من خلال ربط النظرية بالتطبيق في عمليات التعليم والتعلم، وزيادة ساعات التعلم في مواد العلوم الطبيعية والتطبيقية، إلى جانب تقديم مواد جديدة «علوم الأرض والفضاء، علم البيانات، الذكاء الاصطناعي، الأمن السيبراني، وفي المجال الهندسي».

ويتناول المقرر الدراسي الجديد مقدمة في علم الأرض والفضاء، واستكشاف العلاقة بين الأرض والهواء والفضاء والماء والكائنات الحية، إضافة إلى الربط بين الظواهر الطبيعية المهمة في الكون؛ كالخسوف والكسوف ومنازل القمر. ويأتي إقرار الوزارة للمادة الدراسية الجديدة في إطار حرصها على مواكبة التطورات والأهداف المستقبلية؛ الرامية لإعداد مواطن منافس عالمياً، من خلال الارتقاء بنواتج التعلم بما يواكب المتغيرات العالمية، ويتواءم مع متطلبات المستقبل وسوق العمل.

## انتهاء المهمة العلمية للمملكة في محطة الفضاء الدولية

### الرياض - واس

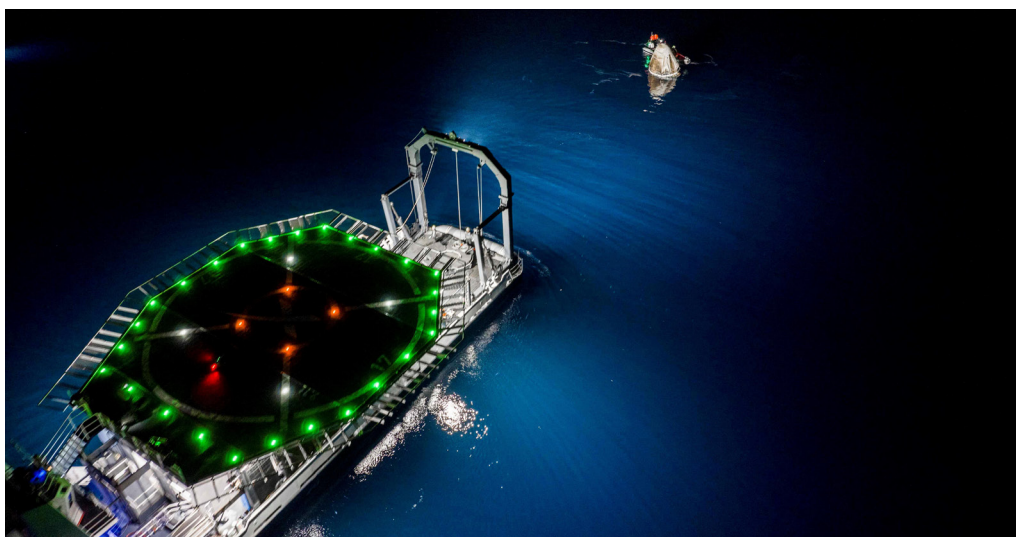
أعلنت الهيئة السعودية للفضاء يوم الأربعاء ١١ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٣م، نجاح مهمة رائدي الفضاء السعوديين ريانة برناوي وعلي القرني بهبوط المركبة الفضائية التي تقلهما وطاقم المهمة «AX-2»، بعد رحلة علمية متميزة في محطة الفضاء الدولية (ISS)، حققت مساعي المملكة في الإسهام في الأبحاث العلمية التي تخدم البشرية، والاستفادة من الفرص الواعدة التي يقدمها قطاع الفضاء وصناعاته عالمياً، وبناء القدرات الوطنية في مجال الرحلات المأهولة، فيما تعد هذه المهمة الرائدة علامة فارقة للمملكة العربية السعودية، ولحظة فخر للإنجازات الوطنية والعلمية في قطاع الفضاء.

وأوضحت الهيئة أن المركبة الفضائية التي يستقلها رائدا الفضاء السعوديان ريانة برناوي وعلي القرني، هبطت بسلا في مياه المحيط الأطلسي، حيث سجلت المملكة نفسها ضمن عدد قليل من الدول التي يمارس فريق منها مهام علوم الفضاء والرحلات البحثية في المدار حول الأرض، وذلك ضمن برنامج المملكة لرواد الفضاء.

وتباطأ هبوط المركبة الفضائية بسبب دخولها الغلاف الجوي للأرض، وجرى استخدام مظلات كبيرة لتخفيف حدة الارتطام، إضافة إلى استخدام وسائل هوائية كبيرة، وعند هبوط الكبسولة في الماء، توجهت قوارب شركة سبيس إكس لإخراج الرواد منها.

ويتيح نجاح المهمة والهبوط الآمن لطاقتهم الرحلة السعودية إظهار تقدم المملكة ممثلة بالهيئة السعودية للفضاء من خلال التزامها بالابتكار وتحقيق مستهدفاتها في زيادة اقتصاد الفضاء، وذلك من خلال البحوث الرائدة والشراكات الاستراتيجية والتعليم المتقدم، الذي يتم تحقيقه من خلال رحلات الفضاء البشرية.

وكانت المهمة «AX-2» قد انطلقت من فلوريدا يوم في الحادي والعشرين من شهر مايو، وتم الإعلان عن نجاح التحام المركبة الفضائية بمحطة الفضاء الدولية، بعد نحو ١٦ ساعة من الانطلاق، من مركز كينيدي للفضاء التابع لوكالة الفضاء



الأمريكية «ناسا»، في قاعدة الإطلاق كيب كانافيرال بولاية فلوريدا.

كما نجح الرائدان السعوديان بإجراء ١٤ تجربة علمية في الفضاء قبل عودتهما إلى الأرض وهبوطهما في المحيط الأطلسي قبالة سواحل ولاية فلوريدا الأمريكية.

هذا وقد ودّع رائدا الفضاء السعوديان ريانة برناوي وعلي القرني محطة الفضاء الدولية (ISS)، على متن المركبة الفضائية عائدين إلى الأرض، يوم الثلاثاء ١٠ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٣٠ مايو ٢٠٢٣م، بعد تحقيقهما مستهدفات المهمة العلمية للمملكة، والتي تسعى للإسهام في الأبحاث العلمية التي تخدم البشرية، والاستفادة من الفرص الواعدة التي يقدمها قطاع الفضاء وصناعاته عالمياً، وبناء القدرات الوطنية في مجال الرحلات المأهولة، وذلك صخرة طاقم مهمة «AX-2»، الذي ضم أيضاً رائدي الفضاء بيجي ويتسون وجون شوفر.

وأقام رواد محطة الفضاء الدولية المراسيم الرسمية لوداع طاقم مهمة «AX-2» رائدي الفضاء السعوديين ريانة برناوي وعلي القرني اللذين توجهوا، من جانبهما، بالشكر والتقدير لطاقتهم المحطة الدولية للفضاء، لدعمهم لهما خلال رحلتها على متن المحطة الدولية، وتعاونهم معها لإنجاز مهمتهما التي أرسلتا من

أجلها إلى الفضاء بنجاح. وأكدوا فخريهما واعتزازهما بالمشاركة في هذه التجربة العلمية الفريدة، التي تأتي ضمن برنامج المملكة لرواد الفضاء الذي أطلقته الهيئة السعودية للفضاء، الهادف لتحقيق طموحات المملكة الفضائية، ومستهدفات رؤية السعودية ٢٠٣٠ الطموحة في صناعة الفضاء.

وفي ختام التوديع التقطت الصور التذكارية لرائدي الفضاء السعوديين، مع طاقم محطة الفضاء الدولية. وأعلنت الهيئة السعودية للفضاء اليوم نفسه، نجاح عملية انفضال المركبة الفضائية التي تقل رائدي الفضاء السعوديين ريانة برناوي وعلي القرني عن محطة الفضاء الدولية، عند الساعة ١٧:٥٠ بتوقيت مكة المكرمة متجهة إلى الأرض للهبوط في مياه المحيط الأطلسي الأربعاء عند الساعة الخامسة صباحاً. وباختتام رائدي الفضاء ريانة برناوي وعلي القرني، مهمتهما على متن محطة الفضاء الدولية، تكون المملكة قد دشنت مرحلة جديدة في استكشاف الفضاء، والاستثمار في علومه المتخصصة، وذلك ضمن خططها وطموحها في مجال استكشاف الفضاء، وتعزيز مكانتها بين الدول التي تتسابق نحو الفضاء، ودعم قدراتها على إجراء أبحاثها الخاصة بشكل مستقل.

### متحققات الرحلة

مساعي المملكة في الإسهام في الأبحاث العلمية التي تخدم البشرية.

الاستفادة من الفرص الواعدة التي يقدمها قطاع الفضاء وصناعاته عالمياً.

بناء القدرات الوطنية في مجال الرحلات المأهولة.

لحظة فخر للإنجازات الوطنية والعلمية في قطاع الفضاء.

### مسار العودة

تباطؤ هبوط المركبة الفضائية بسبب دخولها الغلاف الجوي للأرض.

استخدام مظلات كبيرة لتخفيف حدة الارتطام.

استخدام وسائل هوائية كبيرة.

توجه قوارب شركة سبيس إكس لإخراج الرواد من المركبة الفضائية.

## قرار رقم (٧٢١) وتاريخ ١٠/٢٦/١٤٤٤هـ

# الموافقة على قواعد إقرار الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الأجهزة العامة وتعويضاتهم



قرارات مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع في جلسته المنعقدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٢٧٠٨ وتاريخ ٢٢/٢/١٤٤٤هـ، في شأن مسار حوكمة فاتورة الجهات شبه الحكومية، والدراسة المستقلة للمزايا المالية لرؤساء الهيئات الذين يعينون على مراتب عليا (وزير، أو الممتازة)، ومشروع قواعد إقرار الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الأجهزة العامة وتعويضاتهم.

وبعد الاطلاع على مشروع القواعد المشار إليه.

وبعد الاطلاع على نظام الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٠/٧/١٣٩٧هـ.

وبعد الاطلاع على نظام التأمينات الاجتماعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٣) وتاريخ

٩/٢١/١٤٢١هـ.

وبعد الاطلاع على نظام العمل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦هـ.

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢/٦/١٤٣٠هـ.

وبعد الاطلاع على قواعد ممارسة مهمات وظائف وكلاء الوزارات والوكلاء المساعدين، الصادرة بقرار

مجلس الوزراء رقم (٤٦٦) وتاريخ ٢٩/٨/١٤٣٩هـ.

وبعد الاطلاع على قواعد التعاقد على برنامج الكفاءات المتميزة، ونموذج عقد عمل على برنامج الكفاءات المتميزة، الصادر في شأنهما قرار مجلس الوزراء رقم (١١٩) وتاريخ ٢١/٢/١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على القواعد المنظمة لبرنامج الكفاءات والمتعاقدين، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٩) وتاريخ ١٨/١/١٤٤٤هـ.

وبعد الاطلاع على لائحة المعينين على بند الأجور في الجهات الإدارية، الصادرة بقرار مجلس الخدمة

المدنية (الملغى) رقم (١٤١) وتاريخ ٢٧/٥/١٣٩٩هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (م/ب) وتاريخ ٢٥/٦/١٤٣٢هـ، والسلام المرافقة له.

وبعد الاطلاع على الأمرين الساميين رقم (٨٢٤٠) وتاريخ ١٩/٢/١٤٣٩هـ، ورقم (٥٢١٧٦) وتاريخ ٩/٩/١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على توجيه مجلس الوزراء المبلغة بالموافقة الكريمة عليه ببرقية الديوان الملكي رقم ٩١٠١ وتاريخ ٢٧/٨/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٥١) وتاريخ ٤/٤/١٤٤٣هـ، والمذكرات رقم (٢٠٨٠) وتاريخ

١٣/٩/١٤٤٣هـ، ورقم (٢٦٤٩) وتاريخ ٢٣/١١/١٤٤٣هـ، ورقم (٢٧٤٧) وتاريخ ١١/٩/١٤٤٤هـ،

ورقم (٣٠٦٧) وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٤هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على توصية مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١-٤٤/ت) وتاريخ ١٦/٧/١٤٤٤هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٠٨٥٧) وتاريخ ٢٣/١٠/١٤٤٤هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على قواعد إقرار الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الأجهزة العامة وتعويضاتهم،

بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على جميع الأجهزة العامة المشمولة بالقواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- ولديها لوائح إدارية وسلاسل رواتب وأحكام تنظم البدلات والمكافآت والمزايا المالية، خاصة بعامليلها الخاضعين لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية سارية وقت صدور القواعد، القيام بالآتي:

١- تزويد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بسلاسل الرواتب الوظيفية الخاصة بعامليلها، لمراجعتها بما يتوافق مع أسقف الأجور المعتمدة وفقاً للقواعد المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار. وتقوم الوزارة بالتنسيق -فيما يلزم- مع فريق العمل الإشرافي المنصوص عليه في القواعد، وإبلاغ الجهاز بنتائج المراجعة والتعديلات اللازمة على السلاسل، لاستكمال ما يلزم حيال تعديلها.

٢- مراجعة لوائحها الإدارية بما في ذلك البدلات والمكافآت والمزايا للعاملين لديها، وأي وثائق تشتمل على مزايا مالية أخرى لهم، واقتراح تعديلها وفقاً لنموذج اللائحة الإدارية الموحد وقائمة البدلات والمكافآت والمزايا المالية المنصوص عليها في القواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- وتزويد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بما يتم في هذا الشأن، للتحقق من توافقها مع النموذج والقائمة المشار إليهما. وتقوم الوزارة بالتنسيق -فيما يلزم- مع فريق العمل الإشرافي المنصوص عليه في القواعد، وإبلاغ الجهاز بنتائج المراجعة، لاستكمال ما يلزم حيال تعديل اللائحة الإدارية.

على أن يتم إنفاذ كافة ما ورد في هذا البند خلال مدة لا تتجاوز (اثني عشر) شهراً.

ثالثاً: على جميع الأجهزة العامة المشمولة بالقواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- عدم إقرار أي تعديل على لوائحها الإدارية وسلاسل رواتب العاملين لديها وبدلاتهم ومكافآتهم ومزاياهم المالية، وأي وثائق تشتمل على مزايا مالية أخرى لهم، بالزيادة، إلى حين الانتهاء من أعمال المراجعة -المشار إليها في البند (ثانياً) من هذا القرار- وتعديلها وفقاً للأحكام الواردة في القواعد المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار.

رابعاً: على جميع الأجهزة العامة -بعد استكمال ما تضمنه البند (ثانياً) من هذا القرار- القيام بحصر حالات العاملين أصحاب الأجور والمزايا المالية المتجاوزة للسقوف القصوى وقائمة البدلات والمكافآت والمزايا المالية التي ستعتمد وفقاً للقواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- وتزويد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بنتيجة الحصر وفقاً للآليات التي تضعها الوزارة لهذا الغرض، لإحالتها إلى فريق العمل

الإشرافي المنصوص عليه في القواعد المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار. ويقوم الفريق بدراسة الحالات واقتراح المعالجات المناسبة في شأنها بما لا يخل بالنصوص النظامية ذات الصلة والأحكام الواردة في العقود المبرمة مع العاملين، ولا يؤثر في أجر العامل الإجمالي (الأجر الأساسي مضافاً له بدل النقل وبدل السكن) بالنقصان خلال مدة سريان عقد عمله لدى الجهاز.

خامساً: لا يخل تطبيق القواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- بالآتي:

١- قواعد ممارسة مهمات وظائف وكلاء الوزارات والوكلاء المساعدين، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٦٦) وتاريخ ٢٩/٨/١٤٣٩هـ، وتعديلاتها.

٢- قواعد التعاقد على برنامج الكفاءات المتميزة، ونموذج عقد عمل على برنامج الكفاءات المتميزة، الصادر في شأنهما قرار مجلس الوزراء رقم (١١٩) وتاريخ ٢١/٢/١٤٤٠هـ، وتعديلاتها.

٣- القواعد المنظمة لبرنامج الكفاءات والمتعاقدين، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٩) وتاريخ ١٨/١/١٤٤٤هـ.

٤- سلم أجور الممارسين الصحيين العاملين ضمن برامج التشغيل في المستشفيات الحكومية العامة والتخصصية والمرجعية على بنود التشغيل، المعتمد بالأمر السامي رقم (م/ب) وتاريخ ٢٥/٦/١٤٣٢هـ، والفئات المطبق عليها السلم بناءً على المرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢/٦/١٤٣٠هـ.

٥- لائحة المعينين على بند الأجور في الجهات الإدارية، الصادرة بقرار مجلس الخدمة المدنية (الملغى) رقم (١٤١) وتاريخ ٢٧/٥/١٣٩٩هـ، وسلم رواتب المعينين على بند الأجور، المعتمد بالأمر السامي رقم (م/ب) وتاريخ ٢٥/٦/١٤٣٢هـ.

٦- الأحكام الواردة في نظام الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٠/٧/١٣٩٧هـ، واللائحة التنفيذية للموارد البشرية في الخدمة المدنية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٥٥٠) وتاريخ ٩/٦/١٤٤٠هـ، وما قضى به توجيه مجلس الوزراء المبلغ ببرقية الديوان الملكي رقم ٩١٠١ وتاريخ ٢٧/٨/١٤٤٢هـ، المتعلقة بتنظيم التعاقد للقيام ببعض أعمال الوظائف المشمولة بسلاسل الخدمة المدنية. سادساً: قيام وزير المالية ووزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية باتخاذ ما يلزم لمراجعة الآلية المشار إليها في المادة (الثامنة) من قواعد ممارسة مهمات وظائف وكلاء الوزارات والوكلاء المساعدين، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٦٦) وتاريخ ٢٩/٨/١٤٣٩هـ، -وفقاً للصلاحيات المخولة لهما- وتعديل الآلية فيما يتعلق بالأجور والمكافآت والبدلات والمزايا الأخرى بما يتناسب مع أسقف الأجور وقائمة البدلات والمكافآت والمزايا للعاملين في الأجهزة العامة التي ستعتمد وفقاً للقواعد المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار.

سابعاً: على جميع الأجهزة العامة -غير المشمولة في الميزانية العامة للدولة- الارتباط بالنظام المركزي للحقوق المالية المتعلقة بالموظفين والعاملين في الجهات المدنية والعسكرية والأمنية (صرف)، الصادر في شأنه الأمر السامي رقم (٨٢٤٠) وتاريخ ١٩/٢/١٤٣٩هـ، والأمر السامي رقم (٥٢١٧٦) وتاريخ ١٦/٩/١٤٤٠هـ، وتقوم وزارة المالية ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بوضع ما يلزم من سياسات وإجراءات لذلك.

ثامناً: قيام وزارة المالية ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بوضع ما يلزم من ضوابط وسياسات وإجراءات بما يمكن جميع الأجهزة العامة -سواء كانت مشمولة في الميزانية العامة للدولة أو خارجها- من تسجيل جميع وقوعات الوظيفية وصرف الحقوق المالية لموظفيها من خلال النظام المركزي للحقوق المالية المتعلقة بالموظفين والعاملين في الجهات المدنية والعسكرية والأمنية (صرف)، الصادر في شأنه الأمر السامي رقم (٨٢٤٠) وتاريخ ١٩/٢/١٤٣٩هـ، والأمر السامي رقم (٥٢١٧٦) وتاريخ ١٦/٩/١٤٤٠هـ، على أن يكون تطبيق ذلك وفق خطة تدريجية تضعها الوزارتان، وأن تلتزم تلك الأجهزة بذلك.

تاسعاً: على جميع الأجهزة العامة المشمولة بالقواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- القيام بمراجعة أنظمتها وتنظيماتها ولوائحها وغيرها من الوثائق النظامية، واقتراح تعديلها وفقاً للأحكام الواردة في القواعد المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار، ورفع عنها لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنها. عاشراً: قيام وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ووزارة المالية برفع تقرير مشترك حيال تطبيق القواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- يتضمن أبرز نتائج تطبيق القواعد والأحكام الأخرى ذات الصلة بتطبيقها، وما حققته من مستهدفات مسار حوكمة فاتورة الجهات شبه الحكومية، ومدى التزام الأجهزة العامة بتطبيقها، والمعوقات التي واجهتها، والمعالجات المقترحة في شأنها، وذلك بعد مرور (٣) سنوات من تاريخه. حادي عشر: لا يترتب على تطبيق القواعد -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- أي أعباء مالية إضافية على الميزانية العامة للدولة للأعوام المالية القادمة.

ثاني عشر: قيام المجلس الصحي السعودي -بالاشتراك مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ووزارة المالية- بمواءمة الدراسة القائمة لديه في شأن إعداد لائحة عمل موحدة تتضمن سلاسل الرواتب والبدلات والعلوات والمكافآت والمزايا المالية لجميع الإداريين السعوديين، والممارسين الصحيين والإداريين غير السعوديين، العاملين في قطاعات الشؤون الصحية العسكرية والمدنية، وفي الهيئات، الصادر في شأنها التوجيهان الكريمان المبلغان ببرقيتي الديوان الملكي رقم ٢٢٥١٠ وتاريخ ٢٤/٤/١٤٤٢هـ، ورقم ٧٥١٠٥ وتاريخ ٢٩/١٢/١٤٤٢هـ، مع ما ورد في هذا القرار.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود



## قواعد إقرار الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الأجهزة العامة وتعويضاتهم

### المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أيما وردت في هذه القواعد- المعاني الموضحة أمامها، ما لم يقتض السياق غير ذلك:

**القواعد:** قواعد إقرار الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الأجهزة العامة وتعويضاتهم.

**الجهاز:** الجهاز المشمول بأحكام القواعد بناءً على المادة (الثالثة) منها.

**المجلس:** مجلس إدارة الجهاز؛ مهما كان اسمه (مجلس إدارة، أو لجنة إشرافية، أو هيئة إدارة، أو غيرها).

**الوزارة:** وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

**صاحب الصلاحية:** المخوّل نظاماً بصلاحية إقرار اللوائح الإدارية أو سلالم الرواتب أو البدلات

والمكافآت والمزايا الأخرى للعاملين الخاضعين لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.

**فريق العمل الإشرافي:** فريق العمل الإشرافي المشكّل بناءً على الفقرة (١) من المادة (الرابعة) من القواعد.

**النماذج والمعايير والقوائم الموحدة:** نموذج اللائحة الإدارية الموحد، ومعايير تصميم سلم الرواتب الوظيفي، وقائمة البدلات والمكافآت والمزايا، المعدة من فريق العمل الإشرافي، والمعتمدة من وزير المالية ووزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

### المادة الثانية:

تهدف القواعد إلى تنظيم ما يتصل بإعداد الجهاز لللائحة الإدارية وسلم الرواتب الوظيفي والأحكام المنظمة للبدلات والمكافآت والمزايا الأخرى الخاصة بعاملية -الخاضعين لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية- وإقرارها من صاحب الصلاحية؛ بما يحقق المواءمة والانسجام وتفادي وجود أي تباين غير مسوغ في الأحكام المنظمة لشؤون العاملين وتعويضاتهم بين الأجهزة.

### المادة الثالثة:

تسري القواعد على جميع الأجهزة العامة من وزارات وهيئات ومؤسسات عامة ومراكز وصناديق ومكاتب وبرامج، وغيرها من الأجهزة ذات الصلة المعنوية العامة -سواء كانت مشمولة بالميزانية العامة للدولة أو خارجها- وما ينشأ منها مستقبلاً، التي يكون لديها عاملون خاضعون لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.

### المادة الرابعة:

١- يُشكّل فريق عمل إشرافي مكون من: (الوزارة، ووزارة المالية) يتولى الإشراف على تنفيذ القواعد في الأجهزة المشمولة بأحكامها، وله على وجه خاص ما يلي:

أ- إعداد نموذج اللائحة الإدارية الموحد، يشتمل على الأحكام المنظمة لشؤون العاملين في الجهاز، المشمولين بنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية، وذلك دون إخلال بالأحكام النظامية ذات الصلة.

ب- تحديد قائمة البدلات والمكافآت والمزايا الأخرى للعاملين في الجهاز، تشتمل على أوصافها وقيمتها، ومستوى الوظائف المستحق لكل منها.

ج- وضع معايير تصميم سلم الرواتب الوظيفي، تشتمل على تحديد الدرجات الوظيفية بحسب حجم الجهاز، وتحديد الحد الأدنى والحد المتوسط والحد الأعلى لكل درجة وظيفية، والفرق بين الحد الأدنى والحد الأعلى للراتب الأساسي في الدرجة الوظيفية، والمعايير الأخرى التي يجب اتباعها في تصميم السلم.

د- إعداد السقوف الإلزامية القصوى لأجور الفئات الوظيفية في الجهاز.

هـ- إعداد نموذج عقد العمل الموحد، بما يتفق مع الأحكام النظامية ذات الصلة.

و- إعداد آلية تحديد راتب المسؤول الأول في الجهاز، ومزاياه المالية الأخرى.

ولأغراض تطبيق هذه الفقرة يقصد بالمسؤول الأول في الجهاز: (المحافظ، الرئيس التنفيذي، الرئيس المدير، الأمين، المشرف، وغيرهم) الخاضع لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.

ز- مراجعة الوثائق المشار إليها في الفقرات الفرعية (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(هـ) و(و) من الفقرة (١) من هذه المادة، واقتراح تعديلها، كلما دعت الحاجة.

٢- يضع فريق العمل الإشرافي إجراءات تُنظّم عمله، وآليات مراجعة وتعديل الوثائق المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة.

٣- تعتمد مخرجات فريق العمل الإشرافي، المشار إليها في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة، من قبل وزير المالية ووزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

### المادة الخامسة:

على الجهاز الذي ينص نظامه أو تنظيمه أو ترتيباته التنظيمية أو أي وثيقة نظامية أخرى على أن تكون

له لائحة إدارية وصالام رواتب وبدلات ومكافآت، ومزايا أخرى، لعاملية الخاضعين لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية؛ الالتزام بالنماذج والمعايير والقوائم الموحدة، وللجهاز التنسيق فيما يلزم حيال ذلك مع الوزارة.

### المادة السادسة:

١- على الجهاز الذي لديه متعاقدون من خلال برامج أو بنود التشغيل أو من خلال أي نمط آخر يُستخدم للتعاقد، إعداد لائحة إدارية مشتملة على البدلات والمكافآت والمزايا الأخرى، وسلم رواتب للعاملين المتعاقد معهم من خلال تلك الأنماط في الجهاز، مع الالتزام بالنماذج والمعايير والقوائم الموحدة، وللجهاز التنسيق فيما يلزم حيال ذلك مع الوزارة.

٢- تكون صلاحية إقرار اللائحة الإدارية وسلم رواتب العاملين، المشار إليهما في الفقرة (١) من هذه المادة -فيما لم يرد به نص نظامي- للمجلس أو الوزير المختص بحسب الأحوال.

### المادة السابعة:

١- على الجهاز قبل إقرار لائحته الإدارية أو سلالم رواتب أو بدلات أو مكافآت، أو مزايا أخرى، لعاملية، أو إقرار تعديل أي منها من قبل صاحب الصلاحية؛ تزويد الوزارة بها، مرافقاً لها جميع المسوغات والدراسات التي تمت في هذا الشأن.

٢- تقوم الوزارة بمراجعة ما يردها من الجهاز بناءً على الفقرة (١) من هذه المادة، والتحقق من مدى توافقه مع ما ورد في المادة (الخامسة) أو المادة (السادسة) من القواعد بحسب الأحوال. وفي حال تبين للوزارة توافقه مع ما ورد فيها، تقوم بإبلاغ الجهاز بالنتيجة؛ لاستكمال الإجراءات اللازمة لإقراره من قبل صاحب الصلاحية.

٣- في حال تبين للوزارة أن ما وردها من الجهاز بناءً على الفقرة (١) من هذه المادة يخرج عما ورد في المادة (الخامسة) أو المادة (السادسة) من القواعد بحسب الأحوال، ورأت أن ذلك يستدعي الدراسة، فتحيل الموضوع إلى فريق العمل الإشرافي؛ لدراسته، وإبداء الرأي فيه، ورفع ذلك إلى وزير المالية ووزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية؛ للبت في ذلك. ومن ثم تقوم الوزارة بإبلاغ الجهاز بالنتيجة؛ لاستكمال الإجراءات اللازمة لإقرارها من قبل صاحب الصلاحية.

### المادة الثامنة:

على الجهاز الالتزام بنموذج عقد العمل الموحد في جميع عقود عاملية، وآلية تحديد راتب المسؤول الأول في الجهاز ومزاياه المالية الأخرى، المشار إليهما في الفقرتين الفرعيتين (هـ) و(و) من الفقرة (١) من المادة (الرابعة) من القواعد.

### المادة التاسعة:

١- على الجهاز إعداد الآتي:

أ- خطة القوى العاملة: تحتوي على تحديد الحجم الأنسب للأعداد المطلوبة من القوى العاملة بحسب حجم الأعمال والمتطلبات المؤسسية والتشغيلية للجهاز، وأعداد القوى العاملة لجميع الوظائف في الجهاز حسب هيكله التنظيمي المعتمد، وتحديد الاحتياج -إن وجد- مقارنة بالحجم الحالي للقوى العاملة والفجوة بين أعداد القوى العاملة الحالية والاحتياج الفعلي للجهاز، وتكون الخطة مدة لا تقل عن (ثلاث) سنوات.

ب- خطة التوظيف: تحتوي على أعداد الوظائف وأسمائها ومستوياتها المراد التوظيف عليها سنوياً، والخط الزمني المخطط لشغل تلك الوظائف، وتكلفتها المالية.

٢- يعتمد المجلس أو الوزير المختص بحسب الأحوال -بالاتفاق مع الوزارة- خطة القوى العاملة وخطة التوظيف للجهاز، وعلى الجهاز التقيد بهما بعد اعتمادهما.

٣- تضع الوزارة الأدلة الإرشادية والنماذج اللازمة لإعداد خطة القوى العاملة وخطة التوظيف.

### المادة العاشرة:

على الجهاز تزويد الوزارة بجميع ما تطلبه من مستندات ووثائق ومعلومات، وذلك لأغراض تطبيق القواعد.

### المادة الحادية عشرة:

تصدر الوزارة القرارات التنفيذية اللازمة للقواعد.

### المادة الثانية عشرة:

يعمل بالقواعد من تاريخ الموافقة عليها.

## قرار رقم (٧٧٣) وتاريخ ١٠/١١/١٤٤٤هـ

## الموافقة على التقويم الدراسي للعام (١٤٤٥هـ) والقواعد المنظمة له

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٣٢٨٦) وتاريخ ١١/٥/١٤٤٤هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١٤٥٨) وتاريخ ١١/٨/١٤٤٤هـ. يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على التقويم الدراسي للعام ١٤٤٥هـ (٢٠٢٣/٢٠٢٤م)، وفقاً للجدولين المرفقين.

ثانياً: الموافقة على القواعد المنظمة للتقويم الدراسي، بالصيغة المرفقة.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع في جلسته المنعقدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٧٠٩٨٩ وتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٤هـ، المشتملة على برقية معالي وزير التعليم رقم ٤٤٠١٠٩٣٦٣٣ وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٤هـ، في شأن التقويم الدراسي للعام ١٤٤٥هـ (٢٠٢٣/٢٠٢٤م)، والقواعد المنظمة له.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٤٦) وتاريخ ١٠/١٠/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١٤٦٩/٤٤/م) وتاريخ ١١/١١/١٤٤٤هـ.



التقويم الدراسي للعام ١٤٤٥هـ (٢٠٢٣/٢٠٢٤م)

التقويم الدراسي للعام ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣/٢٠٢٤م (ثلاثة فصول دراسية)

| الموضوع                                                                                                                                                                                                                         |                        | اليوم      | التاريخ    |        |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------|------------|------------|--------|
|                                                                                                                                                                                                                                 |                        |            | هجري       | ميلادي |
| بداية الدراسة للطلاب للفصل الدراسي الأول                                                                                                                                                                                        | الأحد                  | ١٤٤٥/٢/٤   | ٢٠٢٣/٨/٢٠  |        |
| إجازة اليوم الوطني                                                                                                                                                                                                              | الأحد                  | ١٤٤٥/٣/٩   | ٢٠٢٣/٩/٢٤  |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                                                                         | الخميس                 | ١٤٤٥/٤/١٨  | ٢٠٢٣/١١/٢  |        |
| بداية إجازة الفصل الدراسي الأول                                                                                                                                                                                                 | نهاية دوام يوم الخميس  | ١٤٤٥/٥/٢   | ٢٠٢٣/١١/١٦ |        |
| بداية الدراسة للطلاب للفصل الدراسي الثاني                                                                                                                                                                                       | الأحد                  | ١٤٤٥/٥/١٢  | ٢٠٢٣/١١/٢٦ |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                                                                         | الأحد                  | ١٤٤٥/٦/٤   | ٢٠٢٣/١٢/١٧ |        |
| إجازة منتصف الفصل الدراسي الثاني                                                                                                                                                                                                | نهاية دوام يوم الخميس  | ١٤٤٥/٦/٢٢  | ٢٠٢٤/١/٤   |        |
| بداية الدراسة بعد إجازة منتصف الفصل الدراسي الثاني                                                                                                                                                                              | الأحد                  | ١٤٤٥/٧/٢   | ٢٠٢٤/١/١٤  |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                                                                         | الأحد                  | ١٤٤٥/٧/١٦  | ٢٠٢٤/١/٢٨  |        |
| إجازة يوم التأسيس<br>وبداية إجازة الفصل الدراسي الثاني                                                                                                                                                                          | الخميس                 | ١٤٤٥/٨/١٢  | ٢٠٢٤/٢/٢٢  |        |
| بداية الدراسة للطلاب للفصل الدراسي الثالث                                                                                                                                                                                       | الأحد                  | ١٤٤٥/٨/٢٢  | ٢٠٢٤/٣/٣   |        |
| بداية إجازة عيد الفطر                                                                                                                                                                                                           | نهاية دوام يوم الخميس  | ١٤٤٥/٩/١٨  | ٢٠٢٤/٣/٢٨  |        |
| بداية الدراسة بعد إجازة عيد الفطر                                                                                                                                                                                               | الاثنين                | ١٤٤٥/١٠/٦  | ٢٠٢٤/٤/١٥  |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                                                                         | الخميس                 | ١٤٤٥/١٠/٢٣ | ٢٠٢٤/٥/٢   |        |
| بداية إجازة نهاية العام الدراسي                                                                                                                                                                                                 | نهاية دوام يوم الإثنين | ١٤٤٥/١٢/٤  | ٢٠٢٤/٦/١٠  |        |
| بداية الدراسة للعام الدراسي ١٤٤٦هـ                                                                                                                                                                                              | الأحد                  | ١٤٤٦/٢/١٤  | ٢٠٢٤/٨/١٨  |        |
| عدد أسابيع الفصل الدراسي الأول<br>عدد أسابيع الفصل الدراسي الثاني<br>عدد أسابيع الفصل الدراسي الثالث<br>عدد أيام الدراسة الفعلية في الفصول الثلاثة<br>عدد الإجازات أثناء العام الدراسي<br>عدد أيام الإجازات أثناء العام الدراسي |                        | ١٣         |            |        |
|                                                                                                                                                                                                                                 |                        | ١٢         |            |        |
|                                                                                                                                                                                                                                 |                        | ١٣         |            |        |
|                                                                                                                                                                                                                                 |                        | ١٨٠        |            |        |
|                                                                                                                                                                                                                                 |                        | ١٠         |            |        |
|                                                                                                                                                                                                                                 |                        | ٦٠         |            |        |

التقويم الدراسي للعام ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣/٢٠٢٤م (فصلان دراسيان)

| الموضوع                                                                                                                                                                    |                        | اليوم      | التاريخ    |        |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------|------------|------------|--------|
|                                                                                                                                                                            |                        |            | هجري       | ميلادي |
| بداية الدراسة للطلاب للفصل الدراسي الأول                                                                                                                                   | الأحد                  | ١٤٤٥/٢/٤   | ٢٠٢٣/٨/٢٠  |        |
| إجازة اليوم الوطني                                                                                                                                                         | الأحد                  | ١٤٤٥/٣/٩   | ٢٠٢٣/٩/٢٤  |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                    | الخميس                 | ١٤٤٥/٤/١٨  | ٢٠٢٣/١١/٢  |        |
| بداية إجازة منتصف الفصل الدراسي الأول                                                                                                                                      | نهاية دوام يوم الخميس  | ١٤٤٥/٥/٢   | ٢٠٢٣/١١/١٦ |        |
| بداية الدراسة بعد إجازة منتصف الفصل الدراسي الأول                                                                                                                          | الأحد                  | ١٤٤٥/٥/١٢  | ٢٠٢٣/١١/٢٦ |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                    | الأحد                  | ١٤٤٥/٦/٤   | ٢٠٢٣/١٢/١٧ |        |
| بداية إجازة منتصف العام الدراسي                                                                                                                                            | نهاية دوام يوم الخميس  | ١٤٤٥/٩/٢٢  | ٢٠٢٤/١/٤   |        |
| بداية الدراسة للطلاب للفصل الدراسي الثاني                                                                                                                                  | الأحد                  | ١٤٤٥/٧/٢   | ٢٠٢٤/١/١٤  |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                    | الأحد                  | ١٤٤٥/٧/١٦  | ٢٠٢٤/١/٢٨  |        |
| إجازة يوم التأسيس<br>وبداية إجازة منتصف الفصل الدراسي الثاني                                                                                                               | الخميس                 | ١٤٤٥/٨/١٢  | ٢٠٢٤/٢/٢٢  |        |
| بداية الدراسة بعد إجازة منتصف الفصل الدراسي الثاني                                                                                                                         | الأحد                  | ١٤٤٥/٨/٢٢  | ٢٠٢٤/٣/٣   |        |
| بداية إجازة عيد الفطر                                                                                                                                                      | نهاية دوام يوم الخميس  | ١٤٤٥/٩/١٨  | ٢٠٢٤/٣/٢٨  |        |
| بداية الدراسة بعد إجازة عيد الفطر                                                                                                                                          | الاثنين                | ١٤٤٥/١٠/٦  | ٢٠٢٤/٤/١٥  |        |
| إجازة نهاية أسبوع مطولة                                                                                                                                                    | الخميس                 | ١٤٤٥/١٠/٢٣ | ٢٠٢٤/٥/٢   |        |
| بداية إجازة نهاية العام الدراسي                                                                                                                                            | نهاية دوام يوم الإثنين | ١٤٤٥/١٢/٤  | ٢٠٢٤/٦/١٠  |        |
| بداية الدراسة للعام الدراسي ١٤٤٦هـ                                                                                                                                         | الأحد                  | ١٤٤٦/٢/١٤  | ٢٠٢٤/٨/١٨  |        |
| عدد أسابيع الفصل الدراسي الأول<br>عدد أسابيع الفصل الدراسي الثاني<br>عدد أيام الدراسة الفعلية<br>عدد الإجازات أثناء العام الدراسي<br>عدد أيام الإجازات أثناء العام الدراسي |                        | ١٩         |            |        |
|                                                                                                                                                                            |                        | ١٩         |            |        |
|                                                                                                                                                                            |                        | ١٨٠        |            |        |
|                                                                                                                                                                            |                        | ١٠         |            |        |
|                                                                                                                                                                            |                        | ٦٠         |            |        |

القواعد المنظمة للتقويم الدراسي

- ١- يقسم العام الدراسي إلى ثلاثة فصول دراسية أساسية لجميع مراحل التعليم العام، والتعليم الجامعي ومعاهد وكليات المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، مع إمكانية افتتاح فصل رابع صيفي في إجازة الصيف.
- ٢- يجوز للجامعات والكليات الحكومية والأهلية والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والمدارس الأجنبية الخاصة بالجاليات والمدارس السعودية في الخارج اختيار نظام الفصول الدراسية الذي سيطبق لديها، والتعديل على التقويم الدراسي مع التقيد ببداية ونهاية العام الدراسي، والإجازات الوطنية، وإجازات الأعياد المنصوص عليها في اللوائح المنظمة لها.
- ٣- يجوز لمنشآت التعليم العام الأهلية والعلمية تحديد أوقات بداية ونهاية الفصول الدراسية والإجازات وفق ضوابط تضعها وزارة التعليم.
- ٤- يجوز أن يسبق بدء الفصل الدراسي الأول -بما لا يزيد على ثلاثة أسابيع- فترة للتهيئة والاستعداد في مدارس التعليم العام والتسجيل في الجامعات والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وما في حكمها، على ألا تؤثر على الحد الأدنى من الإجازة النظامية للهيئة التعليمية.

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٣٠١٤) وتاريخ ١٤٤٤/٠٥/٢٥هـ

### تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع غونان لطرحها للمنافسة

ثانياً: تطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: الموافقة على منح رخص محاجر مواد بناء عن طريق المنافسة على المواقع المتنافس عليها وفق ما تنصّ عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة وتكون المنافسة وفق أحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل المجمع المذكور تُطبق الأحكام والاشتراطات على الرخص التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية. خامساً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية  
بندر بن إبراهيم الخريف

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠) وتاريخ ١٤٤١/١٠/١٩هـ، والتي تنصّ على أن «لوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لطرحها للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»، وإعمالاً لنص المادة (السادسة والخمسين) من اللائحة التنفيذية للنظام.

وبعد الاطلاع على خطاب إمارة المنطقة الشرقية رقم (٣٦٢٨٠/٨) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢٨هـ، بشأن الموافقة على حجز مجمع غونان لمزاولة الأنشطة التعدينية. وبالإطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع غونان التابع لإمارة المنطقة الشرقية لطرحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع غونان التابع لإمارة المنطقة الشرقية لطرحها للمنافسة للنشاط التعديني.

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٤٠٦٨) وتاريخ ١٤٤٤/٠٧/١٠هـ

### تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع خام البحص بالعرمة لطرحها للمنافسة

لإمارة منطقة الرياض لطرحها للمنافسة للنشاط التعديني.

ثانياً: تطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: تُمنح رخص محاجر مواد البناء على الأراضي المتنافس عليها وفق ما تنصّ عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة وتكون المنافسة وفق أحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل مجمع خام البحص بالعرمة تُطبق الأحكام والاشتراطات على الرخص التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية. خامساً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية  
بندر بن إبراهيم الخريف

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠) وتاريخ ١٤٤١/١٠/١٩هـ، والتي تنصّ على أن «لوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لطرحها للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»، وإنفاذاً لما نصت عليه المادة (السادسة والخمسون) من اللائحة التنفيذية للنظام التي حددت إجراءات التخصيص.

وبعد الاطلاع على كتاب إمارة منطقة الرياض رقم (٦/٤٨٦) وتاريخ ١٤٢٠/١/١٧هـ، بشأن الموافقة على تخصيص مجمع خام البحص بالعرمة لمزاولة الأنشطة التعدينية. وبالإطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع في مجمع خام البحص بالعرمة محافظة رماح التابع لإمارة منطقة الرياض لطرحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع خام البحص بالعرمة – محافظة رماح التابع

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٣٠١٣) وتاريخ ١٤٤٤/٠٥/٢٥هـ

### تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع المسناة لطرحها للمنافسة

ثانياً: تطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: الموافقة على منح رخص محاجر مواد بناء عن طريق المنافسة على المواقع المتنافس عليها وفق ما تنصّ عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة وتكون المنافسة وفق أحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل المجمع المذكور تُطبق الأحكام والاشتراطات على الرخص التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية. خامساً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية  
بندر بن إبراهيم الخريف

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠) وتاريخ ١٤٤١/١٠/١٩هـ، والتي تنصّ على أن «لوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لطرحها للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»، وإعمالاً لنص المادة (السادسة والخمسين) من اللائحة التنفيذية للنظام.

وبعد الاطلاع على خطاب إمارة المنطقة الشرقية رقم (١١٩١٦/٨) وتاريخ ١٤٢٣/٢/٢٥هـ، بشأن الموافقة على حجز مجمع المسناة لمزاولة الأنشطة التعدينية. وبالإطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع المسناة التابع لإمارة المنطقة الشرقية لطرحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع المسناة التابع لإمارة المنطقة الشرقية لطرحها للمنافسة للنشاط التعديني.



وزارة الصناعة  
والثروة المعدنية  
Ministry of Industry and Mineral Resources

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٤١٠) وتاريخ ١١/٧/١٤٤٤هـ

### تخصيص المواقع في مجمع خام الحجر الجيري بحفيرة نساح (٢) بالمزاحمية لطرحها للمنافسة

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع في مجمع خام الحجر الجيري بحفيرة نساح رقم (٢) بمحافظة المزاحمية التابع لإمارة منطقة الرياض لطرحها للمنافسة للنشاط التعديني.

ثانياً: تطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: تمنح رخص محاجر مواد البناء على الأراضي المتنافس عليها وفق ما تنصّ عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة وتكون المنافسة وفق أحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة بالمنافسة.

رابعاً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم بتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية  
بندر بن إبراهيم الخريف

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠) وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤١هـ، والتي تنصّ على أن: «لوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لطرحها للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»، وإنفاذاً لما نصّت عليه المادة (السادسة والخمسون) من اللائحة التنفيذية للنظام التي حددت إجراءات التخصيص.

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (١٤٤٤/١/٤٤) وتاريخ ٣/١/١٤٤٤هـ، بشأن تخصيص مجمع خام الحجر الجيري بحفيرة نساح رقم (٢) بمحافظة المزاحمية التابع لإمارة منطقة الرياض لمزاولة الأنشطة التعدينية.

وبالاطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع في مجمع خام الحجر الجيري بحفيرة نساح (٢) بمحافظة المزاحمية التابعة لإمارة منطقة الرياض لطرحها للمنافسة.

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/١٩٠٥) وتاريخ ٢/٤/١٤٤٤هـ

### تخصيص موقع خام الملح بالشقة "محافظة بريدة" كمجمع تعديني للأنشطة التعدينية

مربعة كمجمع تعديني للأنشطة التعدينية، والموضحة إحداثياته الجغرافية في الخريطة المرفقة بهذا القرار.

ثانياً: تخصيص مواقع الرخص التعدينية التي تمنح في المجمع عن طريق المنافسة.

ثالثاً: مع مراعاة ما تقضي به المادة (الثانية) من النظام دون الإخلال بحقوق أي ملكية خاصة ثابتة بسند نظامي صادر قبل تاريخ هذا القرار، فإنه يجب الحفاظ على الموقع المشار إليه في الفقرة أولاً من هذا القرار لما خصص له، بالإضافة للحفاظ عليه من تعدييات الغير وعدم المساس به أو الإحداث فيه أو تملكه، ولا يجوز التصرف فيه بأي شكل من الأشكال بما في ذلك وضع اليد.

رابعاً: على الجهة المختصة بالوزارة متابعة الموقع لضمان المحافظة على عدم التعدي عليه.

خامساً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم بتنفيذ مقتضاه وينشر في الجريدة الرسمية، والمنصة الإلكترونية للوزارة، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية  
بندر بن إبراهيم الخريف

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على المادة العاشرة من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠) وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤١هـ.

وبعد الاطلاع على المادة التاسعة عشرة، والتي تنصّ على أن «لوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لطرحها للمنافسة، ولا يجوز منح الرخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح».

وإعمالاً لما ورد بنص المادتين (العاشرة) و(الثانية عشرة) من اللائحة التنفيذية للنظام، وبعد الحصول على موافقات الجهات ذات العلاقة بشأن تخصيص مجمع خام الملح بالشقة -محافظة بريدة- التابعة لمنطقة القصيم.

وبعد الاطلاع على عرض معالي نائب الوزير لشؤون التعدين.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: تخصيص موقع خام الملح بالشقة -محافظة بريدة- التابعة لمنطقة القصيم بمساحة (٩,٥) كيلومترات

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/١٤٥٠) وتاريخ ١٤/٣/١٤٤٤هـ

### تخصيص المواقع في مجمع خام الملح بسبخة رأس القرية بمحافظة بقيق لطرحها للمنافسة

ثانياً: تُطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص كشف، وذلك وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: تُمنح رخص الكشف على الأراضي المتنافس عليها وفق ما تنصّ عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة وتكون المنافسة وفق أحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل مجمع خام الملح بسبخة رأس القرية تطبيق الأحكام والاشتراطات على الرخص التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

خامساً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم بتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية  
بندر بن إبراهيم الخريف

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠) وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤١هـ، والتي تنصّ على أن «لوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لطرحها للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»، وإعمالاً لنص المادة (السادسة والخمسين) من اللائحة التنفيذية للنظام.

وبعد الاطلاع على خطاب تخصيص مجمع خام الملح بسبخة رأس القرية بمحافظة بقيق التابع لإمارة المنطقة الشرقية (رقم ١٠٣١/ع) وتاريخ ٢٦/١١/١٤١٨هـ.

وبالاطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع في مجمع خام الملح بسبخة رأس القرية شرق بقيق بمحافظة بقيق التابع لإمارة المنطقة الشرقية لطرحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: تخصص المواقع في مجمع خام الملح بسبخة رأس القرية بمحافظة بقيق التابع لإمارة المنطقة الشرقية لطرحها للمنافسة للنشاط التعديني.



وزارة الصناعة  
والثروة المعدنية  
Ministry of Industry and Mineral Resources



## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٣٠١٥) وتاريخ ٢٥/٥/١٤٤٤هـ

### تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع شمال غرب سلوى الشرقي لترحها للمنافسة

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠)

وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤١هـ، والتي تنص على أن «للوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لترحها

للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»،

وإعمالاً لنص المادة (السادسة والخمسين) من اللائحة التنفيذية للنظام.

وبعد الاطلاع على خطاب إمارة المنطقة الشرقية رقم (٤١٤٣٤) وتاريخ ٨/١٢/١٤٣٨هـ، بشأن الموافقة

على حجز مجمع شمال غرب سلوى الشرقي لمزاولة الأنشطة التعدينية.

وبالاطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع

شمال غرب سلوى الشرقي التابع لإمارة المنطقة الشرقية لترحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع شمال غرب سلوى الشرقي التابع لإمارة

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٣٠١٦) وتاريخ ٢٥/٥/١٤٤٤هـ

### تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع شمال غرب سلوى الغربي لترحها للمنافسة

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠)

وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤١هـ، والتي تنص على أن «للوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لترحها

للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»،

وإعمالاً لنص المادة (السادسة والخمسين) من اللائحة التنفيذية للنظام.

وبعد الاطلاع على خطاب إمارة المنطقة الشرقية رقم (٤١٤٣٤) وتاريخ ٨/١٢/١٤٣٨هـ، بشأن الموافقة

على حجز مجمع شمال غرب سلوى الغربي لمزاولة الأنشطة التعدينية.

وبالاطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع

شمال غرب سلوى الغربي التابع لإمارة المنطقة الشرقية لترحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع شمال غرب سلوى الغربي التابع لإمارة المنطقة

الشرقية لترحها للمنافسة للنشاط التعديني.

## قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم (١٤٤٤/١/٣٠١٢) وتاريخ ٢٥/٥/١٤٤٤هـ

### تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع الصمان لترحها للمنافسة

إن وزير الصناعة والثروة المعدنية

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

واستناداً إلى المادة (التاسعة عشرة) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤٠)

وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤١هـ، والتي تنص على أن «للوزارة تحديد أراضٍ أو مناطق بحرية لترحها

للمنافسة، ولا يجوز منح رخص عليها إلا عن طريق المنافسة، وفقاً لأحكام النظام وما تحدده اللوائح»،

وإعمالاً لنص المادة (السادسة والخمسين) من اللائحة التنفيذية للنظام.

وبعد الاطلاع على خطاب إمارة المنطقة الشرقية رقم (٥٧٠٧٠/١/٨) وتاريخ ٢٧/١١/١٤١٨هـ،

بشأن الموافقة على حجز مجمع الصمان لمزاولة الأنشطة التعدينية.

وبالاطلاع على ما عرضه معالي نائب الوزير لشؤون التعدين بشأن طلب تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع

الصمان التابع لإمارة المنطقة الشرقية لترحها للمنافسة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تخصيص المواقع الشاغرة في مجمع الصمان التابع لإمارة المنطقة الشرقية لترحها

للمنافسة للنشاط التعديني.

المنطقة الشرقية لترحها للمنافسة للنشاط التعديني.

ثانياً: تُطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك

وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: الموافقة على منح رخص محجر مواد بناء عن طريق المنافسة على المواقع المتنافس عليها وفق ما تنص

عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة، وتكون المنافسة وفق أحكام نظام الاستثمار

التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل المجمع المذكور تطبق الأحكام والاشتراطات على الرخص

التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

خامساً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذ مقتضاه، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية

بندر بن إبراهيم الخريف

ثانياً: تُطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك

وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: الموافقة على منح رخص محجر مواد بناء عن طريق المنافسة على المواقع المتنافس عليها وفق

ما تنص عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة، وتكون المنافسة وفق أحكام

نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة

بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل المجمع المذكور تطبق الأحكام والاشتراطات على الرخص

التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

خامساً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية

بندر بن إبراهيم الخريف

ثانياً: تُطرح المواقع المذكورة في البند (أولاً) للمنافسين للحصول على رخص محاجر مواد بناء، وذلك

وفقاً لأحكام نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: الموافقة على منح رخص محجر مواد بناء عن طريق المنافسة على المواقع المتنافس عليها وفق

ما تنص عليه الأنظمة وشروط تأهيل المتنافسين التي تضعها الوزارة، وتكون المنافسة وفق أحكام

نظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية وما تقرره الوزارة في كراسة الشروط والمعايير الخاصة

بالمنافسة.

رابعاً: مع مراعاة حقوق المرخص لهم داخل المجمع المذكور تطبق الأحكام والاشتراطات على الرخص

التي ستمنح بالمنافسة وفقاً لنظام الاستثمار التعديني ولائحته التنفيذية.

خامساً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذ مقتضاه، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.

وزير الصناعة والثروة المعدنية

بندر بن إبراهيم الخريف

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٩٢١/١٠٤٤٠٢) وتاريخ ٣/١١/١٤٤٤هـ

# نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة جازان

إن وزير الطاقة

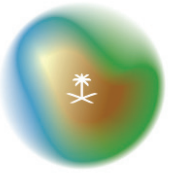
وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزأين من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٣٧٢٢٠٢٠٠٤٠٤٧) وتاريخ ٦/٦/١٤٤٢هـ، الواقعة بمنطقة جازان، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (٣٨٠ ك. ف)، الذي يربط محطة جازان المركزية بمحطة توليد تكرير جازان، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٢٥٣٩١) خمسة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وواحد وتسعون متراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها. ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على



وزارة الطاقة  
MINISTRY OF ENERGY

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٩٢٢/١٠٤٤٠٢) وتاريخ ٣/١١/١٤٤٤هـ

# نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة جازان

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٧٧٣٧٠٢٠٠٠٩٥٧) وتاريخ ١٨/٣/١٤٤٢هـ، الواقعة بمنطقة جازان، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (٣٨٠ ك. ف)، الذي يربط محطة توليد تكرير جازان بمحطة غرب محائل، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م١١١٤٦٠٥٥) أحد عشر ألفاً ومائة وستة وأربعون متراً مربعاً وخمسة وخمسون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها. ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم،

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٩٢٣/١٠٤٤٠٢) وتاريخ ٣/١١/١٤٤٤هـ

# نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة عسير

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية أجزاء من الأراضي الواقعة بمنطقة عسير، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (١٣٢ ك. ف)، الذي يربط محطة عسير المركزية بمحطة شمال الخميس، وفقاً للآتي:

١- جزء من الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٥٧١٧٠٩٠٠٧٠٥٧) وتاريخ ٢٣/٦/١٤٤٤هـ، بمساحة مقدارها (٢م٢١٥٠٤٦) مئتان وخمسة عشر متراً مربعاً وستة وأربعون سنتيمتراً مربعاً.

٢- جزء من الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٩٧١٧٠٥٠٠٩٦٤٠) وتاريخ ٢٨/٥/١٤٤٢هـ، بمساحة مقدارها (٢م١٢٣٤٠٣٥) ألف ومئتان وأربعة وثلاثون متراً مربعاً وخمسة وثلاثون سنتيمتراً مربعاً.

٣- جزء من الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٦٧١٧٠٢٠٠١٣٧١) وتاريخ ١٩/٨/١٤٣٧هـ، بمساحة مقدارها (٢م٤٩٤٤٠٤٠) أربعة آلاف وتسعمائة وأربعة وأربعون متراً مربعاً وأربعون سنتيمتراً مربعاً.

بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٦٣٩٤٠٢١) ستة آلاف وثلاثمائة وأربعة وتسعون متراً مربعاً وواحد وعشرون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرارات المساحية المرفقة، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة

ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي تُوزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي تُوزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

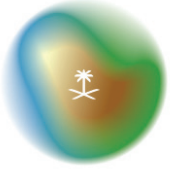
سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي تُوزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز



## قرار وزير الطاقة رقم (٣٩٣٤/١٠٢٠٤٤) وتاريخ ٣/١١/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة الباحة

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم

(٥٧٢٣٠٣٠٠٦٥٧) وتاريخ ١٧/٥/١٤٤٣هـ، الواقعة بمنطقة الباحة، المتداخلة مع حرم الخط

الهوائي، جهد (٣٨٠ ك.ف)، الذي يربط محطة الليث بمحطة غرب محاليل، بمساحة إجمالية مقدارها

(٢٣٥١٩,٧٥)م<sup>٢</sup> ثلاثة آلاف وخمسمائة وتسعة عشر متراً مربعاً وخمسة وسبعون سنتيمتراً مربعاً، وفق

القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة)

و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير

تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة

الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض

المقدر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٩٣٥/١٠٢٠٤٤) وتاريخ ٣/١١/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة جازان

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم

(٣٧٢١٠٢٠٠٣٩٤٦) وتاريخ ٦/٤/١٤٤٣هـ، الواقعة بمنطقة جازان، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي،

جهد (١٣٢ ك.ف)، الذي يربط محطة أبو عريش (٢) بالمسار القائم الذي يربط محطة جازان بمحطة

السلامة، بمساحة إجمالية مقدارها (٢٢٤٣٥,٨٠) ألفان وأربعمائة وخمسة وثلاثون متراً مربعاً وثمانون

سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة)

و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير

تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة

الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم،

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٨١٣/١٠٢٠٤٤) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة نجران

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم

(٩٧١٥١٨٠٠٦٥٦) وتاريخ ١١/٤/١٤٤٣هـ، الواقعة بمنطقة نجران، المتداخلة مع حرم الخط

الهوائي، جهد (١٣٢ ك.ف)، الذي يربط محطة شرق نجران بمحطة الأخدود، بمساحة إجمالية مقدارها

(٢١٠١٥,٦٥) ألف وخمسة عشر متراً مربعاً وخمسة وستون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي

المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة)

و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير

تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة

الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها

بالتعويض المقدر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها

ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة)

و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض

العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض

لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال

سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة)

من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال

(٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي تُوزع في المنطقة، كما

تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز،

وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين

يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض

العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه

إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ

صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال

(٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي تُوزع في المنطقة، كما

تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز،

وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين

(السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض

العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه

إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ

صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال

(٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما

تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز،

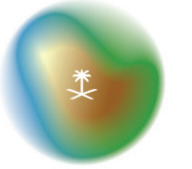
وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز



وزارة الطاقة  
MINISTRY OF ENERGY

## قرار وزير الطاقة رقم (٤٤٠٢٠١/٣٨١٤) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة جازان

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٣٧٢٠٠٦٠٠٢٠٥٩) وتاريخ ١٨/١١/١٤٣٧هـ الواقعة بمنطقة جازان، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (١٣٢ ك. ف)، الذي يربط محطة جازان المركزية بمحطة المدينة الطبية، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٦٠٣،٢٥) ستمائة وثلاثة أمتار مربعة وخمسة وعشرون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدّر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها

## قرار وزير الطاقة رقم (٤٤٠٢٠١/٣٨١٥) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة الباحة

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٣٧٥٣٠١٠٠٣٣٣٣) وتاريخ ١٩/١٢/١٤٤٢هـ الواقعة بمنطقة الباحة، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (١٣٢ ك. ف)، الذي يربط محطة الدوقة بمحطة قلو، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٢٨١٨،٢٥) ألفان وثمانمائة وثمانية عشر متراً مربعاً وخمسة وعشرون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدّر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها

## قرار وزير الطاقة رقم (٤٤٠٢٠١/٣٨١٦) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة جازان

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٧٧٢٢٠٥٠٠٢٣٣٣) وتاريخ ١٢/٥/١٤٤٣هـ الواقعة بمنطقة جازان، المتداخلة مع حرم الخطين الهوائيين، جهد (٣٨٠ ك. ف)، الأول الذي يربط محطة توليد تكرير جازان بمحطة المضايا، والثاني الذي يربط محطة العسيلة بمحطتي الشقيق (١) والشقيق (٢)، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٣١٨٦٩،٦٠) واحد وثلاثون ألفاً وثمانمائة وتسعة وستون متراً مربعاً وستون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض

الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام. خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

المقدّر لهم، كما تُبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام. خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

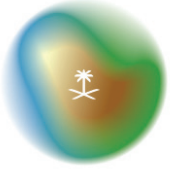
سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز



## قرار وزير الطاقة رقم (٣٨١٧/١٠٢٠٢٤) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة عسير

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٥٧٧٧٠٢٠٠٢٧٢) وتاريخ ١٢/٦/١٤٤١هـ، الواقعة بمحافظة البرك، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (١٣٢ ك. ف)، الذي يربط محطة البرك بمحطة محاييل، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٤٢٥٣,٨٠) أربعة آلاف ومئتان وثلاثة وخمسون متراً مربعاً وثمانون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدّر لهم، كما تُبلّغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٨١٨/١٠٢٠٢٤) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة جازان

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية الأرضين الواقعتين بمنطقة جازان، المتداخلتين مع حرم الخط الهوائي، جهد (٣٨٠ ك. ف)، الذي يربط محطة توليد تكرير جازان بمحطة المضايا، وفقاً للآتي:

١- جزء من الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٤١٦٩/١٠٠٤٧٢٢) وتاريخ ٣٠/٧/١٤٤٣هـ، بمساحة مقدارها (٢م٥٤٨٨,٦٥) خمسة آلاف وأربعمائة وثمانية وثمانون متراً مربعاً وخمسة وستون سنتيمتراً مربعاً.

٢- جزء من الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (١٠٠٤٢١١/٩٧٢٢٠) وتاريخ ١/٢/١٤٤٤هـ، بمساحة مقدارها (٢م٩٣١١,٥٦) تسعة آلاف وثلاثمائة وأحد عشر متراً مربعاً وستة وخمسون سنتيمتراً مربعاً.

بمساحة إجمالية مقدارها (٢م١٤٨٠٠,٢١) أربعة عشر ألفاً وثمانمائة متر مربع وواحد وعشرون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرارين المساحيين المرفقين، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

## قرار وزير الطاقة رقم (٣٨١٩/١٠٢٠٢٤) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٤٤هـ

### نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة عسير

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٣٥٣/١٠٠٠٣٥٧٢) وتاريخ ١٢/٥/١٤٣٧هـ، الواقعة بمنطقة عسير، المتداخلة مع حرم الخط الهوائي، جهد (١٣٢ ك. ف)، الذي يربط محطة المسقي بمحطة أحد رفيده، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٤٤,٨٠) أربعة وأربعون متراً مربعاً وثمانون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدّر لهم، كما تُبلّغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها

الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلّم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم بتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

ثالثاً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدّر لهم، كما تُبلّغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلّم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم بتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلّم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم بتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبد العزيز

## قرار وزير الطاقة رقم (٤٤٠٢٠١/٣٨٢٠) وتاريخ ١٠/٢٨/١٤٤٤هـ

# نزع ملكية من أجل تعزيز موثوقية الشبكة الكهربائية بمنطقة مكة المكرمة

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وعلى أحكام النظام.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم

(٣٢١٢٠١٠٠٣١٢٩) وتاريخ ١٣/٦/١٤٤٢هـ، الواقعة بمنطقة مكة المكرمة، المتداخلة مع حرم الخط

الهوائي، جهد (١٣٢ ك. ف)، الذي يربط محطة تهامة المركزية بمحطة الصفة القديم، بمساحة إجمالية مقدارها (٢م٣١٠,٦٥) ثلاثمائة وعشرة أمتار مربعة وخمسة وستون سنتيمتراً مربعاً، وفق القرار

المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة)

و(السابعة) من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير

تعويض العقارات، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة

الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تُبلّغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها

بالتعويض المقدّر لهم، كما تُبلّغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال المدة التي تحددها

الشركة على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين

(السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض

العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يُسلّم مبلغ التعويض

لصاحبه إلا بعد تسليم العقار، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض خلال

سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة)

من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال

(٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما

تُلتصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز،

وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يُبلّغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

## قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (٢٠٢٣-٢٦-٢) وتاريخ ٠٩/٠٥/١٤٤٤هـ

# اعتماد القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية وتعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة

إن مجلس هيئة السوق المالية

بناءً على نظام السوق المالية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢/٦/١٤٢٤هـ ونظام

الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١/١٢/١٤٤٣هـ.

يقرر ما يلي:

أ- اعتماد القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية وتعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة

وفق الصيغة المرفقة، ويعمل بهما من تاريخ نشرهما.

ب- حذف الفقرتين رقم (٧) و(٨) من مصطلح «مستثمر مؤهل» الوارد في قائمة المصطلحات

المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها الصادرة بقرار المجلس رقم (٤-١١-٢٠٠٤)

وتاريخ ٢٠/٨/١٤٢٥هـ، الموافق ٤/١٠/٢٠٠٤م، والمعدلة بقراره رقم (٨-٥-٢٠٢٣) وتاريخ

٢٥/٦/١٤٤٤هـ، الموافق ١٨/١/٢٠٢٣م، واللتين تنصان على الآتي:

«٧- الأجانب غير المقيمين المسموح لهم بالاستثمار في السوق الموازية والذين يستوفون المتطلبات

المنصوص عليها في الدليل الاسترشادي لاستثمار الأجانب غير المقيمين في السوق الموازية.

٨- المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة» ويُعمل به من تاريخ نشره.

ج- تعديل الفقرة (ب) من المادة السابعة والخمسين من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة

بشركات المساهمة المدرجة، الصادرة بقرار المجلس رقم (٨-١٢٧-٢٠١٦) وتاريخ ١٦/١/١٤٣٨هـ،

الموافق ١٧/١٠/٢٠١٦م، والمعدلة بقراره رقم (٨-٥-٢٠٢٣) وتاريخ ٢٥/٦/١٤٤٤هـ، الموافق

١٨/١/٢٠٢٣م، وذلك بإحلال العبارة الآتية: «مؤسسة السوق المالية التي فتح لديها حسابه

الاستثماري وفقاً لتعليمات الحسابات الاستثمارية» محل عبارة: «الشخص المرخص له المُقيّم الذي

يتعامل معه وفقاً للقواعد المنظمة لاستثمار المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة في الأوراق المالية

المدرجة»، ويُعمل بها من تاريخ نشرها.

د- تحل القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية ابتداءً من تاريخ العمل بها المحدد

في الفقرة (أ) من هذا القرار محل القواعد المنظمة لاستثمار المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة

في الأوراق المالية المدرجة، الصادرة بقرار المجلس (١-٤٢-٢٠١٥) وتاريخ ١٥/٧/١٤٣٦هـ،

الموافق ٤/٥/٢٠١٥م، والمعدلة بقراره رقم (٣-٦٥-٢٠١٩) وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٠هـ، الموافق

١٧/٦/٢٠١٩م، والتعليمات المنظمة لتملك المستثمرين الاستراتيجيين الأجانب حصصاً استراتيجية

في الشركات المدرجة، الصادر بقرار المجلس رقم (٣-٦٥-٢٠١٩) وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٠هـ، الموافق

١٧/٦/٢٠١٩م، والدليل الاسترشادي لاستثمار الأجانب غير المقيمين في السوق الموازية، الصادر

بقرار المجلس رقم (٤-٩٥-٢٠١٧) وتاريخ ٢٦/١/١٤٣٩هـ، الموافق ١٦/١٠/٢٠١٧م والمعدل بقراره

رقم (٣-٦٥-٢٠١٩) وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٠هـ الموافق ١٧/٦/٢٠١٩م.

هـ- إعلان مضمون الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(د) من هذا القرار في موقعي الهيئة وشركة تداول السعودية

الإلكترونيين.

### مجلس هيئة السوق المالية

عضو مجلس هيئة السوق المالية  
عبد العزيز بن عبد المحسن بن حسن

عضو مجلس هيئة السوق المالية  
وليد بن محمد العيسى

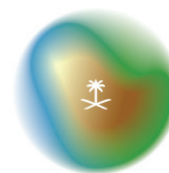
نائب رئيس مجلس هيئة السوق المالية  
يوسف بن حمد البليهد

عضو مجلس هيئة السوق المالية  
خالد بن عبدالعزيز الحمود

رئيس مجلس هيئة السوق المالية  
محمد بن عبد الله القويض



هيئة السوق المالية  
Capital Market Authority



وزارة الطاقة  
MINISTRY OF ENERGY



## القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية

الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (٢٠٢٣-٢٦٠-٢) وتاريخ ١٤٤٤/٩/٥ هـ، الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٧ م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ.

### المادة الرابعة:

#### حق التظلم

يحق لأي شخص خاضع لهذه القواعد تقديم تظلم إلى اللجنة في شأن أي قرار أو إجراء تتخذه الهيئة وفقاً لأحكام هذه القواعد.

### الباب الثاني

#### أحكام عامة

### المادة الخامسة:

#### أحكام عامة

يجوز للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الأجانب، سواءً المقيمين منهم أم غير المقيمين، الاستثمار في الأوراق المالية المدرجة وأدوات الدين وصناديق الاستثمار، وذلك مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في هذه القواعد.

### المادة السادسة:

#### قيود الاستثمار

أ- يقتصر استثمار الأجانب غير المقيمين في الأسهم المدرجة في السوق الرئيسية على الفئات الآتية:

١- مستثمر أجنبي مؤهل.

٢- مستثمر استراتيجي أجنبي.

٣- مستفيد نهائي في اتفاقية مبادلة مبرمة مع مؤسسة سوق مالية.

٤- شخص أجنبي طبيعي أو اعتباري يكون عميلاً لمؤسسة سوق مالية مرخصاً لها من الهيئة في ممارسة أعمال الإدارة شريطة أن تكون مؤسسة السوق المالية قد عُيِّنَتْ بشروط تمكّنها من اتخاذ القرارات الاستثمارية كافة نيابة عن العميل دون الحاجة إلى الحصول على موافقة مسبقة منه.

ب- تخضع استثمارات المستثمرين الأجانب للقيود الآتية:

١- لا يجوز للمستثمر الأجنبي غير المقيم (فيما عدا المستثمر الاستراتيجي الأجنبي) تملك (١٠٪) أو أكثر من أسهم أي مُصدر تكون أسهمه مدرجة أو أدوات الدين القابلة للتحويل الخاصة بالمُصدر.

٢- لا يُسمح للمستثمرين الأجانب مجتمعين (بجميع فئاتهم سواءً المقيمين منهم أم غير المقيمين، فيما عدا المستثمرين الاستراتيجيين الأجانب) بتملك أكثر من (٤٩٪) من أسهم أي مُصدر تكون أسهمه مدرجة أو أدوات الدين القابلة للتحويل الخاصة بالمُصدر.

٣- القيود المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية للشركات المدرجة.

٤- أي قيود نظامية، أو أي تعليمات تصدرها الجهات المختصة وتخضع لها الشركات المدرجة.

ج- تنشر السوق في موقعها الإلكتروني -وفقاً لما تحدده الهيئة في هذا الشأن- المعلومات الآتية:

١- إحصائية تعكس نسب الملكية المذكورة في الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (ب) من هذه المادة.

٢- إحصائية تعكس نسب ملكية المستثمرين الاستراتيجيين الأجانب في الشركات المدرجة.

٣- القيود المذكورة في الفقرتين الفرعيتين (٣) و(٤) من الفقرة (ب) من هذه المادة، وفقاً للمعلومات التي تتسلمها السوق من الشركات المدرجة في هذا الشأن.

د- لا يجوز للشخص الأجنبي الذي يستثمر بشكل مباشر في أدوات الدين تحويلها إلى أسهم مدرجة في السوق الرئيسية ما لم يكن ذلك الشخص من إحدى فئات المستثمرين الذين يُسمح لهم بالاستثمار بشكل مباشر في تلك الأسهم، أو يصبح مستفيداً نهائياً في اتفاقية مبادلة وفق أحكام الباب الرابع من هذه القواعد.

هـ- لا يجوز للمستثمر الاستراتيجي الأجنبي بيع أي من الأسهم التي امتلكها بموجب هذه القواعد خلال السنتين التاليتين لتاريخ تملكه تلك الأسهم. ويجب على مؤسسة السوق المالية عدم تمكين أي إجراء من شأنه مخالفة أحكام هذه الفقرة.

و- لا تنطبق أحكام هذه المادة على استثمارات المستثمرين الأجانب (بجميع فئاتهم سواءً المقيمين منهم أم غير المقيمين) في أسهم المُصدر الأجنبي المدرجة أسهمه في السوق الرئيسية.

### الباب الأول

#### أحكام تمهيدية

### المادة الأولى:

#### تمهيد

أ- تهدف هذه القواعد إلى بيان الأحكام المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية المدرجة وأدوات الدين وصناديق الاستثمار.

ب- لا تخلّ هذه القواعد بأحكام النظام ولوائحه التنفيذية بما في ذلك الأحكام الواردة في قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة، ولائحة سلوكيات السوق، ولائحة مؤسسات السوق المالية، ولائحة الاندماج والاستحواذ، وتعليمات الحسابات الاستثمارية، وقواعد الإدراج، والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

ج- يجب على المستثمرين الأجانب في جميع الأوقات الالتزام بالأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في النظام ولوائحه التنفيذية وقواعد السوق ولوائحها والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

د- دون الإخلال بما ورد في الفقرة (أ) من المادة الثامنة من هذه القواعد، لا تنطبق هذه القواعد على مواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

### المادة الثانية:

#### التعريفات

أ- يُقصد بكلمة «النظام» أينما وردت في هذه القواعد نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ.

ب- مع عدم الإخلال بالفقرة (ج) من هذه المادة، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذه القواعد المعاني الموضحة لها في النظام، وفي قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، ما لم يقصّ سياق النص بغير ذلك.

ج- لغرض تطبيق أحكام هذه القواعد، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة أدناه المعاني الموضحة إزاء كل منها ما لم يقصّ سياق النص بغير ذلك:

- **عميل صانع السوق:** عميل صانع السوق الذي يمارس نشاطات صناعة السوق وفقاً لقواعد السوق.

- **متطلب الترخيص:** متطلب الترخيص المنصوص عليه في المادة الخامسة من لائحة أعمال الأوراق المالية.

- **مدير المحفظة الأجنبي:** مؤسسة مالية أجنبية ذات شخصية اعتبارية تدير أصول عملاء وتتعامل أو تنوي التعامل مع المستثمر الأجنبي المؤهل لغرض استثمار أموال ذلك الشخص في الأوراق المالية المدرجة.

- **المستثمر الأجنبي المؤهل:** مستثمر أجنبي مؤهل وفقاً لأحكام الباب الثالث من هذه القواعد للاستثمار في الأسهم المدرجة في السوق الرئيسية.

- **المستثمر الاستراتيجي الأجنبي:** شخص اعتباري أجنبي يهدف إلى تملك نسبة مباشرة في أسهم شركة مدرجة لمدة لا تقل عن سنتين، لغرض المساهمة في تعزيز الأداء المالي أو التشغيلي لهذه الشركة المدرجة.

- **مواطنو دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية:** الأشخاص الطبيعيون الذين يتمتعون بجنسية إحدى دول مجلس التعاون، والأشخاص الاعتبارية المملوك غالبية رأسمالها لمواطنين من دول المجلس أو حكوماتها وتتمتع بجنسية إحدى دول المجلس، وفقاً للتعريف الوارد في قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته الخامسة عشرة الموافق عليه بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦) وتاريخ ١٤١٨/١/٢٠ هـ.

### المادة الثالثة:

#### الإعفاء

للهيئة إعفاء أي شخص من تطبيق أي من أحكام هذه القواعد كلياً أو جزئياً، إما بناءً على طلبٍ تتلقاه منه أو بمبادرة منها.



## القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية .. تنمة

### الباب الثالث

#### استثمار المستثمر الأجنبي المؤهل في الأسهم المدرجة في السوق الرئيسية

#### المادة السابعة:

##### شروط التأهيل

أ- يُشترط لأن يكون المستثمر الأجنبي مستثمراً أجنبياً مؤهلاً للاستثمار في الأسهم المدرجة في السوق الرئيسية استيفاء شروط التأهيل الآتية:

١- أن يكون الشخص ذا صفة اعتبارية.

٢- أن تبلغ قيمة الأصول التي يملكها أو يديرها أو يقوم بحفظها هو أو مجموعته عند التقدم بطلب فتح حساب استثماري (١,٨٧٥,٠٠٠,٠٠٠) ألفاً وثمان مئة وخمسة وسبعين مليون ريال سعودي أو أكثر (أو ما يعادلها)، وللهيئة خفض الحد الأدنى لهذه الأصول.

ب- لا ينطبق الشرط الوارد في الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة على الفئات الآتية:

١- صناديق نقاد هدفها الرئيس جمع رسوم أو اشتراكات دورية من المشاركين فيها أو لمصلحتهم؛ لغرض تعويضهم عن ذلك وفق آلية محددة.

٢- صناديق وقيمة هدفها الرئيس تقديم المنح إلى المنظمات أو المؤسسات أو الأفراد للأغراض العلمية والتعليمية والثقافية، ويشمل ذلك صناديق أوقاف الجامعات.

٣- عميل صانع السوق، على أن تتحقق مؤسسة السوق المالية من أن الحساب الاستثماري لأغراض صناعة السوق.

٤- الجهات الحكومية والبنوك المركزية والصناديق الاستثمارية المملوكة بالكامل بشكل مباشر أو غير مباشر لجهة حكومية، بما في ذلك الصناديق السيادية والصناديق التي تأخذ شكل صناديق التقاعد والأوقاف.

٥- المنظمات الدولية التي تكون المملكة عضواً فيها والمؤسسات التابعة لها.

#### المادة الثامنة:

#### تعامل المستثمر الأجنبي المؤهل مع مؤسسات السوق المالية ومديري المحافظ الأجانب

أ- يجوز للمستثمر الأجنبي المؤهل التعامل مع مؤسسات سوق مالية، أو مديري محافظ أجانب، أو أمناء حفظ أجانب، أو مقدمي مشورة أجانب؛ وذلك لغرض الاستثمار في الأوراق المالية المدرجة.

ب- يستثنى المستثمر الأجنبي المؤهل من متطلب الترخيص لممارسة نشاط التعامل، وذلك عند تعامله بصفته أصيلاً في الأوراق المالية المدرجة.

ج- يستثنى المستثمر الأجنبي المؤهل ومدير المحفظة الأجنبي من متطلب الترخيص لممارسة نشاط الإدارة، وذلك عند إدارتهما لأوراق مالية مدرجة عائدة لمستثمر أجنبي مؤهل.

د- يستثنى أمناء الحفظ الأجانب من متطلب الترخيص لممارسة نشاط الحفظ، وذلك عند حفظهم لأوراق مالية مدرجة عائدة لمستثمر أجنبي مؤهل.

هـ- يستثنى مقدمو المشورة الأجانب من متطلب الترخيص لممارسة نشاط تقديم المشورة، وذلك عند تقديمهم المشورة إلى مستثمر أجنبي مؤهل.

### الباب الرابع

#### استثمار الأجنبي غير المقيم في الأوراق المالية المدرجة من خلال اتفاقيات المبادلة

#### المادة التاسعة:

##### شروط ومتطلبات إبرام اتفاقيات المبادلة

يُسمح لمؤسسات السوق المالية بإبرام اتفاقيات مبادلة مع أطراف نظيرة أجنبية فقط لفائدة المستثمرين الأجانب غير المقيمين؛ وذلك لغرض نقل المنافع الاقتصادية لأوراق مالية مدرجة في السوق إلى هؤلاء المستثمرين بصفتهم المستفيدين النهائيين من خلال صفقات المبادلة المنفذة تحت اتفاقيات المبادلة. وذلك وفقاً للشروط والمتطلبات الآتية:

١- تُعدّ أموال وأصول المستفيد النهائي أموال وأصول عميل وفقاً لما ورد في لائحة مؤسسات السوق

المالية، بما في ذلك الأحكام التي أوجبت فصل أموال العميل وأصول العميل عن أموال وأصول مؤسسة السوق المالية، وقضت بأن دائني مؤسسة السوق المالية لا يتمتعون بأي حق في أي مطالبة أو مستحقات في أموال أو أصول العملاء المفصولة.

٢- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية إبرام أي اتفاقية مبادلة أو تنفيذ أي صفقة مبادلة يكون فيها المستفيد النهائي أياً من الأطراف الآتية:

أ- مستثمر أجنبي مؤهل لديه حساب استثماري وفقاً لتعليمات الحسابات الاستثمارية.

ب- مواطنو دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

ج- المستثمرون الأجانب المقيمون في المملكة.

د- شخص أجنبي من غير الفئات المذكورة في الفقرات الفرعية (أ) و(ب) و(ج) من الفقرة (٢) من هذه المادة يملك أوراقاً مالية لشركة مدرجة في السوق، فيما يتعلق بتنفيذ صفقات مبادلة تتضمن أسهماً أو أدوات دين قابلة للتحويل لنفس الشركة المدرجة.

٣- يجب أن تُقدّم جميع الأوامر لتنفيذ صفقات المبادلة إلى مؤسسة السوق المالية بواسطة الطرف النظير الأجنبي فقط أو بواسطة طرف ثالث موكل من الطرف النظير الأجنبي.

٤- يجب أن تتضمن أي اتفاقية مبادلة تبرمها مؤسسة السوق المالية نصاً واضحاً يمنحها جميع حقوق التصويت المرتبطة بالأسهم موضوع صفقة المبادلة المنفذة تحت اتفاقية المبادلة، دون أن يكون هناك أي حقوق تصويت معطاة للطرف النظير الأجنبي أو المستفيد النهائي.

٥- يُحظر على مؤسسة السوق المالية التي تبرم اتفاقية مبادلة ممارسة أي من حقوق التصويت المرتبطة بالأسهم موضوع صفقات المبادلة المنفذة تحت اتفاقية المبادلة.

٦- يجب أن تكون مؤسسة السوق المالية التي تنوي إبرام اتفاقية مبادلة مرخصاً لها من الهيئة في ممارسة نشاط التعامل.

٧- يجب على مؤسسة السوق المالية التأكد من ضمان الالتزام التام بالمتطلبات المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، وأي أنظمة أخرى ذات علاقة.

٨- يجب أن تكون جميع صفقات المبادلة مغطاة بالكامل طوال فترة اتفاقية المبادلة عبر شراء الأوراق المالية موضوع الصفقة.

٩- يجب أن يكون لدى مؤسسة السوق المالية الآليات والإجراءات الرقابية الكافية للتأكد من تنفيذ الشروط والمتطلبات الخاصة باتفاقيات المبادلة والتحقق من صحتها.

١٠- يجب على مؤسسة السوق المالية شراء وبيع الأوراق المالية موضوع صفقات المبادلة عبر محفظة استثمارية باسمها لدى مركز الإيداع. ويجب أن تتضمن تلك المحفظة الاستثمارية الإشارة إلى أن الغرض منها تنفيذ صفقات مبادلة تحت اتفاقية المبادلة، والإشارة إلى اسم وجنسية وبيانات هوية المستفيد النهائي.

#### المادة العاشرة:

##### أحكام أخرى

أ- يجوز للهيئة، وفقاً لتقديرها المحض، إلزام أي من مؤسسات السوق المالية بالتوقف عن إبرام اتفاقيات مبادلة، أو أن تضع أي حدود أو قيود أو متطلبات متعلقة باتفاقيات المبادلة التي تبرمها مؤسسة السوق المالية، أو بالطرف النظير الأجنبي أو بالمستفيد النهائي.

ب- استثناء من الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة (٢) من المادة التاسعة من هذه القواعد، يجوز لمؤسسة السوق المالية الاستمرار في تنفيذ صفقات مبادلة للمستثمر الأجنبي الذي يُقبل كمستثمر أجنبي مؤهل مدة لا تتجاوز اثني عشر شهراً من تاريخ فتحه لحساب لدى مركز الإيداع كمستثمر أجنبي مؤهل.

### الباب الخامس

#### النفاد

#### المادة الحادية عشرة:

##### النفاد

تكون هذه القواعد نافذة وفقاً لقرار اعتمادها.



## تعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة

الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ٤-٣٩-٢٠١٦ وتاريخ ١٤٣٧/١/٢٥هـ، الموافق ٢٠١٦/٤/٣م، بناءً على نظام السوق المالية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/١/٢هـ، المعدلة بموجب قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم ٢-٢٦-٢٠٢٣ وتاريخ ١٤٤٤/٩/٥هـ، الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٧م.

بجميع التزاماته بموجب النظام ولوائحه التنفيذية، وكذلك نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية.

ب- يجب على مؤسسة السوق المالية عند قبولها أي عمل، عدم تقديم أي خدمات تتعلق بأعمال التعامل، أو الإدارة، أو الحفظ، أو الاستثمار من خلال منصات التمويل الجماعي بالأوراق المالية، إلا بعد التوقيع على اتفاقية فتح حساب استثماري مع ذلك العميل تحتوي جميع البيانات الواردة في المادة الرابعة من هذه التعليمات وفتح حساب استثماري له.

ج- يجوز لمؤسسة السوق المالية الاعتماد على طرف ثالث لاتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العميل وفقاً للأحكام ذات العلاقة الواردة في نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية لأي شخص تسمح هذه التعليمات بفتح حساب استثماري له.

د- يجب على مؤسسة السوق المالية التحقق من العلاقة الحقيقية للعملاء مع الأشخاص الطبيعيين الذين يفتحون أو يشغلون حسابات استثمارية نيابة عنهم كأوصياء أو وكلاء أو أمناء أو مفوضين بالتوقيع وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية.

هـ- في جميع الحالات التي تتطلب فيها هذه التعليمات التحقق من صحة صور المستندات أو البيانات أو المعلومات، يجب أن يكون التحقق من صحتها باستخدام مستندات أو بيانات أو معلومات من مصدر موثوق ومستقل.

و- بحسب المخاطر التي يشكلها عميل معين، يجب على مؤسسة السوق المالية عند اتخاذها تدابير العناية الواجبة تجاه العميل، تقدير ما إذا كان يجب الاطلاع على أصول أي من المستندات لغرض التحقق من صحتها.

## المادة الرابعة:

### البيانات الواجب توافرها في اتفاقية فتح الحساب الاستثماري

إضافة إلى متطلبات شروط تقديم الخدمات للعملاء الواردة في لائحة مؤسسات السوق المالية، يجب أن تتضمن اتفاقية فتح الحساب الاستثماري -بحد أدنى- الآتي:

- بيانات مستند هوية العميل وعنوانه ومعلومات الاتصال الخاصة به ومهنته أو نشاطه الرئيس إذا كان شخصاً اعتبارياً.
- إقرار من العميل بأنه فهم أحكام وشروط اتفاقية فتح الحساب الاستثماري، وبأن جميع البيانات والمعلومات التي قدمها إلى مؤسسة السوق المالية صحيحة وكاملة وسارية المفعول وغير مضللة.
- تعهد من العميل بالتزامه بتحديث بياناته ومعلوماته أو تأكيد عدم وجود تغيير فيها عندما تطلب منه مؤسسة السوق المالية ذلك بنهاية كل فترة دورية تحدد مؤسسة السوق المالية مدتها، على ألا تزيد تلك الفترة على ثلاث سنوات، وكذلك بالتزامه بتقديم بيانات مستند هوية مجدد عند نهاية سريان مفعولها، وإقرار منه يؤكد علمه أن مؤسسة السوق المالية ستجمد الحساب الاستثماري إذا أخل بذلك الالتزام. كذلك تعهد من العميل بالتزامه بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، والأنظمة واللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة ولا سيما نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية.

د- ما لم تكن الشركة شركة مساهمة مدرجة في سوق، يجب أن تتضمن اتفاقية فتح الحساب الاستثماري الموقعة مع أي شركة تعهداً منها بإبلاغ مؤسسة السوق المالية فوراً عند حدوث تغيير في أي من المستندات أو البيانات أو المعلومات التي سبق تقديمها عند فتح الحساب الاستثماري.

## المادة الخامسة:

### بطاقة التعريف بالحساب الاستثماري

على مؤسسة السوق المالية أن تصدر للعميل بطاقة تعريف بالحساب الاستثماري عند طلبه وأن تسلّم له أو ترسل إليه، ويظهر فيها اسمه ورقم حسابه الاستثماري واسم مؤسسة السوق المالية.

## المادة السادسة:

### تعليمات فتح الحسابات الاستثمارية للأشخاص الطبيعيين

- فتح الحسابات الاستثمارية للأشخاص الطبيعيين السعوديين:
- فتح حساب استثماري لشخص طبيعي سعودي، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على بيانات بطاقة الهوية الوطنية سارية المفعول والتحقق من صحتها.
- ب- فتح الحسابات الاستثمارية لمواطني دول مجلس التعاون:
- فتح حساب استثماري لمواطن دولة عضو في مجلس التعاون، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول

## الباب الأول

### أحكام عامة

## المادة الأولى:

### أحكام تمهيدية

أ- تهدف هذه التعليمات إلى تنظيم فتح الحسابات الاستثمارية وتشغيلها من قبل مؤسسات السوق المالية عند تقديمها أي خدمات تتعلق بأعمال التعامل، أو الإدارة، أو الحفظ، أو الاستثمار من خلال منصات التمويل الجماعي بالأوراق المالية؛ وإلى تحديد القواعد الإشرافية والرقابية ذات الصلة بالحسابات الاستثمارية.

ب- لا تخل هذه التعليمات بما ورد في نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ونظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية.

## المادة الثانية:

### التعريفات

- يُقصد بكلمة (النظام) أينما وردت في هذه التعليمات، نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ.
- مع مراعاة الفقرة (ج) من هذه المادة، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات، المعاني الموضحة لها في النظام وفي قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها ما لم يقض سياق النص بغير ذلك.
- ج- لغرض تطبيق هذه التعليمات، يُقصد بالكلمات والعبارات الآتية أينما وردت في هذه التعليمات، المعاني الموضحة إزاءها ما لم يقتض سياق النص غير ذلك:

- **تجميد الحساب الاستثماري:** الإيقاف المؤقت لجميع عمليات تحويل الأموال من الحساب الاستثماري ومنع استخدام الرصيد الموجود فيه، ومنع نقل أو رهن الأوراق المالية في المحافظ الاستثمارية المرتبطة به، ولا يشمل ذلك منع العميل من بيع الأوراق المالية واستقبال متحصلاتها أو استقبال أرباحها في الحساب الاستثماري، أو التحويل من حسابه البنكي لحسابه الاستثماري.
- **الحساب الاستثماري:** هو سجلٌ محاسبي تنشئه مؤسسة السوق المالية لأموال عميلها المودعة في حساب عميل مفتوح من قبل مؤسسة السوق المالية لتمويل تعاملات العميل في الأوراق المالية، ويعكس جميع تفاصيل العمليات التي تجرى على ذلك الحساب.
- **الحفظة الاستثمارية:** هي حساب يرتبط بالحساب الاستثماري يعكس أصول العميل التي تتسلمها مؤسسة السوق المالية في سياق ممارسة أعمال الأوراق المالية وفقاً لقواعد أصول العملاء المنصوص عليها في لائحة مؤسسات السوق المالية، ويعكس جميع تفاصيل العمليات التي تجرى على ذلك الحساب.
- **الشخص الاعتباري الخليجي:** هو الشخص الاعتباري الذي تكون غالبية رأس ماله مملوكة لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو حكوماتها ويتمتع بجنسية إحدى الدول الأعضاء في مجلس التعاون.
- **مجلس التعاون:** مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- **مستند الهوية:** هو مستند إثبات الهوية ساري المفعول الصادر عن الجهات المختصة، المعتمد لفتح الحساب الاستثماري للعميل بموجب هذه التعليمات.
- **المنظمات غير الهادفة للربح:** كل كيان قانوني -مصرح له نظاماً- يقوم بجمع أو تلقي أو صرف أموال لأغراض خيرية أو دينية أو ثقافية أو تعليمية أو اجتماعية أو تضامنية أو للقيام بأعمال أخرى من الأعمال الخيرية.
- **نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله:** نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ.
- **نظام مكافحة غسل الأموال:** نظام مكافحة غسل الأموال، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ.

## الباب الثاني

### تعليمات فتح الحسابات الاستثمارية

## المادة الثالثة:

### قبول العملاء

أ- يجب على مؤسسة السوق المالية قبل قبولها أي عميل وفتح حساب استثماري له، التأكد من وفائها



## تعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة .. تنمة

على بيانات جواز السفر أو بطاقة الهوية الوطنية سارية المفعول الخاصة به والتحقق من صحتها.

ج- فتح حساب استثماري للأجانب المقيمين في المملكة:

١- الأجنبي المقيم الحامل لرخصة إقامة أو هوية مقيم:

لفتح حساب استثماري لمقيم أجنبي حامل لرخصة إقامة أو هوية مقيم، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على بيانات رخصة الإقامة أو هوية مقيم سارية المفعول والتحقق من صحتها.

٢- حاملو بطاقة الإقامة ذات السنوات الخمس:

لفتح حساب استثماري لحامل بطاقة الإقامة ذات السنوات الخمس، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على بيانات بطاقة الإقامة ذات السنوات الخمس سارية المفعول والتحقق من صحتها.

٣- أعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى المملكة:

لفتح حساب استثماري لعضو بعثة دبلوماسية معتمدة لدى المملكة، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على خطاب تعريف من سفارة عضو البعثة الدبلوماسية وبيانات البطاقة الدبلوماسية سارية المفعول والتحقق من صحتها.

د- فتح الحسابات الاستثمارية للأشخاص الطبيعيين الأجانب غير المقيمين في المملكة:

لفتح حساب استثماري لشخص أجنبي غير مقيم في المملكة لأغراض الاستثمار في الأوراق المالية المسموح له الاستثمار فيها بناءً على نظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والتعليمات ذات العلاقة الصادرة عن الهيئة، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على بيانات جواز السفر ساري المفعول لذلك الشخص والتحقق من صحتها.

هـ- أحكام خاصة بشأن فتح الحسابات الاستثمارية للأشخاص الطبيعيين:

١- فتح الحساب الاستثماري للكفيل أو الأمي:

أ- لفتح حساب استثماري لعمل كفيل أو أمي، فإن لذلك العمل الحق في تقديم معرف شخصي يعرفه بالإجراءات المتخذة لفتح الحساب الاستثماري ويوضح له الشروط والأحكام الواردة في اتفاقية فتح هذا الحساب. وفي حال عدم تقديم العميل لمعرف شخصي، يجري تعريفه بالإجراءات من قبل أحد موظفي مؤسسة السوق المالية ويصادق على هذا التعريف أحد مسؤولي الفرع أو المركز الرئيس لدى مؤسسة السوق المالية بأنه تم إطلاع العميل على جميع بيانات نموذج معرفة العميل واتفاقية فتح الحساب الاستثماري، والشروط والأحكام الخاصة بالحساب الاستثماري وقراءتها عليه، وأن العميل أقر بأنه يتحمل المسؤوليات المترتبة على فتح ذلك الحساب كافة.

ب- يجب أن يكون المرفق الشخصي للكفيل أو الأمي شخصاً طبيعياً كامل الأهلية على معرفة شخصية بالكفيل أو الأمي الذي يرغب في فتح حساب استثماري وحامل لمستند هوية ساري المفعول، وقادراً على تعريف الكفيل أو الأمي بإجراءات فتح الحساب الاستثماري وقراءة شروط وأحكام اتفاقية فتح ذلك الحساب على مسمعه، وأن يقر كتابياً بقيامه بذلك.

ج- يجب الحصول على بيانات مستند الهوية ساري المفعول الخاص بالمعرف والتحقق من صحتها.

د- عند فتح مؤسسة السوق المالية حساباً استثمارياً لأي عميل كفيل أو أمي، لا يحق لذلك العميل الحصول على أي من الخدمات عن طريق الهاتف أو الخدمات الإلكترونية لتشغيل الحساب الاستثماري إلا بعد أن يقوم أحد موظفي مؤسسة السوق المالية، أو معرفه الشخصي، بقراءة الشروط والأحكام المتعلقة بهذه الخدمات على مسمعه وإفادته من قبل مؤسسة السوق المالية بأنه مُنح هذه الخدمات بناءً على رغبته واختياره وإدراكه لمخاطر استخدامها، وبمسؤوليته النظامية عن جميع العمليات التي تتم من خلال هذه الخدمات، وحصول مؤسسة السوق المالية على إقرار مكتوب موقع عليه من العميل بأنه فهم ذلك.

هـ- يجوز لمؤسسة السوق المالية أن تعتمد بصفة الإبهام أو الختم الشخصي للعميل الكفيل أو الأمي توقيعاً شخصياً له في جميع تعاملاته معه.

و- باستثناء العمليات عن طريق الهاتف أو العمليات الإلكترونية، يجب على مؤسسة السوق المالية لقبول أي إجراء يقوم به العميل الكفيل أو الأمي على حسابه الاستثماري الحصول على توقيع العميل على ذلك الإجراء وبعلمه بماهية الإجراء الذي وقع عليه، وأنه يتحمل المسؤولية عن ذلك، وإن كان العميل الكفيل أو الأمي معرفاً به من قبل معرف شخصي عند فتح الحساب، فإن على مؤسسة السوق المالية الحصول على إقرار مكتوب موقع عليه من معرف شخصي تتوافر فيه الشروط المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (ب-١) من الفقرة (هـ) من هذه المادة، بعلم العميل بماهية الإجراء الذي وقع عليه، وأنه يتحمل المسؤولية عن ذلك كمعرف شخصي.

٢- فتح الحساب الاستثماري لمن هم دون سن (١٨) سنة هجرية:

أ- يُفتح الحساب الاستثماري لمن هم دون سن (١٨) سنة هجرية بواسطة الولي أو الوصي، على أن يكون الحساب الاستثماري باسم العميل ويكون تشغيله من قبل الولي أو الوصي.

ب- يجب الحصول على بيانات مستند الهوية ساري المفعول الخاص بكل من العميل الذي دون سن (١٨) سنة هجرية والولي أو الوصي عليه والتحقق من صحتها.

ج- إذا كان العميل سعودي الجنسية وأقل من (١٥) سنة هجرية، فيجب الحصول على بيانات سجل الأسرة المضاف فيه العميل وبيانات بطاقة الهوية الوطنية سارية المفعول للولي أو الوصي والتحقق من صحتها، دون أن يُطالب العميل حينها بتقديم بطاقة هوية وطنية.

د- إذا كان العميل ممن دون سن (١٨) سنة هجرية تحت الوصاية، فيجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على صورة من صك الوصاية الصادر عن المحكمة المختصة والتحقق من صحتها، وأن يلتزم بجميع الأحكام الواردة فيه.

هـ- إذا كان العميل أجنبياً أقل من (١٨) سنة هجرية ومضافاً مع غيره في رخصة الإقامة أو هوية المقيم، فيجب الحصول على بيانات رخصة الإقامة أو هوية المقيم سارية المفعول المضاف فيها العميل والتحقق من صحتها، على أن يكون الحساب الاستثماري باسم العميل ويكون فتحه وتشغيله من خلال صاحب رخصة الإقامة أو هوية المقيم المضاف فيها العميل.

و- يجب على مؤسسة السوق المالية اتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العميل على الولي أو الوصي، ويكون الولي أو الوصي في تصرفه لحساب العميل دون (١٨) سنة هجرية ملتزماً بكامل المسؤوليات النظامية المنطبقة على العميل عند تصرفه في حسابه الشخصي.

٣- فتح الحساب الاستثماري لفاقد الأهلية:

أ- يُفتح الحساب الاستثماري لفاقد الأهلية بواسطة الولي أو الوصي، على أن يكون الحساب الاستثماري باسم العميل ويكون تشغيله من قبل الولي أو الوصي.

ب- على مؤسسة السوق المالية الحصول على بيانات مستند الهوية ساري المفعول الخاص بالولي أو الوصي وكذلك بيانات بطاقة الهوية الخاصة بالعمل فاقد الأهلية فوق (١٨) سنة هجرية أو سجل الأسرة لمن هو دون (١٥) سنة هجرية والتحقق من صحتها.

ج- يجب الحصول على صورة من صك حكم نهائي أو مشمول بالنفاذ المعجل صادر عن المحكمة المختصة والتحقق من صحتها، ويبين أن الشخص الذي يراد فتح الحساب الاستثماري باسمه يُعدّ فاقد الأهلية، وأن تلتزم مؤسسة السوق المالية بجميع الأحكام الواردة فيه.

د- يجب على مؤسسة السوق المالية اتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العميل على الولي أو الوصي، ويكون الولي أو الوصي في تصرفه في حساب العميل فاقد الأهلية ملتزماً بكامل المسؤوليات النظامية المنطبقة على العميل عند تصرفه في حسابه الشخصي.

٤- فتح الحساب الاستثماري لفاقد القدرة على الكتابة والتوقيع:

يجب على مؤسسة السوق المالية فتح الحساب الاستثماري للعميل فاقد القدرة على الكتابة والتوقيع بنفس إجراءات فتح الحساب الاستثماري للأشخاص الطبيعيين، إلا أنه يجب على مؤسسة السوق المالية اعتماد بصفة الإبهام العميل أو ختمه الشخصي بدلاً من التوقيع.

٥- فتح الحساب الاستثماري للمحجور عليه:

أ- يُفتح الحساب الاستثماري للمحجور عليه من قبل ممثله الشرعي، على أن يكون ذلك الحساب باسم المحجور عليه ويكون تشغيله بواسطة ممثله الشرعي.

ب- يجب الحصول على بيانات مستندي الهوية سارية المفعول الخاصين بالمحجور عليه ومثله الشرعي والتحقق من صحتها.

ج- يجب الحصول على صورة من صك حكم الحجر النهائي أو المشمول بالنفاذ المعجل الصادر عن المحكمة المختصة والتحقق من صحتها، وأن تلتزم مؤسسة السوق المالية بجميع الأحكام ذات الصلة الواردة فيه.

د- يجب على مؤسسة السوق المالية اتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العميل على الممثل الشرعي للمحجور عليه، وأن يكون الممثل الشرعي في تصرفه في حساب المحجور عليه ملتزماً بكامل المسؤوليات النظامية المنطبقة على العميل عند تصرفه في حسابه الشخصي.

## المادة السابعة:

### تعليمات فتح الحسابات الاستثمارية للأشخاص الاعتباريين

أ- فتح الحسابات الاستثمارية للشركات السعودية والشركات من دول مجلس التعاون:

١- لفتح حساب استثماري لشركة سعودية، يجب أن تكون مؤسسة وفق نظام الشركات. وفتح حساب استثماري لشركة من دول مجلس التعاون، يجب أن ينطبق عليها تعريف الشخص الاعتباري الخليجي.

٢- ما لم تكن الشركة مدرجة في السوق، يجب أن ينص نظام الشركة الأساس، أو قرار صادر من جمعية المساهمين، أو عقد تأسيس الشركة، أو قرار الشركاء، على ما يفيد أنه يجوز للشركة الاستثمار في الأوراق المالية.

٣- لفتح حساب استثماري لشركة سعودية أو شركة من دول مجلس التعاون، يجوز لمؤسسة السوق المالية الاسترشاد بالمستندات الواردة في الملحق رقم (١) من هذه التعليمات، وذلك بالحصول على صور منها والتحقق من صحتها.



## تعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة .. تامة

٤- عند فتح حساب استثماري لشركة مدرجة في السوق (باستثناء البنوك وشركات التأمين) أو شركة تابعة للشركة المدرجة مشمولة في القوائم المالية الموحدة للشركة المدرجة، يجب على مؤسسة السوق المالية الالتزام بالشروط الإضافية الآتية:

أ- أن يكون استثمار الشركة المدرجة في الأوراق المالية المدرجة في السوق بناءً على قرار صادر عن مجلس إدارة الشركة المدرجة والشركة المراد فتح حساب لها، إذا كانت تابعة، يحدد فيه ضوابط الاستثمار، وعلى مؤسسة السوق المالية قبل فتح الحساب الاستثماري للشركة الحصول على صورة من ذلك القرار والتحقق من صحتها.

ب- ما لم يكن استثمار الشركة المدرجة، أو الشركة التابعة لها، في السوق لفترة سنة بحيث تلتزم الشركة بعدم بيع الورقة المالية قبل مرور سنة من تاريخ آخر عملية شراء للورقة المالية العائدة للمُستثمر نفسه، يجب أن يكون الاستثمار في الأوراق المالية من خلال صندوق استثمار أو محفظة استثمارية خاصة تديرها مؤسسة سوق مالية وفقاً لعقد إدارة، على أن ينص العقد صراحةً على وجود فصل تام بين الشركة المدرجة في السوق، والشركات التابعة لها، وقرارات الاستثمار، وعدم تضمن أيّ من بنود العقد ما قد يتعارض مع ذلك، ويجب على مؤسسة السوق المالية قبل التوقيع على عقد إدارة مع الشركة المدرجة في السوق أو الشركة التابعة لها، التأكد من توافق بنود العقد مع هذه الضوابط.

ج- يجب أن تُشعر مؤسسة السوق المالية الهيئة دون تأخير بأيّ عقد إدارة يتم التوقيع عليه مع أيّ شركة مدرجة في السوق أو شركة تابعة لها، مع الإشارة إلى رقم الحساب الاستثماري المفتوح لهذا الغرض ورقم المحفظة الاستثمارية الخاصة المرتبطة به.

د- فتح الحسابات الاستثمارية للأشخاص الاعتباريين الأجانب:

يجوز لمؤسسة السوق المالية فتح حساب استثماري لشخص اعتباري أجنبي ليس له مقر في المملكة لأغراض الاستثمار في الأوراق المالية المسموح له بالاستثمار فيها بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والتعليمات ذات العلاقة الصادرة عن الهيئة، بما في ذلك فتح حساب استثماري لشخص اعتباري أجنبي لغرض الدخول في اتفاقية مبادلة وفق أحكام القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية.

هـ- فتح الحسابات الاستثمارية للمستثمر الأجنبي المؤهل:

لفتح حساب استثماري لمستثمر أجنبي مؤهل، يجب على مؤسسة السوق المالية التأكد من أن المستثمر الأجنبي مستوفٍ لشروط التأهيل ذات العلاقة المنصوص عليها في القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية قبل فتحها حساباً استثمارياً له بصفته مستثمراً أجنبياً مؤهلاً.

و- فتح الحسابات الاستثمارية للصناديق المملوكة لجهة حكومية:

١- يجوز لمؤسسة السوق المالية فتح حساب استثماري لصندوق جهة حكومية بشرط أن يكون الصندوق مملوكاً بالكامل لجهة حكومية سعودية أو من دول مجلس التعاون.

٢- يجب على مؤسسة السوق المالية عند فتحها حساباً استثمارياً للصندوق المشار إليه في الفقرة (١) أعلاه الحصول على صور من المستندات الآتية والتحقق من صحتها:

أ- نظام الصندوق الأساس.

ب- القرار الصادر بتسمية الأفراد المفوض إليهم فتح الحساب الاستثماري للصندوق وتشغيله ومستندات الهوية سارية المفعول الخاصة بهم.

ج- عقد تأسيس الصندوق (إن وجد) وملحقاته، الذي يبيّن بوضوح تركيبة كلّ من رأس مال الصندوق وإدارته.

د- المستندات التي توضح أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

هـ- فتح الحسابات الاستثمارية للمنظمات غير الهادفة للربح في المملكة:

يجب على مؤسسة السوق المالية عند فتحها حساباً استثمارياً لمنظمة غير هادفة للربح في المملكة، الحصول على صور من المستندات الآتية والتحقق من صحتها:

أ- الترخيص الصادر عن الجهة الحكومية المختصة.

ب- النظام الأساس الذي يتضمن نصاً صريحاً يجيز للمنظمة الاستثمار في الأوراق المالية. وفي حال عدم وجود النص الصريح في النظام الأساس، فيجب الحصول على إفادة من الجهة مانحة الترخيص للمنظمة غير الهادفة للربح تتضمن موافقتها على الاستثمار في الأوراق المالية.

ج- قرار مجلس الإدارة الخاص بالموافقة على فتح الحساب الاستثماري ومنح الصلاحيات للمفوض إليهم تشغيل الحساب الاستثماري.

د- فتح الحسابات الاستثمارية للأوقاف:

١- يجب على مؤسسة السوق المالية عند فتح حساب استثماري لوقف في المملكة الحصول على صور من المستندات الآتية والتحقق من صحتها:

أ- صك الوقف وصك النظارة.

ب- بطاقة الهوية الوطنية الخاصة بناظر الوقف/ مجلس نظار الوقف.

ج- قرار الناظر أو مجلس النظار -إذا كان هناك مجلس نظار للوقف- بالموافقة على فتح الحساب الاستثماري ومنح الصلاحيات للمفوض إليهم تشغيل الحساب الاستثماري.

د- يجب أن يتضمن صك الوقف ما يفيد بالسماح للوقف بالاستثمار في الأوراق المالية، أو تقديم الناظر لإفادة من الجهة الحكومية المشرفة على الوقف بموافقتها على الاستثمار في الأوراق المالية والأشخاص المفوض إليهم تشغيل الحساب الاستثماري في حال تفويض الناظر أو مجلس النظار صلاحية تشغيل ذلك الحساب.

هـ- فتح الحسابات الاستثمارية للجهات الحكومية:

لفتح حساب استثماري لجهة حكومية (سعودية أو من دول مجلس التعاون)، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على صور من المستندات الآتية والتحقق من صحتها:

أ- المستندات الأساسية للجهة الحكومية وفقاً لتنظيمها الإداري والأنظمة ذات العلاقة.

ب- قرار صاحب الصلاحية في الجهة الحكومية بتفويض الأشخاص الذين سيتولون فتح وتشغيل الحساب الاستثماري بإجراء ذلك، ومستندات الهوية الخاصة هؤلاء الأشخاص.

ج- موافقة وزارة المالية (أو ما يقوم مقامها في دول مجلس التعاون) على فتح الحساب الاستثماري، ما لم يكن هناك نصوص نظامية صادرة عن الجهة المختصة تعطي الجهة الحكومية صراحة الحق في الاستثمار في الأوراق المالية.

د- فتح الحسابات الاستثمارية للمنظمات والهيئات الدولية:

لفتح حساب استثماري للمنظمات أو الهيئات الدولية التي لها مقر في المملكة، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على صور من المستندات الآتية والتحقق من صحتها:

أ- اتفاقية التأسيس و/أو النظام الأساس.

ب- اتفاقية المقر الموقعة مع حكومة المملكة، التي تجيز للمنظمة أو الهيئة الدولية الاستثمار في الأوراق المالية.

ج- قرار صاحب الصلاحية بحسب اتفاقية التأسيس و/أو النظام الأساس بتفويض الأشخاص الذين سيتولون فتح وتشغيل الحساب الاستثماري.

د- فتح الحسابات الاستثمارية لصناديق الاستثمار المؤسسية في المملكة أو في دول مجلس التعاون:

لفتح حساب استثماري لصندوق استثمار مؤسس في المملكة أو في دول مجلس التعاون، يجوز لمؤسسة السوق المالية الاسترشاد بالمستندات الواردة في الملحق رقم (٢) من هذه التعليمات، وذلك بالحصول على صور منها والتحقق من صحتها.

## المادة الثامنة:

### فتح الحسابات الاستثمارية لأشخاص آخرين

إذا تقدم مؤسسة السوق المالية بطلب فتح حساب استثماري شخص طبيعي أو اعتباري آخر لم تتضمن هذه التعليمات إجراءات فتح الحساب الاستثماري له، فيجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على إفادة من الهيئة بعدم ممانعتها من فتح حساب استثماري لذلك الشخص.

## الباب الثالث

### تعليمات تشغيل الحسابات الاستثمارية

## المادة التاسعة:

### العمليات على الحساب الاستثماري

أ- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية تمكين عميلها من شراء أيّ أوراق مالية إلا إذا كان ذلك عبر رصيد الحساب الاستثماري للعميل.

ب- يجب على مؤسسة السوق المالية فيما يتعلق بالحساب الاستثماري التأكد من التزامها بالأحكام الخاصة بأموال وأصول العملاء الواردة في لائحة مؤسسات السوق المالية.

ج- يجب على مؤسسة السوق المالية عدم قبول أي مبالغ نقدية من العميل أو من طرف آخر لمصلحة العميل لغرض استثماري أو مقابل خدمة قدمتها مؤسسة السوق المالية إلى العميل، كما لا يجوز لمؤسسة السوق المالية تسليم العميل أو أي طرف آخر أي مبالغ نقدية من الحساب الاستثماري للعميل.

## المادة العاشرة:

### التوكيل على الحساب الاستثماري

أ- يجب على مؤسسة السوق المالية قبول الوكالة لفتح أو تشغيل حساب استثماري لعميلها متى ما استوفت الشروط الآتية:

١- أن تكون صادرة عن كتابة العدل أو الأشخاص المرخص لهم في أعمال التوثيق، أو أن تكون صادرة خارج المملكة ومصادق عليها من السفارة أو القنصلية السعودية في تلك الدولة ومن وزارة الخارجية في المملكة.



## تعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة .. تنمة

### الباب الرابع

#### التعليمات الإشرافية والرقابية

#### المادة الثالثة عشرة:

##### السجل الآلي (الإلكتروني)

لغرض إنشاء قاعدة بيانات آلية موحدة للحسابات الاستثمارية، يجب على مؤسسة السوق المالية التي تحتفظ بحسابات استثمارية لعملائها، تأسيس سجل آلي (إلكتروني) لربط الحساب الاستثماري بجميع البيانات الواردة في المستندات التي فُتح بموجبها الحساب الاستثماري.

#### المادة الرابعة عشرة:

##### تحديث بيانات الحسابات الاستثمارية

أ- يجب على مؤسسة السوق المالية أن تطلب من عملائها تحديث بياناتهم التي فتح بموجبها الحساب الاستثماري عند حدوث أي تغيير عليها أو مرة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات من تاريخ فتح الحساب الاستثماري أو من تاريخ آخر تحديث لها، وعلى مؤسسة السوق المالية وضع إجراءات وسياسات دائمة في سبيل تحقيق ذلك.

ب- يجب على مؤسسة السوق المالية إبلاغ عملائها قبل مدة (٩٠) يوماً تقويمياً على انتهاء سريان مفعول المستندات التي فُتح الحساب الاستثماري بموجبها بقرب انتهاء سريان مفعول تلك المستندات.

ج- قبل بلوغ العميل القاصر السعودي (١٥) سنة هجرية بمدة (٩٠) يوماً تقويمياً، يجب على مؤسسة السوق المالية أن تطلب من الولي أو الوصي تحديث بيانات حساب العميل والحصول على بيانات بطاقة الهوية الوطنية الخاصة بالعميل والتحقق من صحتها.

د- قبل بلوغ العميل القاصر السعودي (١٨) سنة هجرية بمدة (٩٠) يوماً تقويمياً، يجب على مؤسسة السوق المالية إبلاغ الولي أو الوصي بضرورة تحديث بيانات حساب العميل والحصول على بيانات بطاقة الهوية الوطنية الخاصة بالعميل والتحقق من صحتها والتوقيع على اتفاقية فتح حساب استثماري جديدة مع ذلك العميل فور بلوغه (١٨) سنة هجرية بحيث تحتوي جميع البيانات الواردة في المادة الرابعة من هذه التعليمات.

#### المادة الخامسة عشرة:

##### تجميد الحسابات الاستثمارية

أ- يجب على مؤسسة السوق المالية تجميد جميع الحسابات الاستثمارية للعميل عند انتهاء سريان مفعول المستندات التي فُتح الحساب الاستثماري بموجبها وعدم تحديثها من قبل العميل، أو عدم تحديثه لبيانات حساباته الاستثمارية عند طلب مؤسسة السوق المالية وفقاً للفقرة (أ) من المادة الرابعة عشرة من هذه التعليمات.

ب- يجب على مؤسسة السوق المالية إشعار عملائها بتاريخ تجميد الحساب الاستثماري قبل شهر على الأقل من تاريخ التجميد، وعليها وضع سياسات وإجراءات محققة لذلك وتوثيق عملية تطبيقها.

ج- عندما لا تتضمن المستندات التي فُتح بموجبها الحساب الاستثماري للشخص الاعتباري تاريخاً محدداً لانتهاء سريان مفعول تلك المستندات، يجب على مؤسسة السوق المالية تجميد ذلك الحساب بعد انقضاء ثلاث سنوات من تاريخ فتحه أو من تاريخ آخر تحديث له، إلى أن يقوم العميل بتحديث بيانات الحساب.

د- يجب على مؤسسة السوق المالية مراقبة سريان مفعول مستندات الهوية الخاصة بالمفوض إليهم التوقيع على الحسابات الاستثمارية للعملاء من الأشخاص الاعتباريين وكذلك الأشخاص الذين تم الحصول على بيانات مستندات الهوية الخاصة بهم عند فتح الحساب الاستثماري وتجميد صلاحيتهم لتشغيل الحساب الاستثماري لحين تقديمهم بيانات مستندات هوية جديدة.

#### المادة السادسة عشرة:

##### تعليمات الحجز على الحسابات الاستثمارية والإفصاح عن معلوماتها

أ- الحجز التحفظي على الحساب الاستثماري والإفصاح عن معلوماته بناءً على طلب الهيئة:

١- مع مراعاة أحكام المادة الخامسة والعشرين من النظام والمادة التاسعة والعشرين من لائحة مؤسسات السوق المالية، لا يجوز لمؤسسة السوق المالية الإفصاح عن معلومات أي حساب استثماري أو إيقاع الحجز التحفظي عليه إلا بناءً على طلب من الهيئة أو سلطة قضائية مختصة بذلك عن طريق الهيئة.

٢- يجب على مؤسسة السوق المالية عند تلقيها طلباً من الهيئة بالإفصاح عن أي معلومات متعلقة بالحساب الاستثماري لأي من عملائه تزويد الهيئة بالمعلومات المطلوبة في مدة أقصاها ثلاثة أيام عمل ما لم تحدد الهيئة غير ذلك.

٣- ما لم يكن طلب الهيئة محدداً، يجب على مؤسسة السوق المالية الإفصاح عن معلومات جميع الحسابات الاستثمارية العائدة للعميل.

٢- أن يكون الوكيل من أقارب العميل من الوالدين أو الأولاد ما علا وما نزل، أو الزوج والزوجة، أو الأخ والأخت، أو أن يكون وكيلاً شرعياً معيناً من قبل ورثة لتصفية الحساب الاستثماري الخاص بمورثهم ومن ثم إقفاله.

٣- أن تكون الوكالة صادرة عن العميل أو عن الولي أو الوصي في حال كان العميل دون (١٨) سنة هجرية، ولا يجوز قبول الوكالة الصادرة عن وكيل بالنيابة عن موكله.

ب- يجب التحقق من صحة الوكالة، ومن سرياتها، ومن أنها تتضمن نصاً صريحاً بالصلاحيات المفوضة إلى الوكيل، سواءً أكانت توكيلاً بفتح حساب استثماري، أم تشغيله، أم إجراء الحوالات، أم شراء أوراق مالية أم بيعها، أم إقفال الحساب الاستثماري، وعلى مؤسسة السوق المالية الالتزام بما نصت عليه الوكالة.

ج- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية قبول أي وكالة عدا تلك المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة.

#### المادة الحادية عشرة:

##### تعيين حارس قضائي على الحساب الاستثماري

عند تعيين حارس قضائي على حساب استثماري لدى مؤسسة السوق المالية، يجب على مؤسسة السوق المالية الالتزام بالآتي:

أ- يجب على مؤسسة السوق المالية قبل اعتمادها لحارس قضائي على حساب استثماري لديها الحصول على صورة من قرار نهائي أو مشمول بالنفاذ المعجل صادر عن الجهة القضائية المختصة والتحقق من صحتها، يتضمن تعيين الحارس القضائي ويحدد صلاحياته، وكذلك بيانات بطاقة الهوية الوطنية سارية المفعول لذلك الحارس إذا كان شخصاً طبيعياً والتحقق من صحتها، أو صورة من السجل التجاري وبيانات بطاقة الهوية الوطنية سارية المفعول لمن يمثل الحارس القضائي إذا كان شخصاً اعتبارياً والتحقق من صحتها.

ب- يجب أن يُوَضَّح في بيانات الحساب الاستثماري أنه تحت الحراسة القضائية.

ج- يكون صاحب الصلاحية بتشغيل الحساب الاستثماري والتوقيع على العمليات الخاصة به الحارس القضائي فقط، ما لم ينصّ قرار الجهة القضائية على خلاف ذلك.

#### المادة الثانية عشرة:

##### إقفال الحساب الاستثماري

أ- إذا رغب عميل في إقفال حسابه الاستثماري، يجب عليه تقديم طلب كتابي لمؤسسة السوق المالية. ب- دون الإخلال بالفقرتين (ج) و(د) من هذه المادة، يجب على مؤسسة السوق المالية قبول طلب العميل إقفال حسابه الاستثماري مع إشعار العميل بذلك، ما لم يكن الحساب الاستثماري محجوزاً عليه أو كانت هناك أي التزامات مالية على العميل تجاه مؤسسة السوق المالية.

ج- يجب على مؤسسات السوق المالية السماح لعملائهم السعوديين ومواطني دول مجلس التعاون بإقفال حساباتهم الاستثمارية المجمدة دون تحديث بياناتهم، شريطة ألا يكون الحساب الاستثماري محجوزاً عليه، أو أن تكون هناك أي قيود على ذلك الحساب، أو رصيد فيه، أو أوراق مالية في المحافظ الاستثمارية المرتبطة بالحساب الاستثماري، أو أي مطالبات بشأنه.

د- ما لم توجه الهيئة بخلاف ذلك، يجب على مؤسسة السوق المالية عدم السماح للأجنبي المقيم في المملكة بإقفال حساباته الاستثمارية بعد انتهاء سريان مفعول رخصة الإقامة أو هوية المقيم دون أن يقدم نسخة مجددة لها أو تأشيرة خروج نهائي.

هـ- بعد تأكد مؤسسة السوق المالية من أن الحساب الاستثماري للعميل (الأجنبي المقيم في المملكة) ليس محجوزاً عليه، ولا توجد عليه أي قيود أو مطالبات، يجب على مؤسسة السوق المالية بعد انتهاء مدة (١٢) شهراً من تجميده لذلك الحساب بيع الأوراق المالية المحتفظ بها في أي محفظة استثمارية مرتبطة بذلك الحساب وتحويل متحصلات بيعها إلى العميل ومن ثم إقفال حسابه الاستثماري.

و- إذا مضت خمس سنوات من تاريخ تجميد الحساب الاستثماري دون تقديم العميل للتحديثات المطلوبة، ولم يكن الحساب الاستثماري محجوزاً أو مرتبطاً به أي أوراق مالية ولا توجد عليه أي قيود أو مطالبات، فلمؤسسة السوق المالية تحويل رصيد الحساب الاستثماري إلى حساب بنكي باسم العميل، وإقفال المحافظ الاستثمارية المرتبطة بالحساب الاستثماري وحساب العميل المفتوح من قبل مؤسسة السوق المالية، إلا إذا كان حساب العميل مربوطاً بأكثر من حساب استثماري للعميل لدى مؤسسة السوق المالية، ومن ثم إقفال الحساب الاستثماري للعميل.

ز- إذا مضت سنة من دون وجود أي رصيد في الحساب الاستثماري للعميل ودون وجود أي أوراق مالية محتفظ بها في أي محفظة استثمارية مرتبطة بذلك الحساب، ولم يكن الحساب الاستثماري محجوزاً عليه ولا توجد عليه أي قيود أو مطالبات، فيجوز لمؤسسة السوق المالية إقفال الحساب الاستثماري بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ إشعار العميل بذلك.



## تعليمات الحسابات الاستثمارية المعدلة .. تنمة

### الملحق أ:

قائمة المستندات الاسترشادية لفتح حساب استثماري لشركة سعودية أو شركة من دول مجلس التعاون

- السجل التجاري الصادر عن الجهة المختصة.
- النظام الأساس للشركة وملاحقه أو عقد التأسيس وملاحقه وأيّ تعديلات لها.
- قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وكبار الإداريين.
- قرار مجلس الإدارة أو قرار الشركاء الخاص بالموافقة على فتح الحساب الاستثماري ومنح الصلاحيات للمفوض إليهم تشغيل الحساب الاستثماري.
- قائمة بأسماء الأشخاص المفوض إليهم تشغيل الحساب الاستثماري بما يتفق مع ما ورد في السجل التجاري وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وقرار مجلس الإدارة.
- أي تراخيص مُصدّرة للشركة من أيّ جهة حكومية لممارسة أنشطة معينة.

### الملحق ب:

قائمة المستندات الاسترشادية لفتح حساب استثماري لصناديق الاستثمار المؤسسية في المملكة أو في دول مجلس التعاون

- السجل التجاري لمدير الصندوق.
- النظام الأساس للصندوق أو مدير الصندوق أو عقد التأسيس وأي تعديلات عليهما.
- الترخيص الصادر من الهيئة أو من الجهات المختصة في دول مجلس التعاون لمدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة.
- الإشعار الصادر من الهيئة أو من الجهات المختصة في دول مجلس التعاون بالموافقة أو عدم الممانعة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته.
- شروط وأحكام الصندوق وأي تعديلات عليها.
- القرار الصادر بالموافقة على فتح الحساب الاستثماري ومنح الصلاحيات للمفوض إليهم تشغيله.

### الملحق ج:

البيانات والمعلومات الواجب توافرها في كشف الحساب الاستثماري

يجب طباعة كشف الحساب الاستثماري -عند طلب الهيئة الإفصاح عنه- باللغة العربية وعلى الأوراق الرسمية لمؤسسة السوق المالية. وأن يحتوي بحد أدنى على البيانات والمعلومات الآتية:

#### ١- البيانات الشكلية:

- ختم مؤسسة السوق المالية على كشف الحساب الاستثماري.
- تاريخ طباعة كشف الحساب الاستثماري وتوقيته.
- فترة بداية كشف الحساب الاستثماري ونهايته بالتاريخين الهجري والميلادي.
- أرقام الصفحات المطبوعة مع بيان عددها الإجمالي.
- البيانات الأساسية:
- فيما يتعلق بالعمل ذي الشخصية الطبيعية: الاسم الكامل للعمل ورقم هويته وفقاً لمستند الهوية، وعنوانه، ومعلومات الاتصال به.
- فيما يتعلق بالعمل ذي الشخصية الاعتبارية: الاسم الكامل للعمل وفقاً لإنبات التأسيس، ورقم سجله التجاري (إن وجد)، وعنوانه، ومعلومات الاتصال به.
- الاسم الكامل للمفوض بتشغيل الحساب الاستثماري ورقم هويته وفقاً لمستند الهوية (إن وجد).
- رقم الحساب الاستثماري للعمل.
- رقم حساب المركز العائد للعمل لدى مركز الإيداع.
- حالة الحساب الاستثماري - على سبيل المثال لا الحصر: نشط، مجمد، مرهون، مقفل.

#### ٣- معلومات كشف الحساب الاستثماري:

- الرصيد النقدي المتوافر في الحساب الاستثماري وعُملته.
- سجل العمليات، على أن يشمل بحد أدنى: جميع التحويلات النقدية من وإلى الحساب الاستثماري، ووقتها، وتاريخها، ومصدرها، ووصف مختصر وواضح للعملية، وجميع العمليات المنفذة على الأوراق المالية، موضحاً فيها تاريخ العملية، ووقتها، ونوعها، واسم المصدر، ورمزه، وكمية الأوراق المالية، والسعر، وقيمة العملية، والعمولات، والقيمة الكلية، والقناة المنفذة، والرصيد المتراكم، ومنفذ العملية، وجميع الإجراءات التي تتم على الأسهم من تجزئة وتجزئة عكسية، وأسهم المنحة، وحقوق الأولوية.

٤- يجب على مؤسسة السوق المالية عند تلقيها طلباً من الهيئة بالإفصاح عن كشف الحساب الاستثماري المتعلق بأي من عملائها، تزويد الهيئة بكشف الحساب متضمناً بحد أدنى البيانات والمعلومات المنصوص عليها في الملحق (٣) من هذه التعليمات.

٥- عند قيام مؤسسة السوق المالية بإيقاع الحجز التحفظي على الحسابات الاستثمارية لعمل ما بناءً على طلب من الهيئة، يجب عليها عدم السماح بالعمل بإجراء أيّ تصرف على أرصدة أيّ من تلك الحسابات الاستثمارية التي أوقع الحجز عليها ما لم يكن طلب الهيئة إيقاع الحجز التحفظي محدداً بمبلغ معيّن فيسمح له بما يتجاوز هذا المبلغ.

٦- عند تلقي مؤسسة السوق المالية طلباً من الهيئة بإيقاع الحجز التحفظي على الحسابات الاستثمارية لعمل ما، يجب إيقاع الحجز وتزويد الهيئة فوراً بمعلومات حول الحسابات الاستثمارية التي أوقع الحجز عليها.

٧- عندما يتم الحجز التحفظي على الحساب الاستثماري بناءً على الفقرة الفرعية (٥) من الفقرة (أ) من هذه المادة، يجب على مؤسسة السوق المالية إيقاف جميع عمليات تحويل الأموال وسحبها وعدم السماح باستخدام رصيد الحساب الاستثماري بأيّ شكل من الأشكال.

٨- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية رفع الحجز التحفظي الموقع على أي حساب استثماري بناءً على الفقرة الفرعية (٥) من الفقرة (أ) من هذه المادة حتى تتلقى طلباً من الهيئة بذلك.

ب- الحجز على الحسابات الاستثمارية عند إفلاس العميل أو إعساره أو تقييد أهليته أو الحجر عليه:

١- إذا تلقت مؤسسة السوق المالية إخطاراً بإفلاس العميل أو إعساره أو الحجر عليه أو تقييد أهليته مرافقاً له المستندات الرسمية التي تثبت ذلك، فعليه الحجز على جميع الحسابات الاستثمارية العائدة للعميل دون تأخير.

٢- عندما يتم الحجز على الحساب الاستثماري بناءً على الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (ب) من هذه المادة، يجب على مؤسسة السوق المالية إيقاف جميع عمليات تحويل الأموال وسحبها وعدم السماح باستخدام رصيد الحساب الاستثماري بأيّ شكل من الأشكال.

٣- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية رفع الحجز الموقع على أيّ حساب استثماري بناءً على الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (ب) من هذه المادة حتى تتلقى طلباً من الهيئة بذلك.

ج- الإفصاح عن معلومات الحساب الاستثماري والحجز عليه وتصفيته عند وفاة العميل:

١- إذا علمت مؤسسة السوق المالية بوفاة العميل أو تلقت إخطاراً رسمياً بذلك، فعليها الحجز على جميع الحسابات الاستثمارية العائدة للعميل دون تأخير.

٢- عند تقدم أيّ شخص بطلب لتزويده بمعلومات الحساب الاستثماري لمورّثه، يجب على مؤسسة السوق المالية تزويده كتابياً وبشكل دقيق وشامل بجميع معلومات الحساب الاستثماري للمتوفى بعد التحقق من هوية الشخص المتقدم والتأكد من أنه أحد الورثة أو وكيل لأي منهم، والحصول على بيانات مستند الهوية ساري المفعول الخاص به والتحقق من صحتها، وصور من الوكالة إذا كان المتقدم وكيلاً عن الورثة أو أحدهم، وشهادة الوفاة الخاصة بالعمل المتوفى، وصك حصر الورثة، والتحقق من صحتها.

٣- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية بعد تجميد الحساب الاستثماري لعملها المتوفى إجراء أيّ عمليات عليه سوى العمليات الخاصة بتصفية الحساب الاستثماري لصالح الورثة.

٤- لا يجوز لمؤسسة السوق المالية تصفية الحساب الاستثماري لصالح الورثة إلا بعد حضور الورثة والوصي على القصر منهم أو وكيلهم/ وكلائهم وتقديم صور من صك حصر الورثة وصك الوصاية في حالة وجود ورثة قصر والوكالات في حالة وجود أيّ وكلاء والتحقق من صحتها، والحصول على بيانات مستندات الهوية سارية المفعول الخاصة بالوصي والوكيل والورثة الذين لا وصي عليهم أو وكيل لهم والتحقق من صحتها. وفي حالة وجود صك قضائي بالقسمة من المحكمة المختصة، يجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على صورة من الصك والتحقق من صحتها.

٥- إذا كان ورثة العميل المتوفى أجنب غير مقيمين، لا يجوز لمؤسسة السوق المالية تصفية الحسابات الاستثمارية العائدة للعميل المتوفى إلا بعد استيفاء المتطلبات المنصوص عليها في الفقرة (٤) أعلاه، والتأكد -في حال كون المستندات صادرة خارج المملكة- من مصادقة السفارة أو القنصلية السعودية في تلك الدولة ووزارة الخارجية في المملكة على هذه المستندات.

٦- بعد الانتهاء من تصفية الحساب الاستثماري للعميل المتوفى وجميع المحافظ الاستثمارية المرتبطة به، يجب على مؤسسة السوق المالية إقفال المحافظ الاستثمارية المرتبطة بالحساب الاستثماري وحساب العميل المفتوح من قبل مؤسسة السوق المالية وثم إقفال حسابه الاستثماري.

٧- بعد انتهاء مؤسسة السوق المالية -بناءً على تعليمات الهيئة- من تصفية الحساب الاستثماري وجميع المحافظ الاستثمارية المرتبطة به للعميل المتوفى، يجب على مؤسسة السوق المالية إشعار الهيئة فوراً في حال تلقيها لأي أرباح نقدية أو أسهم منحة تعود إلى ذلك العميل.

#### الباب الخامس

#### النشر والنفاذ

### المادة السابعة عشرة:

#### النشر والنفاذ

تكون هذه التعليمات نافذة وفقاً لقرار اعتمادها.

## استثمار مواقع

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

- المزايدة: تأجير الموقع رقم (٦١٠)، الموقع الرابع باستراحة (١٨) بشرط الطالبات (مأكولات صحية).
- رقم المزايدة: (٦٤٧٨٧/د).
- مكان استلام وثائق المزايدة: إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى (٩:٣٠) صباحاً.
- قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.
- موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأحد ١٤٤٤/١٢/٢١هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٩م، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى الساعة: (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- موعد فتح المظاريف: الأحد ١٤٤٤/١٢/٢١هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٩م، الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.
- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من موعد فتح المظاريف.

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

- المزايدة: تأجير الموقع رقم (٦١٣) باستراحة (٣٠) بالملتقى الشمالي بشرط الطالبات (صالون تجميل).
- رقم المزايدة: (٦٢٩١٨/د).
- مكان استلام وثائق المزايدة: إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى (٩:٣٠) صباحاً.
- قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.
- موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الإثنين ١٤٤٤/١٢/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٠م، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى الساعة: (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- موعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٤/١٢/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٠م، الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
- إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
- شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
- الاشتراك بالغرفة التجارية.

- شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.

- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من موعد فتح المظاريف.

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

- المزايدة: تأجير الموقع رقم (٦١٤)، الموقع الأول بمبنى (١٢) بشرط الطالبات (صيدلية).
  - رقم المزايدة: (٦٤٧٧٩/د).
  - مكان استلام وثائق المزايدة: إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى (٩:٣٠) صباحاً.
  - قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.
  - موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأحد ١٤٤٤/١٢/٢١هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٩م، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى الساعة: (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
  - موعد فتح المظاريف: الأحد ١٤٤٤/١٢/٢١هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٩م، الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
  - إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
  - شهادة تسديد الزكاة والدخل.
  - السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
  - الاشتراك بالغرفة التجارية.
  - شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
  - شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
  - تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
  - تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف.
- تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:
- المزايدة: تأجير الموقع رقم (١) ببهو مباني السنة التحضيرية بشرط الطالبات (مكتبة قرطاسية).
  - رقم المزايدة: (٥٩٣٥٦/٤٤).
  - مكان استلام وثائق المزايدة: إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة، من الساعة: (٨:٣٠) صباحاً حتى الساعة: (٩:٣٠) صباحاً.
  - قيمة وثائق المزايدة: (٢٠٠) ريال.

## منافسات عامة

يعلن برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) عن تمديد طرح المنافستين التاليتين:

| م | المنافسة                                                       | رقم المنافسة | قيمة الكراسة | آخر موعد لتقديم العطاءات                             | موعد فتح المظاريف                                    |
|---|----------------------------------------------------------------|--------------|--------------|------------------------------------------------------|------------------------------------------------------|
| ١ | مشروع تقديم الدعم الفني وتجديد تراخيص نظام إدارة وإنشاء الضمان | ٢٠٢٣/١٥      | مجاناً       | الخميس ١٤٤٤/١١/٢٦هـ<br>٢٠٢٣/٦/١٥م<br>(١٠:٠٠ مساءً)   | الخميس ١٤٤٤/١١/٢٦هـ<br>٢٠٢٣/٦/١٥م<br>(١٠:٠٠ مساءً)   |
| ٢ | مشروع تقديم خدمات إدارة الأمن السيبراني                        | ٢٠٢٣/١٧      | مجاناً       | الثلاثاء ١٤٤٤/١١/٢٤هـ<br>٢٠٢٣/٦/١٣م<br>(١٠:٠٠ مساءً) | الثلاثاء ١٤٤٤/١١/٢٤هـ<br>٢٠٢٣/٦/١٣م<br>(١٠:٠٠ مساءً) |

مكان بيع الكراسة: التواصل على البريد الإلكتروني: (Purchasing\_and\_Contracts\_Section@kafalah.gov.sa) أو (w.dharmawi@kafalah.gov.sa).  
للاستفسارات: التواصل عن طريق البريد الإلكتروني: (m.ayaf@kafalah.gov.sa) أو هاتف: (٢٩١٧٦٧٦ - ٠١١) تحويلة: (٤٥٣).

## إجراء قرعة

تعلن بلدية محافظة النعيرية عن توزيع أراضي القطع المتداخلة للمواطنين بمركز النقيرة، لذا فإنه على أصحاب القطع المتداخلة والمذكورة أسماؤهم في الجدول أو من ينوب عنهم بموجب وكالة شرعية مراجعة البلدية لإجراء القرعة بتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٤هـ:

| م | الاسم                    | م | الاسم                     |
|---|--------------------------|---|---------------------------|
| ١ | فلاح شلاش محمد العازمي   | ٦ | سعد عيد عبيد العازمي      |
| ٢ | لافي أبداح فاروس العازمي | ٧ | مطلق مناحي جعيلان العازمي |
| ٣ | حنان سعد مبارك العازمي   | ٨ | سعد هادي ناصر العازمي     |
| ٤ | سعود براك سعد العازمي    | ٩ | مرزوق سعيد الرشيد العازمي |
| ٥ | سارة سعد دليم العازمي    |   |                           |

## بيع رجب

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية الرفيعة) عن طرح المنافسة التالية:

| المنافسة                                                              | قيمة الكراسة                 |
|-----------------------------------------------------------------------|------------------------------|
| بيع أصناف رجب - سيارات ومعدات - غير صالحة للاستخدام ببلدية الرفيعة    | ١٥٠٠ ريال                    |
| آخر موعد لتقديم العطاءات                                              | موعد فتح المظاريف            |
| ١٢/٣/١٤٤٤هـ<br>من الساعة: (٧:٣٠) صباحاً<br>إلى الساعة: (١١:٠٠) صباحاً | ١٢/٣/١٤٤٤هـ<br>(١٢:٣٠) ظهراً |

– على من لديه الرغبة في الدخول بالمنافسة التقدم لبلدية الرفيعة لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

تعلن مؤسسة البريد السعودي عن إقامة مزاد علني لبيع الأصناف التالية:

الأصناف: مركبات – أثاث مكتبي – أجهزة وآلات – خردة متنوعة.

موعد المزاد: الأربعاء ٦/٧/٢٠٢٣ م، الساعة: (٤:٠٠) عصراً.

موقع المزاد: مدينة جدة – حي النزلة – مبنى بريد النزلة.

– شروط المزاد:

١– دفع مبلغ تأمين (١٥,٠٠٠) ريال نقداً أو بشيك مصدق باسم مؤسسة البريد السعودي قبل يوم المزاد مسترد بعد الانتهاء من إخلاء الموقع من الأصناف المباعة بالمزاد.

٢– تسليم شيك مصدق بكامل المبلغ خلال يومين من تاريخ المزاد أو تحويل المبلغ لحساب مؤسسة البريد السعودي.

٣– يتم السماح للمشاركين في المزاد فقط بتفحص الأصناف يوم المزاد.

٤– السعي على المشتري بواقع (٢,٥٠٪).

٥– الضريبة المضافة على المشتري بواقع (١٥٪).

٦– يجب على المشتري إخلاء الموقع وتنظيفه قبل يوم ٢٢/٦/٢٠٢٣ م.

تعلن مؤسسة البريد السعودي (سبل)، إدارة بريد منطقة مكة المكرمة، عن رغبتها في بيع الطرود والبعاث المهمة المنتهية مدة حفظها بالمزاد العلني لعدم مراجعة أصحابها لاستلامها وانتهاء المدة النظامية لحفظها، وتحتوي على قطع غيار سيارات وملابس وإكسسوارات وأقمشة وبضائع متنوعة، وتكون الدلالة على المشتري بنسبة (٢,٥٠٪)، وكذلك قيمة الضريبة المضافة على المشتري بواقع (١٥٪)، وذلك يوم الثلاثاء ٦/٦/٢٠٢٣ م، بعد صلاة العصر بموقعها في جدة – المجمع البريدي في البلد.

تعلن إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة عن إقامة مزاد علني بمقر إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك بمحطة كهرباء الخالدية بمعهد سلاح المدرعات الأحد ٢٢/١١/١٤٤٤هـ، الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً وذلك لبيع ديزل راكد تالف.

– من لديه الرغبة في الشراء الحضور للموقع مع مراعاة ما يلي:

١– إخراج البضائع بصفة عاجلة بعد رسو المزاد ودفع كامل القيمة.

## نزع ملكية

تعلن بلدية محافظة حقل عن صدور القرارات التالية لسعادة أمين منطقة تبوك:

- ١- قرار رقم: (٤٣٠٠١١٩٣٠٢) في ١٤/١٠/١٤٤٤هـ والقاضي بالموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية جزء من عقار ورثة المواطن/ عبدالله مقبول العمراني لصالح تنظيم وتوسعة شارع عمر بن الخطاب بعرض (٢٤م) ضمن المخطط رقم (٦٦/ت/ح) بمحافظة حقل بمنطقة تبوك.
- ٢- القرار رقم: (٤٢٠٠٨٦٥٨٢٥) في ١٤/١٠/١٤٤٤هـ والقاضي بالموافقة على بدء إجراءات نزع ملكية جزء من عقار المواطن/ محمد بن فايز الفايز لصالح تنظيم شارع عرض (٣٠م) ضمن المخطط رقم (٢٩٧/ت/ح) بمحافظة حقل بمنطقة تبوك.
- على أصحاب العقارين مراجعة بلدية محافظة حقل (قسم الأراضي) مصطحبين معهم أصل مستندات الملكية وصورة منها والهوية الوطنية.

٢– يتحمل المشتري كافة مصاريف نقل الملكية والدلالة.

٣– على المشتري إخلاء ساحة البيع خلال أسبوعين من تاريخ الشراء.

يعلن مستشفى رابغ العام عن طرح مزيدة بيع رجب غير طبي.

– الموقع: مستشفى رابغ العام.

– تقدم العطاءات إلى الإدارة المالية بمستشفى رابغ العام، ويسلم العطاء والضمان بشيك مصدق لدى مدير الإدارة المالية بمستشفى رابغ العام قبل تاريخ المزيدة.

– آخر موعد لتقديم العطاءات: الثلاثاء ١٧/١١/١٤٤٤هـ، حسب تقويم أم القرى، الساعة: (١٢:٠٠) مساءً.

– موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٧/١١/١٤٤٤هـ، حسب تقويم أم القرى، الساعة: (١٠:٠٠) مساءً.

– قيمة الضمان: (٥٪) بشيك مصدق.

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض عن طرح مزيدة عامة لبيع منقولات أصناف رجب متنوع (أجهزة طبية – أجهزة كهربائية – مولدات كهربائية – معدات تكييف – أثاث طبي وأثاث غير طبي – سكراب بكميات مختلفة). وعلى الراغبين في معاينة أصناف الرجب المعروضة للبيع التوجه إلى مستودعات صحة الرياض غير الطبية ومستودع الرجب بحي الفيصلية طريق النهضة، علماً بأنه سوف تبدأ فترة المعاينة من ١٥/١١/١٤٤٤هـ الموافق ٤/٦/٢٠٢٣ م، وسيكون الموقع متاحاً من الساعة: (٨:٠٠) صباحاً وحتى الساعة: (١١:٠٠) صباحاً، وكذلك من الساعة: (٤:٠٠) عصراً وحتى الساعة: (٦:٠٠) مساءً، على أن يحصل المعاین الراغب في المشاركة على نموذج زيارة ومعاينة لأصناف من مستودع الرجب.

– شروط المشاركة في المزيدة العامة:

١– تقدم العطاءات إلى رئيس لجنة بيع الرجب بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض بظرف مغلق ومختوم بمقر المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض – قاعة المحاضرات بالقبو، وذلك يوم الثلاثاء ٢٣/١٢/١٤٤٤هـ الموافق ١١/٧/٢٠٢٣ م، في تمام الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً، وسيتم إعلان نتائج المزيدة في نفس الجلسة.

٢– عرض السعر يكون شاملاً لجميع الأصناف المعروضة بموقع المعاينة ولا يقبل عرض السعر المقدم لأصناف محددة، وكذلك لا يقبل عرض السعر الرديف، ويلتزم مقدم العطاء بسعر واحد فقط.

٣– يلتزم مقدم العطاء بتقديم العطاء بظرف مغلق ومختوم يحتوي على الآتي:

- خطاب عرض السعر لشراء كامل الأصناف المعروضة بالموقع والمنقولات التي تمت معاينتها معاينة تنفي الجهالة.
- السجلات والتراخيص النظامية التي تخوله مزاوله هذا النوع من الأنشطة التجارية.
- ضمان ابتدائي بنسبة (٢٪) من قيمة العطاء يكون سارياً لمدة (٩٠) يوماً.
- أصل خطاب الإقرار بالمعاينة.
- تفويض مصدق أو وكالة شرعية في حال كان مقدم العطاء غير صاحب النشاط.

٤– يلتزم من ترسو عليه المزيدة أن يقدم ضماناً نهائياً بقيمة (٥٪) من قيمة العطاء المقدم منه خلال (١٥) يوم عمل من تاريخ الترسية ويكون سارياً لمدة (٩٠) يوماً.

٥– يلتزم من ترسو عليه المزيدة بدفع كامل قيمة المنقولات خلال (١٥) يوماً من تاريخ تقديم الضمان النهائي.

٦– يلتزم من ترسو عليه المزيدة بنقل أصناف المنقولات وتنظيف الموقع خلال (١٥) يوماً من تاريخ سداد قيمة الأصناف والمنقولات المباعة.

٧– في حال لم يلتزم من ترسو عليه المزيدة بما ورد بالفقرة (٦) وخاصة نظافة الموقع ستتم مصادرة الضمان النهائي لقاء ذلك.

ملاحظة: موقع المعاينة غير متاح أثناء إجازة الحج من يوم ٤/١٢/١٤٤٤هـ حتى تاريخ ١٦/١٢/١٤٤٤هـ.

# خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان قادة عدة دول

## ● جدة – واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، برفقيات تهنئة لقادة عدة دول، وفيما يلي نصوصها..

### النرويج

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة لجلالة الملك هارالد الخامس ملك مملكة النرويج، بمناسبة ذكرى يوم الدستور لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة النرويج الصديق، اطراد التقدم والازدهار. كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لجلالة الملك هارالد الخامس ملك مملكة النرويج، بمناسبة ذكرى يوم الدستور لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة النرويج الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

### الكاميرون

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس بول بيا رئيس جمهورية الكاميرون، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية الكاميرون الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس بول بيا رئيس جمهورية الكاميرون، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية الكاميرون الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

### اليمن

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس الدكتور رشاد محمد العليمي رئيس مجلس القيادة الرئاسي في الجمهورية اليمنية، بمناسبة ذكرى يوم الوحدة لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية

اليمنية الشقيق، الأمن والاستقرار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس الدكتور رشاد محمد العليمي رئيس مجلس القيادة الرئاسي في الجمهورية اليمنية، بمناسبة ذكرى يوم الوحدة لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية اليمنية الشقيق، الأمن والاستقرار.

### إريتريا

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس إسياس أفورقي رئيس دولة إريتريا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب دولة إريتريا الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس إسياس أفورقي رئيس دولة إريتريا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب دولة إريتريا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

### الأردن

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة الأردنية الهاشمية الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة الأردنية الهاشمية الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

### زامبيا

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس هاكيندي هيشيليمبا رئيس جمهورية زامبيا، بمناسبة ذكرى يوم الحرية الأفريقي. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته،

ولحكومة وشعب جمهورية زامبيا الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة لفخامة الرئيس هاكيندي هيشيليمبا رئيس جمهورية زامبيا، بمناسبة ذكرى يوم الحرية الأفريقي. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية زامبيا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

### جورجيا

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة لفخامة السيدة سالومي زورابيشفيلي رئيسة جورجيا، بمناسبة ذكرى يوم الاستقلال لبلادها. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جورجيا الصديق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة السيدة سالومي زورابيشفيلي رئيسة جورجيا، بمناسبة ذكرى يوم الاستقلال لبلادها. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جورجيا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

### غويانا

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس الدكتور محمد عرفان علي رئيس جمهورية غويانا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية غويانا الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس الدكتور محمد عرفان علي رئيس جمهورية غويانا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية غويانا الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

### إثيوبيا

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة السيدة سهلي ورق زودي رئيسة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلادها. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيّب التمنيات بالصحة

والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية الصديق، اطراد التقدم والازدهار. كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة السيدة سهلي ورق زودي رئيسة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلادها. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

### أذربيجان

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس إلهام حيدر علييف رئيس جمهورية أذربيجان، بمناسبة ذكرى يوم الجمهورية لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيّب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية أذربيجان الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس إلهام حيدر علييف رئيس جمهورية أذربيجان، بمناسبة ذكرى يوم الجمهورية لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيّب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية أذربيجان الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

### تركيا

بعث خادم الحرمين الشريفين، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس رجب طيب أردوغان، بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لجمهورية تركيا لفترة رئاسية جديدة. وقال الملك المفدى: «بمناسبة إعادة انتخاب فخامتكم لفترة رئاسية جديدة، يسرنا أن نبعث لفخامتكم أصدق التهاني وأطيّب التمنيات بالتوفيق والسداد، ولشعب الجمهورية التركية الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار، مشيدين بهذه المناسبة بالعلاقات الأخوية التي تربط بين بلدينا وشعبينا الشقيقين، والتي نسعى لتعزيزها وتنميتها في المجالات كافة».

كما بعث سمو ولي العهد، برفقية تهنئة، لفخامة الرئيس رجب طيب أردوغان، بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لجمهورية تركيا لفترة رئاسية جديدة. وقال سمو ولي العهد: «بمناسبة إعادة انتخاب فخامتكم لفترة رئاسية جديدة، يسرني أن أبعث لفخامتكم أصدق التهاني وأطيّب التمنيات بالتوفيق والسداد، ولشعب الجمهورية التركية الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار».



# نائب وزير الخارجية يشارك في مراسم

# تنصيب رئيس نيجيريا

## ● أبوجا – واس

نيابةً عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، شارك معالي نائب وزير الخارجية المهندس وليد بن عبد الكريم الخرجي، يوم الإثنين ٩ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٩ مايو ٢٠٢٣م، في مراسم تنصيب فخامة الرئيس بولا أحمد تينوبو، رئيساً لجمهورية نيجيريا الاتحادية.

وحضر معاليه، إلى جانب أصحاب الفخامة والسمو والمعالي رؤساء الوفود، أداء فخامة الرئيس النيجيري اليمين الدستورية

في العاصمة أبوجا.

عقب ذلك حضر نائب وزير الخارجية، مراسم تنصيب الرئيس النيجيري، حيث تقدم معاليه بالسلام على فخامته، ونقل تحيات وتهنئة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، بمناسبة تنصيب فخامته رئيساً لجمهورية نيجيريا الاتحادية، ولحكومة وشعب نيجيريا الشقيق المزيد من التقدم والنماء والازدهار.

# عدة بيانات سعودية أمريكية بشأن الوضع في السودان

## ● الرياض – واس

صدر عن المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، يوم الجمعة ٦ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٦ مايو ٢٠٢٣م، بيان فيما يلي نصه: تشير المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، بصفتها ميسّرين، إلى التحسن الملحوظ في احترام اتفاقية وقف إطلاق النار قصير الأمد والترتيبات الإنسانية في السودان يوم ٢٥ مايو. وبغض النظر عن رصد استخدام طائرات عسكرية وإطلاق نار متقطع في الخرطوم، فقد تحسّن الوضع في الخرطوم منذ ٢٤ مايو، عندما اكتشفت آلية مراقبة وقف إطلاق النار عن انتهاكات جسيمة للاتفاقية، وشمل ذلك الاستخدام المرصود للمدفعية والطائرات العسكرية والطائرات المسيّرة، وتقارير موثوقة عن غارات جوية، واستمرار القتال في قلب منطقة الخرطوم الصناعية، والاشتباكات في زنجي في ولاية وسط دارفور. تواصل الميسّران مع الطرفين عقب الانتهاكات الجسيمة في ٢٤ مايو، حيث سلطا الضوء على أن تجدّد القتال قد عرّض المدنيين للخطر، وأعاق المساعدات الإنسانية، وأعاق استعادة الخدمات الأساسية، مما قوّض الأهداف الرئيسية لوقف إطلاق النار. في يوم ٢٥ مايو، حذّر الميسّران للاتفاقية الطرفين من مزيد من الانتهاكات وناشدوهما لتحسين احترام اتفاقية وقف إطلاق النار، وهو ما طبقه الطرفان بالفعل. قامت الجهات الإنسانية اليوم نفسه بإيصال الإمدادات الطبية المطلوبة بشكل عاجل إلى عدة مواقع في السودان. بالإضافة إلى ذلك، تمكنت فرق الصيانة من إجراء إصلاحات لبدء استعادة خدمات الاتصالات في الخرطوم ومناطق أخرى من السودان. يحث الميسّران للاتفاقية الطرفين على المضي قدماً في التقدم الإيجابي الذي تم إحرازه اليوم نفسه، والتمسك بالتزاماتهما لما تبقى من اتفاقية وقف إطلاق النار قصير الأمد. يجب على الطرفين وضع احتياجات الشعب السوداني في المقام الأول والالتزام بالشروط التي اتفقا عليها قبل عدة أيام.

تناشد المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية الطرفين بالتقيّد بالتزاماتهما بموجب اتفاق وقف إطلاق النار، واتخاذ الخطوات اللازمة لتسهيل إيصال المساعدات الإنسانية واستعادة الخدمات الأساسية. كما دعت المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية يوم السبت ٧ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٧ مايو ٢٠٢٣م، بصفتها ميسّرين، لاتفاق وقف إطلاق النار قصير الأمد والترتيبات الإنسانية، القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع إلى مواصلة النقاش للتوصل إلى اتفاق بشأن تمديد وقف إطلاق النار الذي سينتهي يوم ٢٩ مايو ٢٠٢٣م، الساعة ٩:٤٥ دقيقة بتوقيت الخرطوم. وبما أن الاتفاق ليس كاملاً، إلا أن التمديد سيسهل إيصال المساعدات الإنسانية التي يحتاجها الشعب السوداني. وفي ظل عدم وجود اتفاق لتمديد وقف إطلاق النار الحالي، يظل من واجب الطرفين التقيّد بالتزامهما بموجب وقف إطلاق النار قصير الأمد وإعلان الالتزام بحماية المدنيين في السودان. كما صدر عن المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، يوم الأحد ٨ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٨ مايو ٢٠٢٣م، بيان فيما يلي نصه: تشير المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية بصفتها ميسّرين للاتفاق بين الأطراف السودانية إلى أنه بعد خمسة أيام من بدء نفاذ وقف إطلاق نار قصير الأمد، إلى وجود انتهاكات من قبل الطرفين أعاقت بشكل كبير إيصال المساعدات الإنسانية واستعادة الخدمات الأساسية. على سبيل المثال، انتهاك للحظر المفروض على الهجمات الجوية واستخدام الطائرات العسكرية أو الطائرات بدون طيار، حلق طائرات عسكرية تابعة للقوات المسلحة السودانية يومياً خلال وقف إطلاق النار، بما في ذلك غارة جوية مؤكدة في ٢٧ مايو في الخرطوم أسفرت عن مقتل شخصين، وغارة جوية أخرى في نفس اليوم ألحقت أضراراً بمطبعة العملة السودانية.

استمر التعدي على المناطق المدنية من قبل قوات الدعم السريع، بما في ذلك احتلال منازل المدنيين والشركات الخاصة والمباني العامة. كانت هناك حالات مؤكدة لنهب المساكن والشركات من قبل قوات الدعم السريع في تلك المناطق. قام كلا الجانبين بشن هجمات وتحريك القوات والأسلحة والموارد الأخرى. على سبيل المثال، شنت القوات المسلحة السودانية عدة هجمات في منطقة سك العملة، ونقلت قوات الدعم السريع قوات كبيرة إلى جسر الحلفاية، وهي على ما يبدو استعداداً لوضعية هجوم وشيك ضد قاعدة وادي سيدنا الجوية. أبلغ الجانبان الميسّرين أنهما ملتزمان بتسهيل المساعدة الإنسانية واستعادة الخدمات الأساسية لصالح الشعب السوداني. ومع ذلك، ارتكبت قوات الدعم السريع والقوات المسلحة السودانية أعمالاً محظورة أعاقت تلك الجهود. في ٢٦ مايو، لاحظت الجهات الإنسانية التي تسعى للوصول إلى المستشفيات وغيرها من البنى التحتية وجود قناصة في الأراضي التي تسيطر عليها قوات الدعم السريع. في ٢٤ مايو، استولت عناصر من القوات المسلحة السودانية على الإمدادات الطبية من منشأتين منفصلتين تم تسليمهما في نفس الوقت. في ٢٥ مايو، سُرقت أموال ووقود وسيارتان في قافلة إنسانية واحدة في منطقة بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والأخرى في منطقة تسيطر عليها قوات الدعم السريع. لم يتمكن موظفو الصيانة من الوصول إلى مرافق البنية التحتية الأساسية لإجراء الإصلاحات بسبب وجود جهات مسلحة في تلك المرافق والقتال العنيف بالقرب منها. كلا الطرفين متمرّزان لمزيد من التصعيد. ويرى الميسّران أن وقف الضربات الجوية للقوات المسلحة السودانية، وانسحاب قوات الدعم السريع من المناطق الحضرية، وإنهاء الهجمات ضد الجهات الفاعلة الإنسانية، من شأنه أن يسهّل تقديم المساعدة التي

يحتاجها السودانيون بشدة. إدراكاً منا بأنه لم يتم مراعاة وقف إطلاق النار الحالي بشكل كامل، إلا أننا قمنا بحث كلا الطرفين على الموافقة على تمديده، وإن لم يتم التقيّد به بشكل كامل، لتوفير مزيد من الوقت للجهات الفاعلة الإنسانية للاضطلاع بهذا العمل الحيوي. كما أعلنت المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية أنه في يوم الإثنين ٩ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٩ مايو ٢٠٢٣م، بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، وقع ممثلو القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع على تمديد لاتفاقية ٢٠ مايو لفترة قصيرة لمدة خمسة أيام لوقف إطلاق النار والترتيبات الإنسانية لإتاحة مزيد من الوقت للجهات الإنسانية للقيام بعملهم الحيوي. وأكد الطرفان عزمهما استخدام التمديد لمدة خمسة أيام لتنفيذ أحكام وقف إطلاق النار الأول الذي لم يتحقق بالكامل، بما في ذلك تسليم المزيد من المساعدات الإنسانية، وتسهيل إصلاح الخدمات الأساسية، وإخلاء الجهات المسلحة من المستشفيات. وتدين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية استمرار الضربات الجوية والهجمات والتحركات المحظورة. ويحثان الطرفين على احترام التزاماتهما بالامتناع عن تلك الأعمال خلال فترة التمديد الخمسة أيام. كما اتفق الطرفان على مناقشة وقف إطلاق نار طويل الأمد قد يستلزم إخلاء القوات من المناطق الحضرية، بما في ذلك منازل المدنيين، وإزالة المزيد من العوائق أمام حرية تنقل المدنيين والمساعدات الإنسانية، وتمكين الموظفين الحكوميين من استئناف واجباتهم المعتادة. تُذكر المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية الطرفين بأنه لا يزال يتعين عليهما التقيّد بالتزاماتهما بموجب اتفاقية وقف إطلاق النار قصير الأمد المبرمة في ٢٠ مايو وإعلان الالتزام بحماية المدنيين في السودان.

# منح أربعة تراخيص خلال منتدى الاستثمار في المناطق الاقتصادية بالمملكة

## ● الرياض – واس

أكد معالي وزير الاستثمار رئيس مجلس إدارة هيئة المدن والمناطق الاقتصادية الخاصة المهندس خالد بن عبدالعزيز الفالح، أن المناطق الاقتصادية بالمملكة جزء من نهج شامل يعتمد على مبادرات تهدف إلى تعزيز مكانة المملكة العربية السعودية كمركز استثماري عالمي رائد، وتوفير المنصة المثالية التي تمكّن الشركات عبر مختلف القطاعات والصناعات من تعزيز عملياتها ونموها الدولي. جاء ذلك في كلمة معاليه خلال افتتاح منتدى الاستثمار في المناطق الاقتصادية الخاصة بالمملكة يوم الإثنين ٩ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٩ مايو ٢٠٢٣م، الذي نظّمته هيئة المدن والمناطق الاقتصادية الخاصة، بالشراكة مع البرنامج السعودي لجذب المقرات الإقليمية للشركات العالمية، وذلك بفندق ريتز كارلتون الرياض. من جانبه أشار أمين هيئة المدن والمناطق الاقتصادية الخاصة نبيل خوجه، إلى أن المناطق الاقتصادية الخاصة الجديدة استطاعت خلال زمن قياسي استقطاب استثمارات بمليارات الريالات، متوقعاً تدفق المزيد من الاستثمارات خلال الفترة القادمة، مؤكداً أهمية هذه المرحلة في الكشف

## نقاط قوة تجذب المستثمرين

- بيئة تنظيمية داعمة
- وتنافسية
- موقع جغرافي استراتيجي
- بنية تحتية رقمية متطورة

عن الفرص الجديدة المتاحة للمستثمرين الدوليين، والإمكانيات التي تتمتع بها المملكة العربية السعودية كقوة اقتصادية في قلب طرق التجارة العالمية.



وأعلن خلال المنتدى منح أربعة تراخيص للمنطقة الاقتصادية الخاصة في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية، والمنطقة الاقتصادية الخاصة برأس الخير، والمنطقة

الاقتصادية الخاصة بجازان، والمنطقة الاقتصادية الخاصة للحوسبة السحابية والمعلوماتية، كما تم الكشف عن استثمارات مبدئية. وشهد المنتدى تباحث الفرص التي تقدمها المناطق الاقتصادية الخاصة وإمكانات النمو الواعدة التي توفرها للمستثمرين من حول العالم. حيث تم التركيز على ثلاثة مواضيع رئيسية تناولت نقاط القوة التي تتمتع بها المملكة، التي تشمل البيئة التنظيمية الداعمة والتنافسية، والموقع الجغرافي الاستراتيجي الذي يعزز مكانة المملكة بوصفها مركزاً حيوياً لسلاسل الإمداد والخدمات اللوجستية، والبنية التحتية الرقمية المتطورة والقادرة على دعم شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنظومة الحوسبة السحابية العالمية، واستعراض أحدث مستجدات البرنامج السعودي لجذب المقرات الإقليمية للشركات العالمية. يُشار إلى أنّ برنامج المقرّات الإقليمية هو مبادرة مشتركة بين وزارة الاستثمار والهيئة الملكية لمدينة الرياض تم الإعلان عنه في عام ٢٠٢٠ لدعوة الشركات العالمية إلى نقل مقرّاتها الإقليمية إلى المملكة العربية السعودية.

# منح ميدالية الاستحقاق من الدرجة الثالثة لعدد من المواطنين والمقيمين

## • الرياض - واس

صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الخميس ٥ ذو القعدة ١٤٤٤هـ الموافق ٢٥ مايو ٢٠٢٣م، على منح ميدالية الاستحقاق من الدرجة الثالثة لـ ١١٤ شخصاً، لقاء تبرع كل منهم بدمه عشر مرات. وفيما يلي أسماء المتبرعين المواطنين والمواطنات والمقيمين والمقيمات، وهم:

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| سمو الأمير نايف بن فهد بن عبد المحسن، الرقيب إبراهيم بن خالد بن إبراهيم الدريويش، عمران بن ثابت بن علي اليماني، ريان بن عزيز بن عيضة الحارثي، محمد بن فراج بن عبدالله العنزي، عبدالرزاق بن سليمان بن عبدالله القوسي، لطفي بن ملفي بن سرحان الرشدي، فايز بن دخيل بن راشد الكثيري، محمد بن النعمان بن عبدالله زبير، عطالله بن منيس بن منصور الشمري، العريف عبد المجيد بن متعب بن سعد العتيبي، حبيب بن حسين بن علي السماعيل، سعيد بن جواد بن علي العلوي، سامي بن سلمان بن عبد المحسن الراشد، حبيب بن حسين بن أحمد العبود، محمد بن صالح | بن عبدالله العميري، يوسف بن عبد الغني بن يوسف الفارسي، عبدالعزيز بن فهد بن عبدالله العبيدان، رakan بن عبد المحسن بن ناصر بن شنان، خالد بن عبدالعزيز بن سليمان الخريجي، محمد بن شجاع بن محمد الحديدي، محمد بن صالح بن عبدالله السحبياني، الوكيل الرقيب سعود بن مهدي بن علي عبدالعزيز، عبد الحميد بن محمد بن ناصر الفالح، مشعل بن منصور بن محمد الراجحي، صالح بن عبد الكريم بن صالح أبالخير، حليمه بنت حسن بن أحمد عسيري، إيمان بنت عبد الرحمن بن محمد الرشيد، عياد بن خضر بن ساكت البعيجي، بندر بن عبدالله بن علي الدوسري، | الوكيل الرقيب رakan بن خلف بن شافي الشمري، بدر بن غازي بن جود الله السلمي، عبد الكريم بن حمدان بن أحمد العاتي، أسامه بن فهد بن حسين الحارثي، الرئيس رقباء البحري سعد بن سعود إبراهيم العصيمي، هشام بن موسى بن شامخ المفرج، فهد بن فريحان بن مقبول الحارثي، الرقيب فهد بن عايض بن عوض الحارثي، الوكيل الرقيب سعد بن عائض بن عواض الذويبي، الوكيل الرقيب محمد بن مزيد بن حسين اليزيدي، عبدالله بن عبيد الله جويبر السواط، أحمد بن سالم بن مسلم القثامي، محمد بن عبد الحميد بن رجب الصائغ، محمد بن حماد محمد الغريبي، المقدم الركن حسام | بن إبراهيم بن حمد السيف، مشاري بن أحمد بن مشاري الهدلق، محمد بن إبراهيم بن محمد عبد الكريم، محمد بن سعود بن سعد الحسين، عبدالعزيز بن عواجي بن محمد مجرشي، محمد بن عبدالله بن محمد عبداللطيف، إبراهيم بن تركي بن إبراهيم العصيمي، عبدالهادي بن علي بن عبدالهادي آل غفير، سعود بن يحيى بن صافي الربيعي، فاضل بن علي بن أحمد العيسى، صالح بن عبدالعزيز بن سليمان المشوح، أحمد بن فيصل بن ربيع العنزي، نوف بنت صالح بن عبدالعزيز العجاني، عطيه بن مقبل بن عطيه الثقفي، محمد بن سليمان بن عبدالله الحصيني، جود بنت محمد بن صالح الخليفة. |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| محمد راشد علي اللطيف، أيمن علي سعد صالح، بويكر عبود سالم هديب، زينب عبد الغني محمد سعيد، أنس حمدا محمد علي الأنصاري، سليمان عبد الرحيم رفاعية، عاطف موسى الشريف، غسان خالد صادق العتيبي عبدالله إسماعيل إبراهيم سالم، عبد الوهاب محمد العنشي، عمر محمد عبده المداح، محمود رفعت النوبي، ميعاد عبدالله محمد عبدالرازق، خالد أحمد عمر باسبيت، سحر عبد الرحمن غلاييني، سالم عبدالله سالم باوهاب، عبدالله محمد حمدي سلام، محمد يحيى حسين | زميلان، أحمد عمر شيخ، كريم محمود علي النجار، عمر عبد الإله فايز محمد بخش، خالد صالح عبد الرحمن العطاس، عقبه عبد الكريم الجرود، طارق أحمد حسين قاسم، محمد عبدالله عبد الحميد حجو، هارون محمد صديق عبد السلام، مدحت يوسف محمد مهدي، محمد مسرور أحمد، محمد تيسير مصطفى التوم، أحمد عبدالله بشير، سامر محمد أمين موسى، أحمد محمد مسعود طميزي، معاذ محمد الطنجي، وليد أحمد ذياب شريف، جهاد فايز خير، سمير عبدالله صالح، عبدالله محمد | حبيش، ناهده عبد الكريم الأصفر، عبد الباري محمد الحموي، محمد نافذ محمد أبو قول، وليد سعيد محمد العمودي، حسن مرعي الحاجي احويش، عامر جعفر القطرنجي، ريان محمد عبدالهادي إسماعيل، أحمد محمد فارس، صالح محمد سليمان بركة، فواز عبدالفتاح الفاخوري، أنس عيسى الأحمد، أحمد محمد شكري الجمعة، خميس مرزوق خليل إبراهيم، حسين صالح عبيد زين، أحمد مجدي طه عبد الحافظ، رحمة سمحة، محمد أسامة أحمد العطار. |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

60  
سعوديا

54  
مقيما

## طرح 31 مشروعاً عبر منصة «استطلاع» لأخذ المرنات بشأنها

### من المشروعات

تعديلات لائحة نشاط وسيط الشحن



ضوابط الإدخال المؤقت للإرساليات والطرود البريدية



نظام براءات الاختراع ونماذج المنفعة



نظام التصاميم الصناعية



نظام حماية الأصناف النباتية الجديدة



مشروع نظام التصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة



ضوابط منح المواطنين تصريح قطع أو بيع الأشجار داخل الحيازات الزراعية



إبداء المرنات حوله، وينتهي الاستطلاع عليه في ٣ يونيو ٢٠٢٣م. وطرحت الهيئة السعودية للملكية الفكرية ٤ مشروعات، الأول: «نظام براءات الاختراع ونماذج المنفعة»؛ والثاني: «مشروع نظام التصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة»؛ والثالث: «نظام حماية الأصناف النباتية الجديدة»؛ والرابع: «نظام التصاميم الصناعية»؛ والتي تهدف جميعها إلى تعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد والصناعات الوطنية، وتتيح المنصة الاستطلاع على المشاريع إلى تاريخ ١٤ يونيو ٢٠٢٣م. ويأتي طرح مشروعات الأنظمة واللوائح وما في حكمها من خلال منصة «استطلاع»، تأكيداً على تعزيز الشفافية في البيئة التشريعية، ونشر ثقافة الاستطلاع لدى العموم والجهات الحكومية والقطاع الخاص، وإشراكهم في صياغة المشروعات المتعلقة ببيئة الأعمال، وذلك تحقيقاً لمستهدفات رؤية ٢٠٣٠، بأن تكون المملكة في مصاف الدول العشر الأكثر تنافسية عالمياً.

المسموح فسحها، وينتهي الاستطلاع على المشروع بتاريخ ٢١ يونيو ٢٠٢٣م. وبهدف المساهمة في تخفيف الأعباء المالية على الشركات، طرحت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مشروع «ضوابط الإدخال المؤقت للإرساليات والطرود البريدية»، لإتاحة المجال لشركات النقل السريع لتحصيل الرسوم والضرائب من العميل أو المتجر قبل دفعها، وينتهي الاستطلاع عليه بتاريخ ٤ يونيو ٢٠٢٣م. بدورها طرحت الهيئة العامة للنقل مشروع «تعديلات لائحة نشاط وسيط الشحن»، الذي تهدف منه إلى أخذ المرنات حيال تصحيح وضع رخصة الخدمات اللوجستية، وتضمن كافة وسائل الدفع لاستلام أجرة الشحن، وينتهي الاستطلاع عليه في ٤ يونيو ٢٠٢٣م. وفي إطار سعيها إلى تنظيم عملية قطع وبيع الأشجار داخل الحيازات الزراعية، طرحت وزارة الشؤون البلدية والقروية مشروع «ضوابط منح المواطنين تصريح قطع أو بيع الأشجار داخل الحيازات الزراعية»،

تعرض منصة «استطلاع» التابعة للمركز الوطني للتنافسية، ٣١ مشروعاً متصلاً بالشأن الاقتصادي والتنموي، بالتعاون مع ١٥ جهة حكومية؛ لتمكين العموم والجهات الحكومية والقطاع الخاص من إبداء المرنات والمقترحات حولها قبل إقرارها. ومن أبرز المشروعات المطروحة أخيراً في المنصة مشروع «نظام الرياضة»، والذي تهدف منه وزارة الرياضة إلى تنظيم القطاع الرياضي، والممارسين، والجهات ذات العلاقة، وحوكمة أنشطتها، وتوفير بيئة جاذبة للاستثمار في القطاع، وينتهي الاستطلاع على المشروع بتاريخ ١٢ يونيو ٢٠٢٣م. من جانبها طرحت الهيئة العامة للغذاء والدواء مشروع «شروط ومتطلبات فسح للأدوية والمستحضرات الصيدلانية ومنتجات التجميل للأفراد بغرض الاستخدام الشخصي»؛ وذلك بهدف تحديد الشروط والمتطلبات الخاصة بفسح الإرساليات التي ترد بصفة شخصية، سواء مع الركاب أو عن طريق البريد السريع، والكميات



منصة استطلاع  
PUBLIC CONSULTATION PLATFORM